مكتبة مكة المكرمة

مخطوطة

صحيح البخاري (ج1)

المؤلف

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (البخاري)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة مكة المكرمة.

حديث
١٠٥

صحيح البخارى

جزء ١

مكتبة مخطوطات

صحيح البخاري
١٠٥

اقول وانا الفقير الى الله تعالى حسين بن ابراهيم الازهري المالكي
لما من الله علي بكتابة هذا الصحيح للامام البخاري وتغمده لوجه الله
الكريم لايباع ولايوهب ولايرهن والله خير الشاهدين

حديث
١٠٥

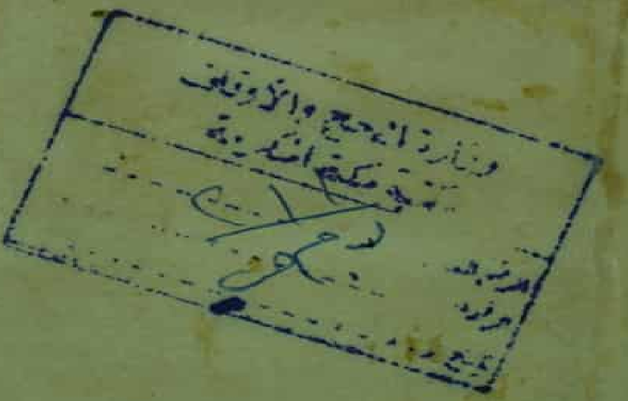

SDH

فهرسة الجزء الاول من ثلاثين جزء من صحيح البخاري

كيف كان بدء الوحي ١ . ١
انما الاعمال بالنيات ٣ . ٢
اول ما بدء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة ٤ . ٣
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس ٨ . ٤
قصة ابي سفيان مع هرقل ٩ . ٥

كتاب الايمان

باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه ١٩ . ٦
باب حب الرسول من الايمان ١٩ . ٧
باب الحياء من الايمان ٢٤ . ٨
باب كفران العشير ٢٧ . ٩
باب علامة المنافق ٣٠ . ١٠
باب قيام ليلة القدر من الايمان ٣١ . ١١
باب صوم رمضان احتسابا من الايمان ٣٢ . ١٢
حديث اذا اسلم العبد فحسن اسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها ٢٤ . ١٣
باب اتباع الجنائز من الايمان ٢٧ . ١٤

كتاب العلم

باب قول المحدث حدثنا واخبرنا ٤٧ . ١٥
باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ٥٣ . ١٦
باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ٥٦ . ١٧
حديث سؤال القبر ٦٦ . ١٨
حديث عقبة بن الحارث التي رضعها ٦١ . ١٩
حديث اللقطة ٧٠ . ٢٠
باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ٧٩ . ٢١
قوله عليه السلام لابي هريرة ابسط رداءك ٨٠ . ٢٢
قصة سيدنا موسى مع الخضر ٨٧ . ٢٣
وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر ٩٣ . ٢٤

كتاب الوضوء

باب فضل الوضوء والغر المحجلون ٩٥ . ٢٥
حديث لا ينتتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا ٩٦ . ٢٦
باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ٩٧ . ٢٧
باب ما يقول عند الخلاء ٩٩ . ٢٨
باب صب النبي صلى الله عليه وضوءه على المغمى عليه ١٠٠ . ٢٩
حديث نبع الماء من بين اصابعه عليه السلام ١٢٥ . ٣٠
حديث مسحه عليه السلام على عمامته وخفيه ١٢٨ . ٣١
باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ١٣٠ . ٣٢
باب البول قائما وقاعدا ١٣٤ . ٣٣
حديث الذين قتلوا رعاة النبي عليه السلام ١٣٧ . ٣٤
حديث سئل عن فارة سقطت في سمن ١٤١ . ٣٥
باب اذا القي على ظهر المصلي قذر او جيفة ١٤٢ . ٣٦
حديث اللهم اسلمت وجهي اليك ١٤٣ . ٣٧

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين الحمد لله قال شيخنا وعمدتنا الامام المحدث ابو محمد عفيف الدين عبد الله بن سالم البصري المكي نفعنا الله والمسلمين بعلومه امين مكتوب في اخر اليونينية بخط الحافظ اليونيني ما مثاله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم يقول افقر خلق الله الى رحمته علي بن محمد بن احمد بن عبد الله اليونيني المكي بابي الحسين عفا الله عنه ولطف به امين الاصول المشار اليها مما احلت عليها في هوامش نسختي من صحيح ٢ وما اعلمت عليه في نفس الكتاب في الاصل بين الاسطر فما وقع عليه اتفاق الائمة الاربعة وهم الحافظ ابو محمد عبد الله الاصيلي والحافظ ابو ذر عبد الله ابن احمد الهروي والحافظ ابو القاسم علي بن الحسن بن عساكر الدمشقي والاصل المسموع على ابي الوقت الحافظ ابي سعد عبد الكريم ابن محمد بن منصور السمعاني كتبت عليه ٥ ص س ط هكذا وما اتفق عليه ثلاثة منهم اسقطت رسم احدهم وكذلك ان اتفق اثنان منهم ارقم ما جعل رسما لهما وان لم يكن عندهم فاذا ما كتب في الهامش سقط عند ٥ ص س ط او اكتب عليه لا وارقم رسم من ليس عنده مثاله وقع في اصل سماعي في بدء الوحي جمعة ذلك في صدرك ووقع عند ٥ ص س ط جمعة لذلك صدرك باسقاط في فاذا ما ارقم على في لا وارقم فوقها او ارقم الى جانبها ٥ ص س ط هذا ان وقع الاتفاق على سقوطها وان كانت عند احدهم وليست عند الباقين رقمت رسمه وتركت رسمهم وكذلك ان لم يكن عند واحد وكانت عند الباقين كتبت عليها لا ورقمت فوقها الحرف المصطلح عليه وعلى ذلك فقس في كل ما تراه مرقوما عليه فافهم الرسم واحذر من الغلط وبراعيت رقم ابي ذر ومشايخه الثلاثة الحموي والمستملي وابي الهيثم فما خالف اصل سماعي فاعن كانت المخالفة من الجميع كتبت في الهامش ورقمت عليه ٥ هكذا وصححت عليه صح هكذا وان وافق مشايخه اصل سماعي الذي خلف إما في الاصل بين الاسطر ورقمت عليه ما تقرر من الاصطلاح انه قد رسم له او في الهامش

كذا في النسخة المنقول منها ولعله سقط منه لفظ البخاري بعد قوله صحيح هكذا بالمتن المنقول منها اه

يوخذ مما بالي اذا الحرف الرابع من الرموز الاربعة فوق مميزة اشارة لحافظ قوي الحفظ وكثير صفراة على حافظ واذا ترك الكثير منهم فوق رسم من علامة ذلك الرسم اه

بقراءتي

وكتبت فوقه الرقم فالحموي رقمه ح هكذا والمستملي س هكذا والكشميهني
ه هكذا فاءن كان عند الحموي والمستملي رقمت عليه حس هكذا
وان كان عند الحموي وابي الهيثم رقمت عليه حه هكذا وان كان عند المستملي
وابي الهيثم رقمت عليه سه وان كان ثابتا عند احدهم دون الاخرين
رقمت عليه وسمه اما في الاصل او في الهامش وقد وقع شئ كثير من التراجم
والاحاديث والكلمات ويرقم عليها في رواية ابي ذر انها عند المستملي وحده
وهي في اصل سماعي من البخاري رحمه الله تعالى كذا في اول نسخة الشيخ علي
ابن سعيد الصوفي الافلحي وفي مقدمة القسطلاني عن اليونيني قال بعد
ماذكر ان علامة ابي ذر الهروي ٥ والاصيلي ص وابن عساكر الدمشقي س
وابي الوقت ط [illegible] ولمشايخ ابي ذر الثلاثة الحموي ح والمستملي
س والكشميهني ه قال فما كان من ذلك بالحمرة فهو ثابت في النسخة التي
قراها الحافظ عبد الغني المقدسي على الحافظ عبد الله الأرتاحي بجف
اجاز قه من ابي الحسين الفرا الموصلي عن كريمة عن الكشميهني وفي نسخة قول
ابي صادق مرشد بن يحيى المديني وقف جامع عمرو بن العاص رضي الله
تعالى عنه بمصر ولم ر رقوم اخر لم اجد ما يدل عليها وهي عطقج صع
ولعل الجيم للجرجاني والعين لابن السماني والقاف لابي الوقت اهـ

في القسطلاني الكشماهني بكاف مضمومة وشين معجمة ساكنة وفتح الهاء وكسرها وقد تمال الالف وقد يقال الكشميهني بالياء بدل الالف قرية بمرو
ورايت في هامش نسخة عليها خط الشيخ البصري انه يشار للحافظ ابي ذر عبد الله بن احمد الهروي بحرف ٥ لنسبته الى بلده وللحافظ ابي محمد عبد الله بن ابراهيم الاصيلي بحرف ص لغلبة نسبته الى بلده وبلده يقال لها ارزيلة فقلبت الزاي صادا وللامام ابي القاسم علي بن الحسن بن عساكر الدمشقي بحرف س لانه لا يقال له الا ابن عساكر وللحافظ ابي الوقت عبد الاول بحرف ظ لحفظه اهـ

٣ بالظاء المعجمة المشالة كذا قيل اهـ كذا بهامش بعض النسخ بمغربا بهامش بعض نسخ القسطلاني اهـ

تنبيه كذا بخطه ولعله تصحيف الهروي كما تقدم والله اعلم اهـ مصححه

المجلد الاول من كتاب الجامع الصحيح جمع الامام
أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم
ابن المغيرة بن الاحنف الجعفي البخاري رضي
الله عنه رواية ابي عبد الله محمد بن يوسف
ابن مطر الفربري عنه رواية ابي محمد عبد الله
ابن احمد بن حموية السرخسي عنه رواية
ابي الحسن عبد الرحمن محمد المظفر الداودي
عنه رواية ابي الوقت عبد الاول
ابن عيسى ابن شعيب السجزي الهروي
عنه نقل هذا من اول مجلد من خط
الصوفي وهو قال هذا المكتوب
نقلته من ظهر المجلدة الثانية من
نسخة اليونينية التي نسخناها
هذه فرغها ولله الحمد وله المنة
كتبه الفقير الى الله تعالى علي
ابن سعيد الصوفي اليمني
في شوال سنة الف ومائة
وستة وعشرين وصلى
الله على سيدنا
محمد وعلى اله
وصحبه
وسلم
تم

واقول انا الفقير الى الله تعالى حسين بن ابراهيم الازهري المالكي كتبت
هذا الجزء بعضه من نسخة الشيخ علي الصوفي وبعضه من نسخة الشيخ
حمزة عاشور وهي منقولة من نسخة الشيخ علي الصوفي ومقابلة على نسخة
الشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم قابلت هذا الجزء على الصوفية وقليلا
منه على نسخة الشيخ حمزة المذكور وما كان من الاشارات في الهامش
فللبصري بصر وللصوفي ـــــ صغار وللقسطلاني قس ان
نقلت العبارة برمتها وان نقلتها بتصرف فاقول انتهى منه او من قس ونقلته وهذا
بحسب الوسع والطاقة فما كان من صواب فمن الله وما كان من خطاء فمن
نفسي وشيطاني وسبحانه كما بلغني تتميم هذا الجزء ان يبلغني تكميل ما بقي من الثلاثين
جزءا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

بسم الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقول الله عز وجل إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده الآية

أخبرنا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب بن إسحاق السجزي الصوفي المروزي قراءة عليه ونحن نسمع ببغداد في أخر سنة اثنين وأول سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة قيل له أخبركم الإمام جمال الإسلام أبو سليمان

الآء سلام أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر ابن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ بن سهل بن الحكم الداودي قراءة عليه ببوشنج في شهور سنة خمس وستين وأربعمائة

أخبرنا أبو محمد عبد الله ابن أحمد بن حموية السرخسي قراءة عليه ونحن نسمع سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة

أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر

آبن صالح بن بشر بن إبراهيم
البخاري الغربري بغربر قرية من قرى بخارى
سنة ست عشرة وثلاثمائة
اخبرنا الإمام أبو عبد الله
محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
آبن المغيرة بن الأحنف الجعفي
مولاهم البخاري رحمه الله
مرتين بغربر سنة ثمان
وأربعين ومائتين
مرة ومرة سنة اثنتين
وخمسين ومائتين قال
حدثنا الحميدي عبد الله
آبن الزبير قال نا سفيان
قال

قال نا يحيى بن سعيد الأنصاري
قال أخبرني محمد بن إبراهيم
التيمي أنه سمع علقمة بن
وقاص الليثي يقول
سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه على المنبر
قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول
إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل
امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى
امرأة ينكحها فهجرته إلى
ما هاجر إليه حدثنا عبد

عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ٱلْحَارِثَ بْنَ
هِشَامٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ
رَسُولَ ٱللَّهِ صلى الله عليه
وسلم فَقَالَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
كَيْفَ يَأْتِيكَ ٱلْوَحْيُ فَقَالَ
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ
صَلْصَلَةِ ٱلْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ
عَلَيَّ فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ
عَنْهُ مَا قَالَ وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ
ٱلْمَلَكُ

ع

ٱلْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا
وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ
ٱلْوَحْيُ فِي ٱلْيَوْمِ الشَّدِيدِ
ٱلْبَرْدِ فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ
جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ
نَا ٱللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ عَنْ
عَائِشَةَ أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ
أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ
ٱللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ
ٱلْوَحْيِ ٱلرُّؤْيَا ٱلصَّالِحَةُ فِي

قوله فيتحنث هو من الأفعال التي معناها السلب أي اجتناب فاعلها المصدر مثل تأثم وتحوب إذا اجتنب الإثم والحوب اهـ قس

نسخة للأصيلي وكان

النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا
جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ثُمَّ حُبِّبَ
إِلَيْهِ الْخَلَاءُ وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ
حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ وَهُوَ
التَّعَبُّدُ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ
قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ
لِذَلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ
فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ
وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ
فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا
بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي
فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي
الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ
اقْرَأْ

قوله مثل نصب بمصدر محذوف أي الإجابة مجيئا مثل أي شبيهة له في الضياء والوضوح أو التقدير مشبهة ضياء الصبح فيكون النصب على الحال اهـ قس

فيتزود

قوله الحق وهو الوحي اهـ قس

قلت صح

قوله فجاءه جبريل يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان وهو ابن أربعين سنة اهـ قس

قوله حتى بلغ مني الجهد بفتح الجيم ونصب الدال أي بلغ الغط مني الجهد غايته وسعي بضم الدال فاعله ... فهو مفعول حذف فاعله ... اهـ قس

قوله ما أنا بقارئ ما نافية واسمها أنا وخبرها بقارئ وضعف كونها استفهامية بدخول الباء في خبرها إذ لا تدخل على ما الاستفهامية وأجيب بأنها استفهامية ...

اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ
فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى
بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي
فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا
بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي
الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ
اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ
خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ
وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى
خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ فَقَالَ
زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَزَمَّلُوهُ

فقلت صح

وهذا الغط ليفرغه عن النظر إلى أمور الدنيا ويقبل بكليته إلى ما يلقى إليه ... اهـ قس

وعد بعضهم هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام إذ لم ينقل عن أحد من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أنه جرى له عند ابتداء الوحي مثله اهـ قس

قوله فرجع بها أي بالآيات اهـ قس

من التزميل وهو التلفيف اهـ قس

بفتح الراء الفزع اهـ

حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ ٱلرَّوْعُ فَقَالَ
لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا ٱلْخَبَرَ لَقَدْ
خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ
كَلَّا وَٱللَّهِ مَا يُخْزِيكَ ٱللَّهُ أَبَدًا
إِنَّكَ لَتَصِلُ ٱلرَّحِمَ وَتَحْمِلُ ٱلْكَلَّ
وَتَكْسِبُ ٱلْمَعْدُومَ وَتَقْرِي
ٱلضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ
ٱلْحَقِّ فَٱنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ
حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ
ٱبْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْعُزَّى
ٱبْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ ٱمْرَأً
تَنَصَّرَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ
يَكْتُبُ ٱلْكِتَابَ ٱلْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ

تمويل واخبرها الخبر جملة حالية اهـ ق س

قالت

يحزنك

وتكسب

مِنَ

مِنَ ٱلْإِنْجِيلِ بِٱلْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ
ٱللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا
قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ٱبْنَ
عَمِّ ٱسْمَعْ مِنِ ٱبْنِ أَخِيكَ فَقَالَ
لَهُ وَرَقَةُ يَا ٱبْنَ أَخِي مَا ذَا تَرَى
فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى
فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا ٱلنَّامُوسُ
ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱللَّهُ عَلَى مُوسَى
يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا لَيْتَنِي
أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ
فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ قَالَ

بخبر

انزل

جذع

ياليتني

نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ
بِهِ إِلَّا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي
يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا
مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ أَنْ تُوُفِّيَ
وَفَتَرَ الْوَحْيُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
عَبْدِ اللّٰهِ الْأَنْصَارِيَّ
قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ
الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ
بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا
مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي
فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ
جَالِسٌ

جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ
فَقُلْتُ زَمِّلُونِي فَأَنْزَلَ
اللّٰهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ
فَأَنْذِرْ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ
فَاهْجُرْ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ. تَابَعَهُ
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ وَأَبُو
صَالِحٍ وَتَابَعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَّادٍ
عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ يُونُسُ
وَمَعْمَرٌ بَوَادِرُهُ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ نَا أَبُو
عَوَانَةَ قَالَ نَا مُوسَى بْنُ أَبِي
عَائِشَةَ قَالَ نَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ

عز وجل عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ
قَالَ كَانَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ ٱلتَّنْزِيلِ
شِدَّةً وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ
شَفَتَيْهِ فَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُحَرِّكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحَرِّكُهُمَا
كَمَا رَأَيْتُ ٱبْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا
فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ تَعَالَى
لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ
عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قَالَ
جَمْعَهُ

ح به ومن ك ك يحركهما كما كان يحركهما ك ومن بعض نسخ اليونينية كما في النسخ المصححة اهـ ق س

ه ص س ط عز وجل

ه ص س ط

جَمْعَهُ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ
فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَٱتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ
فَٱسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا
بَيَانَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ
فَكَانَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ
جِبْرِيلُ ٱسْتَمَعَ فَإِذَا ٱنْطَلَقَ
جِبْرِيلُ قَرَأَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ حَدَّثَنَا
عَبْدَانُ قَالَ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ
قَالَ أَنَا يُونُسُ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
ح وحدثنا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ
أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ أَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ

جمعه لك صدرك

ه ص س ط

كان قرأ

قرأ

عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ
مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ
يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ
فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ
فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ
حدثنا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ
أَبْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ
مِنْ قُرَيْشٍ وَكَانُوا تِجَارًا
بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ
قُرَيْشٍ فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ
فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ وَحَوْلَهُ
عُظَمَاءُ الرُّومِ ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا

بالترجمان ترجمانه بترجمانه فقال أيكم أقرب
نسبا بهذا الرجل الذي يزعم
أنه نبي فقال أبو سفيان
فقلت أنا أقربهم نسبا فقال
أدنوه مني وقربوا أصحابه
فاجعلوهم عند ظهره ثم قال
لترجمانه قل لهم إني سائل هذا
عن هذا الرجل فإن كذبني
فكذبوه فو الله لو لا الحياء
من أن يأثروا علي كذبا لكذبت
عنه ثم كان أول ما سألني عنه
أن قال كيف نسبه فيكم قلت
هو فينا ذو نسب قال فهل قال
هذا

قال

قلت به

هذا القول منكم أحد قط قبله
قلت لا قال فهل كان من آبائه من
ملك قلت لا قال فأشراف الناس
يتبعونه أم ضعفاؤهم فقلت
بل ضعفاؤهم قال أيزيدون
أم ينقصون قلت بل يزيدون
قال فهل يرتد أحد منهم سخطة
لدينه بعد أن يدخل فيه
قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه
بالكذب قبل أن يقول ما قال
قلت لا قال فهل يغدر قلت
لا ونحن منه في مدة لا ندري
ما هو فاعل فيها قال ولم تمكني

مثله

من ملك

اتبعوه قلت

سخطا

بلغ مقابلة
على الصوفية
وهي فرع اليونينية
وأسأل الله التمام
ببركة نبينا صلى
الله عليه وسلم
وبلغ أيضا على البصرية

كَلِمَةٌ أُدْخِلَ فِيهَا شَيْءٌ غَيْرُ هَذِهِ
الْكَلِمَةِ قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قُلْتُ
نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ
قُلْتُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ
يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ قَالَ مَاذَا
يَأْمُرُكُمْ قُلْتُ يَقُولُ اعْبُدُوا
اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ
وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ
وَالْعَفَافِ وَالصِّلَةِ فَقَالَ
لِلتُّرْجُمَانِ قُلْ لَهُ سَأَلْتُكَ
عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ
ذُو نَسَبٍ فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ
تُبْعَثُ

قال
بماذا نسخة
فماذا نسخة
والزكاة نسخة
وكذلك ص س ط

تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ
هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ
فَذَكَرْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ
أَحَدٌ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ
لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَسِي بِقَوْلٍ قِيلَ
قَبْلَهُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ
مِنْ مَلِكٍ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا قُلْتُ
فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ قُلْتُ
رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ
أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَذَكَرْتَ
أَنْ لَا فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ
لِيَذَرَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ

يتأسى
من ملك فقلت
لو
ليدع

وَيَكذِبَ عَلَى ٱللَّهِ وَسَأَلْتُكَ
أَشْرَافُ ٱلنَّاسِ ٱتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ
فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ ٱتَّبَعُوهُ
وَهُمْ أَتْبَاعُ ٱلرُّسُلِ وَسَأَلْتُكَ
أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَذَكَرْتَ
أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَٰلِكَ أَمْرُ
ٱلْإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ
أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ
بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَذَكَرْتَ
أَنْ لَا وَكَذَٰلِكَ ٱلْإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ
بَشَاشَتُهُ ٱلْقُلُوبَ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ يَغْدِرُ فَذَكَرْتَ أَنْ لَا وَكَذَٰلِكَ
ٱلرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا
يَأْمُرُكُمْ

(هامش: حتى يخالط)

يَأْمُرُكُمْ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ
أَنْ تَعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئاً وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ ٱلْأَوْثَانِ
وَيَأْمُرُكُمْ بِٱلصَّلَاةِ وَٱلصِّدْقِ
وَٱلْعَفَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ
حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ
هَاتَيْنِ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ
لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ فَلَوْ أَنِّي
أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ
لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ
عَنْ قَدَمَيْهِ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلَّذِي
بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى

(هامش: قوله أخلص بضم اللام أي أصل)
(هامش: وقوله لتجشمت أي لتكلفت اهـ من قس)
(هامش: وأنني)
(هامش: قدميه)
(هامش: هي مدينة حوران اهـ من قس)
(هامش: أي بعثه عليه الصلاة والسلام مع دحية وكان في آخر سنة ست بعد أن رجع من الحديبية اهـ من قس)

فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ
بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ
مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ
إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ ٱلرُّومِ سَلَامٌ
عَلَى مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي
أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ ٱلْإِسْلَامِ
أَسْلِمْ تَسْلَمْ يُؤْتِكَ ٱللَّهُ أَجْرَكَ
مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ
عَلَيْكَ إِثْمَ ٱلْأَرِيسِيِّينَ وَيَا أَهْلَ
ٱلْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا
وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا
نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا
بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ ٱللَّهِ فَإِنْ
تَوَلَّوْا

ص محمد بن عبد الله رسول الله

ص ص س ط
اليريسين

في اليونينية الوجميين من الفرع

قوله فان عليك اثم الاريسيين اي فان عليك مع اثم الاريسيين اثم رعيتك لتسببك في بقائهم على كفرهم لانه لو اسلم لاسلموا الاريسيين اي الفلاحين والزراعين الذين يشعر تركك اعلب الذين لامرك وتنبيه بهم على ريقادون لامرك على جميع الرعايا لانهم الاغلب في رعاياه اهـ ملخصا من قس

قوله الصخب اي اللغط وهو اختلاط الاصوات في المخاصمة وقوله لقد أمر بفتح اوله مقصورا وكسر ثانيه اي كبر وعظم أمر ابن ابي كبشة يريد النبي صلى الله عليه وسلم لانها كنية ابيه من الرضاعة الحارث بن عبد العزى فيما قاله ابن ماكولا وغيره وعند ابن بكير انه اسلم وكانت له بنت تسمى كبشة فكني بها او هو والد حليمة مرضعته انظر قس

تَوَلَّوْا فَقُولُوا ٱشْهَدُوا
بِأَنَّا مُسْلِمُونَ قَالَ أَبُو
سُفْيَانَ فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَغَ
مِنْ قِرَاءَةِ ٱلْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ
ٱلصَّخَبُ وَٱرْتَفَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ
وَأُخْرِجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي
حِينَ أُخْرِجْنَا لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ
ٱبْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ
بَنِي ٱلْأَصْفَرِ فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا
أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ ٱللَّهُ
عَلَيَّ ٱلْإِسْلَامَ وَكَانَ ٱبْنُ ٱلنَّاطُورِ
صَاحِبُ إِيلِيَاءَ وَهِرَقْلَ سُقْفًا
عَلَى نَصَارَى ٱلشَّأْمِ يُحَدِّثُ

منه ترجمة ابن الناطور في الاصفر

هم الروم لانهم من نسل روم ابن عيص بن اسحاق تزوج بنت ملك الحبشة فجاء ولده بين البياض والسواد فغلب له الاصفر اهـ قس

قوله ابن الناطور بالمهملة اي حافظ البستان وهو لفظ عجمي تكلمت به العرب وفي رواية الحميري الناطور بالمعجمة اهـ من قس

اي امير

معا

سقفا

اي معلما

اسقف الناطور صاحب

اسقف

اسقف

قوله خبيث النفس اي رديها غير طيبها مما حل به من الهم وعبر بالنفس عن جملة الانسان روحه وجسده اتساعا لغلبة اوصاف الجسد على الروح اهـ ش س

بالتاء المثوطة عند من يرى الموضعين او صفا

أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِيلِيَاءَ أَصْبَحَ
يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ فَقَالَ
بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ قَدِ اسْتَنْكَرْنَا
هَيْئَتَكَ قَالَ ابْنُ النَّاظُورِ
وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَّاءً يَنْظُرُ فِي
النُّجُومِ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ
إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ
فِي النُّجُومِ مَلِكَ الْخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ
فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ
قَالُوا لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا الْيَهُودُ
فَلَا يُهِمَّنَّكَ شَأْنُهُمْ وَاكْتُبْ إِلَيَّ
مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ
مِنَ الْيَهُودِ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ
أُتِيَ

ص س ط ملك

ص س ط فليقتلوا

ص س ط فبيناهم

ملك غسان هو الحارث بن ابي شمر وغسان اسم ماء نزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه او ماء بالمثلل اهـ ش

أُتِيَ هِرَقْلَ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ
مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ
قَالَ اذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمُخْتَتِنٌ
هُوَ أَمْ لَا فَنَظَرُوا إِلَيْهِ فَحَدَّثُوهُ
أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ
فَقَالَ هُمْ يَخْتَتِنُونَ فَقَالَ
هِرَقْلُ هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ
قَدْ ظَهَرَ ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبٍ
لَهُ بِرُومِيَةَ وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي
الْعِلْمِ وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمْصَ
فَلَمْ يَرِمْ حِمْصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ

ص س ط مختتنون

ص س ط بالرومية

مِنْ صَاحِبِهِ يُعَافِقُ رَأْيَ
هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ
نَبِيٌّ فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ ٱلرُّومِ
فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمْصَ ثُمَّ أَمَرَ
بِأَبْوَابِهَا فَغُلِّقَتْ ثُمَّ ٱطَّلَعَ فَقَالَ
يَا مَعْشَرَ ٱلرُّومِ هَلْ لَكُمْ فِي
ٱلْفَلَاحِ وَٱلرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ
مُلْكُكُمْ فَتُبَايِعُوا هَذَا ٱلنَّبِيَّ
فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ ٱلْوَحْشِ
إِلَى ٱلْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا
قَدْ غُلِّقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ
نَفْرَتَهُمْ وَأَيِسَ مِنَ ٱلْإِيمَانِ
قَالَ

فَأَذِنَ

فَتُبَايِعُ

وَيَئِسَ

قَالَ رُدُّوهُمْ عَلَيَّ وَقَالَ
إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي آنِفًا أَخْتَبِرُ
بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدْ
رَأَيْتُ فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا
عَنْهُ فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ
هِرَقْلَ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ
وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَنِ ٱلرَّحِيمِ
كِتَابُ الْإِيمَانِ
بَابُ الْإِيمَانِ وَقَوْلُ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بُنِيَ ٱلْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ وَهُوَ
قَوْلٌ وَفِعْلٌ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ

قَالَ مُحَمَّدٌ وَرَوَاهُ

وَعَمِلَ يَزِيدُ

قال الله تعالى ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم ونزدناهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم وزاد الذين آمنوا إيمانا وقوله أيكم زادته هذه إيمانا فأما الذين آمنوا فزادتهم وقوله جل ذكره فاخشوهم فزادهم إيمانا وقوله تعالى وما زادهم إلا إيمانا وتسليما وآلحب في الله والبغض في الله من الإيمان وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي

وقال صلى الله عليه وسلم

وقال

وقوله

إلى عدي بن عدي إن للإيمان فرائض وشرايع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص وقال إبراهيم ولكن ليطمئن قلبي وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الإيمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى

ان الايمان وما بعده مرفوع

قوله فرائض اي اعمالا مفروضة وشرائع اي عقائد دينية وحدودا اي منهيات ممنوعة اهمن ق س

اي على سبيل التفصيل اهمن

صلى الله عليه وسلم ابن جبل

قوله نؤمن اي نزدد ايمانا وقال النووي معناه نتذاكر الخير واحكام الاخرة وامور الدين فان ذلك يزيد الايمان وهذا التعليق وصله احمد وابن ابي شيبة بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لي معاذ اجلس نؤمن ساعة فذكره اهمن ق س

اي التي هي وقاية النفس عن الشرور والاعمال السيئة والمواظبة على الاعمال الصالحة اهق س

وصله احمد وابن ابي شيبة بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لي معاذ اجلس فذكره وعرف من هذا ان الاسود اراد بنفسه اهمن ق س

يَدَعَ مَا حَاكَ فِي ٱلصَّدْرِ
وَقَالَ مُجَاهِدٌ شَرَعَ لَكُمْ
أَوْصَيْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا
وَاحِدًا وَقَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا سَبِيلًا وَسُنَّةً

بَابُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانَكُمْ

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُوسَى
قَالَ أَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ
عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ٱبْنِ
عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ ٱلْإِسْلَامُ
عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا ٱللَّهُ

إِلَّا ٱللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ
ٱلزَّكَاةِ وَٱلْحَجِّ وَصَوْمِ رَمَضَانَ

بَابٌ أُمُورُ ٱلْإِيمَانِ

وَقَوْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ ٱلْبِرَّ
أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ
ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ
وَلَكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ
وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَٱلْمَلَائِكَةِ
وَٱلْكِتَابِ وَٱلنَّبِيِّينَ وَآتَى
ٱلْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي ٱلْقُرْبَى
وَٱلْيَتَامَى وَٱلْمَسَاكِينَ وَٱبْنَ
ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّائِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ

وَأَقَامَ ٱلصَّلَاةَ وَآتَى ٱلزَّكَاةَ
وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَٱلصَّابِرِينَ فِي ٱلْبَأْسَاءِ وَٱلضَّرَّاءِ
وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ
صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ
قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْآيَةَ حدثنا
عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نا
أَبُو عَامِرٍ ٱلْعَقَدِيُّ قَالَ نا سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ
دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ ٱلْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ
شُعْبَةً

وقد الجعفي

وقوله

ص ص س ط بضعة

شُعْبَةً وَٱلْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ
ٱلْإِيمَانِ بالاص الى المسلم
مَنْ سَلِمَ ٱلْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ
وَيَدِهِ حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي
إِيَاسٍ قَالَ نا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ أَبِي ٱلسَّفَرِ وَإِسْمَاعِيلَ
عَنِ ٱلشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ ٱلْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ
ٱلْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ
وَٱلْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى ٱللَّهُ
عَنْهُ قَالَ الاص أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ

عن س ابن ابي خالد

الى وعن اسماعيل ابو مرة ق س

اي البخاري هو ي

هو ابن ابي هند

ص يعني ابن عمرو هو ابن عمرو

وقال أبو معاوية نا داود عن عامر قال سمعت عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الأعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم باب أي الإسلام أفضل حدثنا سعيد بن يحيى ابن سعيد القرشي قال نا أبي قال نا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله أي الإسلام أفضل

كذا القرشي مجرور مصحح عليه اهـ ص

شرح كان ان يدخل على المبتدء وهو هنا مقدر بدليل رفع الخبر اي اخبار اصحاب الاسلام افضل اهـ ق س

أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده باب الى لا ص و

صح الإيمان

إطعام الطعام من الإسلام حدثنا عمرو بن خالد قال نا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف باب لا ص الى

صح رسول الله

قوله اي الاسلام اي اية خصال الاسلام وقوله تطعم في محل رفع خبر مبتدا محذوف تقديره ان تطعم الطعام للخلق فان مصدريه والتقدير هو اي هو ان تطعم الطعام طعام الطعام اهـ ق س بنصرف

صح فقال

قوله ان رجلا قال صاحب الفتح لم اعرف اسمه وقد قيل انه ابو ذر اهـ ق س

قوله ومن لم تعرف قال الخطابي يختص به احد الخلق ويجب ابلاغ عمه السلام الى كل احد لان المؤمنين كلهم اخوة اهـ ق س

من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه حدثنا مسدد

قال نا يحيى عن شعبة عن
قتادة عن أنس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وعن حسين
المعلم قال نا قتادة عن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن أحدكم حتى
يحب لأخيه ما يحب لنفسه

باب حب الرسول
صلى الله عليه وسلم من الإيمان

حدثنا أبو اليمان قال انا شعيب
قال نا أبو الزناد عن الأعرج
عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن

ابن مالك

عبد احد

أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فوالذي
نفسي لا يؤمن أحدكم حتى
أكون أحب إليه من والده
وولده حدثنا يعقوب
ابن إبراهيم قال نا ابن علية
عن عبد العزيز بن صهيب
عن أنس عن النبي صلى الله
عليه وسلم ح وحدثنا آدم قال
نا شعبة عن قتادة عن أنس
قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يؤمن أحدكم حتى أكون
أحب إليه من والده وولده

عن النبي

والذي

اخبرنا

قال قال

ابن مالك

رسول الله

وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ بَابٌ لاص ابى
حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ حدثنا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى قال نا عَبْدُ الْوَهَّابِ
الثَّقَفِيُّ قال نا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي
قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه
وسلم قال ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ
وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ
إِلَّا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي
الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ
بَابٌ لاص علَامَةُ الْإِيمَانِ

ابن مالك رض

حب

حُبُّ الْأَنْصَارِ حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ
قال نا شُعْبَةُ قال أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
جَبْرٍ قال سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ
النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم
قال آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ
وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ
وو لاص الى
بَابٌ حدثنا أَبُو الْيَمَانِ قال انا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قال أَخْبَرَنِي أَبُو
إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا
وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ

أنس بن مالك رضي الله عنه

آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار

علامة الإيمان الكامل اه من قس

أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَحْوَ لَهُ عِصَابَةٌ
مِنْ أَصْحَابِهِ بَايِعُونِي عَلَى
أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِٱللَّهِ شَيْئًا وَلَا
تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ
بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا
تَعْصُونِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى
مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَمَنْ
أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ
فِي ٱلدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ
أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ ٱللَّهُ
فَهُوَ إِلَى ٱللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ
وَإِنْ

قوله عصابة هي ما بين العشرة الى الاربعين

ص عافد ورفاقه

ص س ط تاتوا

قوله ببهتان اى يكذب يبهت سامعه لغطا عنه كالرمي بالزنا والفضيحة والعار اه ق س

ص وفى

قوله بين ايديكم وارجلكم كناية بالايدي والارجل عن الذات لان معظم الافعال بهما اى لا تاتوا ببهتان من قبل انفسكم اه ق س

ص س ط كفارة ومن

ص في ق س وفي رواية الاربعة فهو كفارة اه بحذف له

وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ فَبَايَعْنَاهُ عَلَى
ذَلِكَ بَابٌ مِنَ ٱلدِّينِ
ٱلْغِرَارُ مِنَ ٱلْغِتَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ
يَكُونَ خَيْرَ مَالِ ٱلْمُسْلِمِ غَنَمٌ
يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ ٱلْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ
ٱلْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ ٱلْفِتَنِ

ص من شعب الدين الغرار اى كما دل عليه ادلة التبعيض اه ق س

ص رضي الله عنه

ص معا خير غنما

قوله شعف اى رؤس الجبال اه ق س

اى مواضع القطر اه ق س

اى بسبب دينه او مع دينه اه ق س

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أعلمكم بالله وأن المعرفة فعل القلب لقول الله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم حدثنا محمد بن سلام قال انا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون قالوا إنا لسنا كهيئتك يا رسول الله إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب

فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا باب وقال ابن مالك عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان من كان الله ورسوله أحب إليه

ومن علامة هذه المحبة نصرة دين الاسلام بالقول والفعل
والذب عن الشريعة المقدسة والتخلق باخلاق الرسول عليه الصلاة
والسلام في الجود والايثار والحلم والصبر والتواضع وغير ذلك
ه من فاس

مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا
لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ
يَعُودَ فِي ٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ
ٱللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي ٱلنَّارِ

ص ح عز وجل
ص ح س ه منه

د ٧ ص

بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ
ٱلْإِيمَانِ فِي ٱلْأَعْمَالِ حدثنا إِسْمَاعِيلُ

قال لفظة قال ساقطة من الاصل الذي كتبت منه وهي ثابتة في اكثر النسخ الصحيحة وهو صف د ب ح

حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى
ٱلْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ
عَنْهُ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ أَهْلُ ٱلْجَنَّةِ
ٱلْجَنَّةَ وَأَهْلُ ٱلنَّارِ ٱلنَّارَ ثُمَّ يَقُولُ
ٱللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ

ص ح عز وجل
ص خ عط من النار

مِثْقَالَ

ص ح س الايمان

مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ
فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ ٱسْوَدُّوا
فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ ٱلْحَيَا أَوِ
ٱلْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٌ فَيَنْبُتُونَ
كَمَا تَنْبُتُ ٱلْحِبَّةُ فِي جَانِبِ ٱلسَّيْلِ
أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً
قَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو ٱلْحَيَاةِ
وَقَالَ خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ حدثنا
مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ ٱللَّهِ قَالَ نا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ
عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ
ٱبْنِ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
ٱلْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ

ص ح س يشك

ص ط ح ابن حنيف

قوله الحبة بكسر الحاء وتشديد الموحدة اي كنبات بزر العنب قال للجنس او للعهد والمراد البقلة الحمقاء لانها تنبت سريعا وقوله الم تر خطاب لكل من يتاتى منه الرؤية وقوله صفراء اي حال كونها صفرا تسر الناظر وحال كونها ملتوية اي منعطفة منثنية وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وتمايله فالتشبيه من حيث الاسراع والحسن والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء نضرا مستحثا الخروج هذه الريحانة من جانب السيل صفراء متمايلة وحينئذ فيتعين كون الي الحبة للجنس او اشارة

قوله عن صالح اي ابن كيسان الغفاري المدني التابعي المتوفى بعد ان بلغ من العمر مائة وستين سنة وابتدا بالتعليم وهو ابن تسعين اه ق ش

قوله في الاعمال اه ق ش

قوله في قلبه اي قلب صاحبه او قلبه هو على سبيل التجريد مثقال حبة

اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا
أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ
عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ
الثُّدِيَّ وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ
وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ قَالُوا فَمَا
أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
الدِّينَ بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ أَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ
مِنَ

الثُّدِيَّ الثَّدِيَ ص ه ح

قَالَ سح

قوله الحياء من الإيمان حديثه سبق وفائدة سياقه هنا انه ذكر الحياء هناك بالتبعية وهنا بالقصد مع فائدة مغايرة الطريق اهـ ص

نا ص

قوله انا مالك وكلمة عن وابن العوف مالك بن انس اهـ ص

الْأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ
فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ
الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ بَابٌ ٢
فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ
قَالَ نَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ
عُمَارَةَ قَالَ نَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ
مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا

حياؤه ابو التوكل عليه

قوله من الايمان اي لانه يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان فسمي ايمانا اهـ س

سقط ص ط

حرمي ص

بلغ النسبة تثبت فيه ال وتحذف وليس ام قد نسبة الى الحرام كما توهم

يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر

ان هذه الزيادة للاصيلي كما في فرع اليونينية اهـ

بان اقاتل اي امرني الله اهـ ص

قوله فان تابوا اي المشركون عن شركهم بالايمان

ص

أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول
الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا
الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا
مني دماءهم وأموالهم إلا بحق
الإسلام وحسابهم على الله

قوله على الله أي في أمر سرائرهم وأما نحن فإنما نحكم بالظاهر اهـ ق

باب من قال إن الإيمان
هو العمل لقول الله تعالى وتلك
الجنة التي أورثتموها بما كنتم
تعملون وقال عدة من أهل
العلم في قوله تعالى فوربك
لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون
عن قول لا إله إلا الله لمثل هذا
فليعمل العاملون حدثنا أحمد
ابن يونس

عز وجل

عز وجل

قال عن لا إله إلا الله

ابن يونس وموسى بن إسماعيل
قالا نا إبراهيم بن سعد قال
نا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل أي
العمل أفضل فقال إيمان
بالله ورسوله قيل ثم ماذا
قال الجهاد في سبيل الله قيل
ثم ماذا قال حج مبرور باب
إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة
وكان على الاستسلام أو الخوف
من القتل لقوله تعالى قالت
الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن

قال

عز وجل

قولوا أسلمنا فإذا كان علي
الحقيقة فهو على قوله جل
ذكره إن الدين عند الله
الإسلام حدثنا أبو اليمان قال
انا شعيب عن الزهري قال
أخبرني عامر بن سعد بن
أبي وقاص عن سعد رضي
الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أعطى
رهطا وسعد جالس فترك
رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا هو أعجبهم إلي
فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان
فوالله

فوالله إني لأراه مؤمنا فقال
أو مسلما فسكت قليلا ثم غلبني
ما أعلم منه فعدت لمقالتي
فقلت ما لك عن فلان فوالله
إني لأراه مؤمنا فقال أو
مسلما ثم غلبني ما أعلم منه
فعدت لمقالتي وعاد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم
قال يا سعد إني لأعطي
الرجل وغيره أحب إلي منه
خشية أن يكبه الله في النار
ورواه يونس وصالح ومعمر
وابن أخي الزهري عن الزهري

لأراه قال

أعجب

باب إفشاء السلام من الإسلام

وقال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار

حدثنا قتيبة قال نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف

باب كفران العشير وكفر

وكفر بعد كفر فيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن قيل أيكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط

باب لا تعير المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة عن واصل الأحدب عن المعرور قال لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال إني سابيت رجلا فعيرته بأمه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين حدثنا عبد الرحمن بن المبارك نا حماد بن زيد نا أيوب ويونس

وقال هو عز وجل

هو

قوله بالربذة بفتح الراء الموحدة وفي الذال المعجمة منزل للحاج العراقي على ثلاثة مراحل من المدينة اهـ ق س

قوله فعيرته بأمه وفي رواية قلت له يا ابن السوداء الهمزة للنداء اهـ من خط الدماميني

قوله فيك جاهلية أي على خلق من أخلاق الجاهلية وليست جاهلية محضا والعل وقوع ذلك منه قبل أن يعرف تحريم ذلك وأنها اهـ منه

قوله على معاودة مثل ذلك ولما شكا بلال أبا ذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية قال نعم قال نعم من كبر الجاهلية قال أرفع هذا من كبر الجاهلية حتى يطأ بلال خدك على التراب اهـ من خط الدماميني

قوله فأعينوهم أي خدمكم أو عبيدكم الذين يتحولون الأمر أي يصلحونها وهو مبتدأ مؤخر وقدم الخبر وهو اهتموا بشأن الإخوة ويجوز أن يكون خبرا مقدما أي إخوانكم مبتدأ مؤخر اهـ من خط الدماميني

قوله وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية

عَنِ ٱلْحَسَنِ عَنِ ٱلْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ
قَالَ ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا ٱلرَّجُلَ
فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ
تُرِيدُ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا ٱلرَّجُلَ
قَالَ ٱرْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ إِذَا ٱلْتَقَى ٱلْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا
فَٱلْقَاتِلُ وَٱلْمَقْتُولُ فِي ٱلنَّارِ فَقُلْتُ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ هَذَا ٱلْقَاتِلُ فَمَا
بَالُ ٱلْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا
عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ باب
ظُلْمٌ دُونَ ظُلْمٍ حدثنا أَبُو ٱلْوَلِيدِ
قَالَ نا شُعْبَةُ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي
بِشْرٌ

فقلت

قلت

بِشْرٌ قَالَ نا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ
عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ لَمَّا
نَزَلَتِ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّنَا
لَمْ يَظْلِمْ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ إِنَّ ٱلشِّرْكَ
لَظُلْمٌ عَظِيمٌ باب علامة
ٱلْمُنَافِقِ حدثنا سُلَيْمَانُ أَبُو ٱلرَّبِيعِ
قَالَ نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ
نا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله اية المنافق ثلاث اذ قلت اذا وجدت هذه الخصال في مسلم فهل يكون منافقا اجيب بانها خصال نفاق لانفاق فهو على سبيل المجاز المراد نفاق العمل لانفاق الكفر افطرق س

قال آيَةُ ٱلْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا
حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ
وَإِذَا ٱؤْتُمِنَ خَانَ حدثنا قُتَيْبَةُ
ٱبْنُ عُقْبَةَ قال نا سُفْيَانُ عَنِ
ٱلْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ مُرَّةَ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ عَمْرٍو أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ
فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا
وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ
كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ ٱلنِّفَاقِ
حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا ٱؤْتُمِنَ خَانَ
وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ
غَدَرَ

ص خ كان

اي علامة اه

اي ترك الوفاء لما عاهد عليه اه منه

اي يكذب على الباطل

اي عن الحق اه منه

غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ تابعه
شُعْبَةُ عَنِ ٱلْأَعْمَشِ باب
قِيَامُ لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ مِنَ ٱلْإِيمَانِ
حدثنا أَبُو ٱلْيَمَانِ قال نا شُعَيْبٌ
قال نا أَبُو ٱلزِّنَادِ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قال قال
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ ٱلْقَدْرِ
إِيمَانًا وَٱحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ باب الجهاد
مِنَ ٱلْإِيمَانِ حدثنا حَرَمِيُّ بْنُ
حَفْصٍ قال نا عَبْدُ ٱلْوَاحِدِ
قال نا عُمَارَةُ قال نا أَبُو زُرْعَةَ

الى لاص

ابن قوله ابن حفص اي ابن عمر العنكي بفتح المهملة والمثناة الفوقية نسبة الى العنيك بن الاسد الغسساني بفتح الغين المعجمة وسكون المهملة وفتح الميم القصاب نسبة الى قسيلة وهو معاوية بن عمرو او الى قسيلة من الازد البصري ثقة وانفرد به المؤلف عن مسلم كما في س

اي للطاعة وقوله ايمانا اي تصديقا بانه حق وطاعة وقوله واحتسابا اي لوجهه تعالى لا لرياء ونحوه وهما منصوبان على المفعول له وجوز ابو البقاء فيما حكاه البرماوي ان يكونا منصوبين على الحال مصدرا بمعنى الوصف اي مؤمنا محتسبا اه من قس

ابن عمرو بن جرير قال
سمعت أبا هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال
انتدب الله لمن خرج في سبيله
لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق
برسلي أن أرجعه بما نال
من أجر أو غنيمة أو أدخله
الجنة ولولا أن أشق على أمتي
ما قعدت خلف سرية ولوددت
أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا
ثم أقتل ثم أحيا
ثم أقتل باب تطوع قيام رمضان من الإيمان
حدثنا

ص انتدب
ص عز وجل
عط الاءيمان

قوله ان ارجعه بفتح الهمزة من رجع وان بان ارجعه اي يرجعه الى بلدة وفي نسخة ارجعه بهمزة مضمومة ظاهرها انها كانت نصبية فاصلحت ضمة اه قسطلاني

ص أن أقتل

فاقتل ثم احيا فاقتل

حدثنا إسماعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن عن أبي
هريرة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من قام
رمضان إيمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه

باب ص لا ص الى صوم رمضان
احتسابا من الايمان حدثنا

ص عط محمد

ابن سلام قال انا محمد بن
فضيل قال نا يحيى بن سعيد
عن أبي سلمة عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى

قوله غفر له ما تقدم من ذنبه من الصغائر وفي فضل الله وسعة كرمه ما يرجون بغفران الكبائر ايضا وهو ظاهر السياق لكنهم اجمعوا على التخصيص بالصغائر كنظائره من اطلاق الغفران في احاديث لما وقع من التقييد في بعضها بما اجتنبت الكبائر وهي لا تسقط الا بالتوبة او الحد واجيب عن استشكال بحث الغفران في قيام رمضان وفي صومه وليلة القدر وكفارة صوم يوم عرفة سنتين وعاشوراء سنة وما بين الرمضانين الى غير ذلك مما ورد به الحديث فانها اذا كفرت بواحد منها الذي يكفره الاخران كلا يكفر الصغائر فاذا كفرها واحد مما ذكر او غفرت بالتوبة او لم تفعل للتوفيق المنع به ورفع له بجعله ذلك درجات وكتب له به حسنات او خفف عنه بعض الكبائر كما ذهب اليه بعضهم وفضل الله واسع اهـ ق س

اي صوما بالله ومريدا به وجه الله تعالى بخلوص نيته اهـ منه

قوله ولن يشاد الدين أحد من المشادة وهي المغالبة أي لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلبه الدين وعجز وانقطع عن عمله كله أو بعضه اهـ قس

الله عليه وسلم من صام رمضان
إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه باب الدين
يسر وقول النبي صلى الله
عليه وسلم أحب الدين إلى
الله الحنيفية السمحة حدثنا
عبد السلام بن مطهر قال
نا عمر بن علي عن معن بن
محمد الغفاري عن سعيد
ابن أبي سعيد المقبري عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال إن الدين يسر
ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه
فسددوا

قوله وأبشروا مكتوب في الفرع في الهامش وعليه علامة أبي ذر وقال القسطلاني وسقط لغير أبي ذر وأبشروا اهـ صف

فسددوا وقاربوا وأبشروا
واستعينوا بالغدوة والروحة
وشيء من الدلجة باب
الصلاة من الإيمان وقول
الله تعالى وما كان الله ليضيع
إيمانكم يعني صلاتكم عند
البيت حدثنا عمرو بن خالد
قال نا زهير قال نا أبو إسحاق
عن البراء أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان أول ما قدم
المدينة نزل على أجداده
أو قال أخواله من الأنصار
وأنه صلى قبل بيت المقدس

قوله انكروا ذلك فنزل سيقول السفهاء الخ قال ش قوله انه مات على القبلة اي المنسوخة
وقوله رجال اي عشرة منهم عبد الله بن شهاب الزهري القرشي مات بمكة والبراء بن معرور
الانصاري بالمدينة وقوله وقتلوا فائدة ذكره بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستعدادا
لضياع طاعتهم او ان الواو بمعنى او فيكون شكا لكن القتل فيه نظر فاذن تحويل القبلة كان قبل
نزول القتال على ان هذه اللفظة لا توجد في غير رواية زهير بن معاوية انما الموجود في باقي

قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ قَالَ
زُهَيْرٌ نَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ
فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّهُ مَاتَ
عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ
وَقُتِلُوا فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ
لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ

حُسْنُ إِسْلَامِ الْمَرْءِ قال مالك أخبرني
زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ

في حديثه عن البراء

قال وقال مالك

وكان القدوم في ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في نصف رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه انظر قس

سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ
شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ
قِبَلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ
صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ
وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ
مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ
مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ فَقَالَ
أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قِبَلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ
الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ
إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ
وَأَهْلَ الْكِتَابِ فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ
قِبَلَ

النبي

وهو عياذ الله منه

وهو من عطف العام على الخاص لكونهم قبلتهم بل بطريق التعنت
او المراد النصارى فقط وإعجابهم ذلك ليس لكونه قبلتهم

قوله اد ومه المراد هنا الدوام العرفي وهو قابل للكثرة والقلة اهـ ق س

أَحَبُّ ٱلدِّينِ إِلَى ٱللَّهِ أَدْوَمُهُ حدثنا عز وجل
مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْمُثَنَّى نا يَحْيَى عَنْ
هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
عَائِشَةَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا
ٱمْرَأَةٌ قَالَ مَنْ هَذِهِ قَالَتْ
فُلَانَةُ تُذْكَرُ مِنْ صَلَاتِهَا قَالَ
مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ
فَوَٱللَّهِ لَا يَمَلُّ ٱللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا
وَكَانَ أَحَبَّ ٱلدِّينِ إِلَيْهِ
مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ باب
زِيَادَةِ ٱلْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ وَقَوْلِ
ٱللَّهِ تَعَالَى وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَيَزْدَادَ عز وجل

أسلفها أزلفها يُكَفِّرُ ٱللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا
وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ٱلْقِصَاصُ ٱلْحَسَنَةُ
بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ
وَٱلسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ
ٱللَّهُ عَنْهَا حدثنا إِسْحَاقُ
ٱبْنُ مَنْصُورٍ قَالَ نا عَبْدُ ٱلرَّزَّاقِ
قَالَ انا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَحْسَنَ
أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ
يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى
سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ وَكُلُّ سَيِّئَةٍ
يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ مِثْلُهَا باب

قوله اليوم اكملت لكم دينكم اي شرائعه فان قلت اذا كان تفسير الاية ما ذكر فما وجه
استدلال المصنف بها على زيادة الايمان ونقصانه اجيب بان اكمال مستلزم للنقص
واستلزام للنقص يستدعي قبوله الزيادة اه ق قوله وفي قلبه وزن شعيرة قال
ابن بطال التفاوت في التصديق بحسب قدر العلم والجهل فمن قل علمه كان تصديقه مثلا بمقدار
ذرة والذي فوقه في العلم تصديقه بمقدار برة او شعيرة الا ان التصديق الحاصل
في قلب كل واحد منهم لا يخرج عليه النقصان

الذين آمنوا إيمانا وقال اليوم
أكملت لكم دينكم فإذا ترك شيئا
من الكمال فهو ناقص حدثنا مسلم
ابن إبراهيم قال نا هشام قال نا قتادة
عن أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يخرج من النار من قال
لا إله إلا الله وفي قلبه وزن
شعيرة من خير ويخرج من
النار من قال لا إله إلا الله وفي
قلبه وزن برة من خير ويخرج
من النار من قال لا إله إلا الله
وفي قلبه وزن ذرة من خير قال
أبو عبد الله قال أبان نا قتادة
نا أنس

ص صح ترك
ويجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة وبالجملة لتحقيقه التصديق واخذه لا تقبل الزيادة والنقصان والذرة قيل واحدة الذر وهو صغار النمل وقيل الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رءوس الابر وهو الساقط من التراب بعد وضع كفك فيه وتفحصها ونسب هذا الاخير لابن عباس فعند ابن الذرة هو التصديق

بضم الياء عند ص ط في جميع الحديث

لا يجوز ان يدخله النقص وما في البرة والشعيرة منه الزيادة على الذرة فانما هو من زيادة الاعمال التي يكمل التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق اه ملخصا من ق

قوله خير اي ايمان بجميع ما جاءه النبي صلى الله عليه وسلم اه من ق

ه ص س عط وقال

عند س عط قال ابو عبد الله هو البخاري اه

قوله من قال المراد بالقول النفسي اي من قام

بالحرف على انه فعال كنزال والقوة اصله وهي فاء الكلمة والمنع على انها فعلة ووزنه افعل فقلبت الواو ياء لوزن الفعل والعلمية واختاره ابن مالك اه ق س

نا أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم من إيمان مكان من خير
حدثنا الحسن بن الصباح سمع
جعفر بن عون نا أبو العميس
نا قيس بن مسلم عن طارق
ابن شهاب عن عمر بن الخطاب
أن رجلا من اليهود قال له
يا أمير المؤمنين آية في
كتابكم تقرءونها لو علينا معشر
اليهود نزلت لاتخذنا ذلك
اليوم عيدا قال أي آية
قال اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت

ص البزار

قوله قال ابان نا قتادة الخ هذا من التعليقات وقد وصله الحاكم في كتاب الاربعين له من طريق ابي سلمة موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابان وبه المؤلف بد علي مقترح قتادة فيه بالتحديث عن انس لان قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته الا اذا اثبت سماعه الذي عنعن عنه اه من ق س

كعب الاحبار قبل ان يسلم وقيل لو نزلت علينا معشر اليهود لاتخذنا اليوم الذي نزلت فيه عيدا اي لعظمنا فيه الفعل المذكور على الاختصاص اه ق س

قال البيضاوي وكان المناسب على النصب على الاختصاص او التقييد بكلها او بالمتصل بها لان الاديان كلها لم تكمل قط وانما تكمل بمراعاة العقائد والشرائع وقواعد اصول الشرائع وفروعها على الاجتهاد اه من ق

اي اخترته او بشرح مكة وهدم منار ات الجاهلية او بالهداية والتوفيق او بإعلاء كلمة الدين اه من ق

فقال لكم الإسلام دينا قال عمر قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة بالجمعة

الزكاة من الإسلام وقوله وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله

عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له

من أهل نجد

قال

وصوم

فقال ص رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق

باب اتباع الجنائز من الإيمان حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي قال نا روح قال نا عوف عن الحسن ومحمد ص بالرفع عطفا على عوف ام قش بالجر عطفا على الحسن ام قش عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

قوله ان يحبط عمله على صيغة المعلوم من باب علم يعلم اهق س

قوله ان يحبط عمله على صيغة المجهول من باب نصر ينصر اهق س

قوله فقال ص اي بعد ما سئل عن الاسلام والايمان والاحسان كما في الحديث الآتي في كتاب التفسير اهق س

قوله فأدبر الرجل اي ذاهبا الى راحلته كما في الحديث الآتي في كتاب التفسير اهق س

قوله لا أزيد على هذا ولا أنقص اي لا أزيد عليه في جهة السؤال والانتصاب فيه من طريق القبول اي لا أزيد على ما سمعت ولا أنقص منه عند الابلاغ لانه كان وافد قومه ليتعلم ويعلمهم كما يفيد عليه رواية اسماعيل بن جعفر حيث قال لا أتطوع شيئا ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا اهق س

قوله بغير اطيين مثنى قيراط وهو اسم لمقدار من الثواب يقع على القليل والكثير بينه بقوله كل قيراط مثل جبل احد وسمي بهذا الاسم لتوحده وانقطاعه عن جبال اخر بالمدينة اهق س

٣٨

ص حم س

من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط تابعه عثمان المؤذن قال نا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر وقال إبراهيم التيمي ما عرضت

تبع معها ل استدل الشافعي رحمه الله بهذا الحديث على ان الصلاة على الجنازة لا تكون الا بعد الدفن وابو حنيفة رحمه الله حمل الحديث على ما قبل الدفن وقال ان الفاء في قوله فإنه يرجع للتعقيب والمراد بالرجوع الرجوع الى الصلاة عليها بعد الدفن وقال ان الفاء في قوله ويفرغ من دفنها للتعقيب ايضا والمراد بالفراغ الفراغ من الدفن والله اعلم اهص

قال ابو عبد الله اي تابع ردحا في الرواية عن عوف عن عثمان اهق س

قال باب هذا باب الموجبة وضعه لاعلام الناس بان القائلين بان الايمان هو التصديق بالقلب فقط المتعلقين الايمان الكامل مع وجود المعصية اهق س

قوله ان اكون مكذبا اى يكذبني من رأى عملي مخالفا لقولي وانما قال ذلك لان كان يعظ الناس وهذا على فتح الذال المعجمة وفي رواية الاربعة مكذبا بكسر الذال وهي رواية الاكثر كما قاله ابن حجر ومعناه انه مع وعظه للناس لم يبلغ غاية العمل وقد ذم الله من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون اهـ من قس اى عظم مقتا منصوب على التمييز وقوله ما لا تفعلون فاعل كبر امر من الجلالة

فَقُولِي عَلَيَّ عَلَيَّ إِلَّا خَشِيتُ أَنْ
أَكُونَ مُكَذِّبًا ر قَالَ ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كُلُّهُمْ يَخَافُ النِّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ
مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ إِنَّهُ عَلَى إِيمَانِ
جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَيُذْكَرُ
عَنِ الْحَسَنِ مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ
وَلَا أَمِنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ وَمَا يُحْذَرُ
مِنَ الْإِصْرَارِ عَلَى النِّفَاقِ
وَالْعِصْيَانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ
لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُصِرُّوا
عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ

حدثنا

وفي نسخة وسول الله اهـ ق س

انه قال

النفاق

لقوله عز وجل

بتشديد الذال مع فتح الحاء اهـ ق س بتصرف

قوله عن المرجئة نسبة الى الارجاء اى التاخير لانهم اخروا الاعمال عن الايمان حيث زعموا ان من تكلم الكبيرة غير فاسق اهـ ق س قوله سباب المسلم فسوق الخ اى محذور وخروج عن الحق ويحتمل ان يكون على بابه من المغاليظ على نشأتها فسوق وليس المراد بالكفر حقيقته بل المراد المبالغة في التحذير فقد اجاب ابو وائل بانه كفر بحق المسلم بتصوير علام الوجوه مع حكم النبي صلى الله عليه وسلم على من سب المسلم بالفسوق اخرجه المنذري في الترغيب

حدثنا محمد بن عرعرة قال
نا شعبة عن زبيد قال سألت
أبا وائل عن المرجئة فقال
حدثني عبد الله أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال سباب
المسلم فسوق وقتاله كفر اخبرنا
قتيبة بن سعيد نا إسماعيل
ابن جعفر عن حميد عن
أنس قال أخبرني عبادة بن
الصامت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة
القدر فتلاحا رجلان من
المسلمين فقال إني خرجت لأخبركم

حدثنا

هو

حدثني

ابن مالك

تقدم له قتلا حا اى تنازع رجلان وهما فيما قال ابن حجر وهما عبد الله بن ابي حدرد ورجل من اسلم كما ذكره ابن ماكن له على عبد الله دين فطلبه فتنازعا وارتفع صوتهما في المسجد اهـ ق س

قوله بليلة القدر اي بانها ليلة كذا وقوله فرفعت اي رفع بيانها او علمها من قلبي بمعنى نسيتها وقوله وعسى ان يكون اي رفعها خيرا لكم لتزيد واني الاجتهاد في طلبها فتكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتصرتم عليها فقل عملكم فان قلت كيف امر بطلب ما رفع بقوله التمسوها اجيب عنه بان المراد طلب التعبد في مظانها وربما يقع الفعل مضافا لها لانه امر بطلب العلم بعينه اه ق س بتصرف

فَالْتَمِسُوهَا ص في التسع ح عط أولا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ وَإِنَّهُ تَلَاحَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ الْتَمِسُوهَا فِي التِّسْعِ وَالسَّبْعِ وَالْخَمْسِ

بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ وَعِلْمِ السَّاعَةِ وَبَيَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ثُمَّ قَالَ جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ دِينًا وَمَا بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ

قوله وما بين النبي صلى الله عليه وسلم الخ اي مع ما بين للعد فقد ان الايمان هو الاسلام حيث فسر في قصتهم بما فسر به الاسلام اه ق س

وَقَوْلِهِ

قوله وقوله تعالى اي مع ما دلت عليه هذه الاية ان الاسلام هو الدين اه ق س

ص عز وجل وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ص حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ انا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزًا ا ي ظاهرا اه ق س يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ ص ح رجل مَا الْإِيمَانُ قَالَ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ ص وبرسله وكتبه وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ

ابي بعد ان سلم اه ق س

قوله بالبعث اي من القبور وما بعده كالصراط والميزان والجنة والنار او المراد بعث الانبياء اه ق س

ص ح شيأ

اي ما متعلقا بالاحقية او الاحكام اجواب الايمان التصديق اه ق س

قوله والاشراك بعد ح الكاف وفي نسخة كريمة بضمها اه ق س باختصار

قوله وتصوم رمضان لم يذكر الحج اما ذهولا او نسيانا من الراوي
وبدل له بجيئه في رواية كمس وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا وقوله ما الإحسان اي المعهود المتكرر
في القرآن المترتب عليه الثواب اهـ من ق س

رَمَضَانَ قَالَ مَا ٱلْإِحْسَانُ قَالَ
أَنْ تَعْبُدَ ٱللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ
تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ مَتَى
ٱلسَّاعَةُ قَالَ مَا ٱلْمَسْئُولُ عَنْهَا
بِأَعْلَمَ مِنَ ٱلسَّائِلِ وَسَأُخْبِرُكَ
عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ
ٱلْأَمَةُ رَبَّهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ
ٱلْإِبِلِ ٱلْبُهْمِ فِي ٱلْبُنْيَانِ فِي خَمْسٍ
لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ ثُمَّ تَلَا ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ٱللَّهَ
عِنْدَهُ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ٱلْآيَةَ ثُمَّ أَدْبَرَ
فَقَالَ رُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا
فَقَالَ هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ
ٱلنَّاسَ

البهم بضم الموحدة وقع في رواية
الاصيلي بفتحها ولا
يتجه مع ذكر الإبل
وانما يتجه مع ذكر الشاة
اهـ فتح الباري وذلك
لانه بالفتح صغار
العنان والمعز كما في ق س

وينزل

قوله ردوه لعله
ايقاظ للصحابة
ليشتغلوا الى انه ملك
لا ليشتروه اهـ ق س

قوله دينهم اي قواعد دينهم وقوله جعل ذلك اي المذكور
في هذا الحديث وقوله كله من الايمان اي الكامل المشتمل
على هذه الامور كلها اهـ من ق س

ٱلنَّاسَ دِينَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ
جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ ٱلْإِيمَانِ بَابٌ

وفي القسطلاني باب
بالتنوين مع سقوط الترجمة
لابي الوقت وكريمة وسقط
ذلك للاصيلي وابي ذر
وابن عساكر وبه جزم النووي
الاول باب الحديث الثاني
لا تعلق له بالترجمة
السابقة اهـ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ
نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ
صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو سُفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ
سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ
فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ
ٱلْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ
هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ
بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَزَعَمْتَ

قوله وكذلك الإيمان الخ اقتصر هنا على قطعة من الحديث المتقدم لتعلقها بغرضه هنا وهي تسمية الدين إيمانا ... خرما والصحيح جوازه من العالم إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة انظر ق س

أن لا وكذلك الإيمان حين تخالط
بشاشته القلوب لا يسخطه أحد
باب فضل من استبرأ لدينه
حدثنا أبو نعيم نا زكريا عن
عامر قال سمعت النعمان
ابن بشير يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يقول الحلال بين والحرام بين
وبينهما مشبهات لا يعلمها
كثير من الناس فمن اتقى
المشبهات استبرأ لدينه
وعرضه ومن وقع في الشبهات
كراع يرعى حول الحمى يوشك
أن

أي مثله كمثل راع ... انظر ق س

أن يواقعه ألا وإن لكل ملك
حمى ألا إن حمى الله في أرضه
محارمه ألا وإن في الجسد
مضغة إذا صلحت صلح الجسد
كله ألا وهي القلب باب
أداء الخمس من الإيمان حدثنا
علي بن الجعد قال انا شعبة
عن أبي جمرة قال كنت أقعد
مع ابن عباس يجلسني على
سريره فقال أقم عندي
حتى أجعل لك سهما من مالي
فأقمت معه شهرين ثم قال
إن وفد عبد القيس لما أتوا

عبد القيس قبيلة كانوا ينزلون البحرين ... وكانوا أربعة عشر ... وأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ... وكان سبب مجيئهم الإسلام منقذ بن حبان

قوله مرحبا بالقوم اول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن وانتصابه
على المصدر بفعل مضمر اي صادفوا رحبا اي سعة حال كونهم غير
خزايا اي غير اذلاء اهـ منه

النبي صلى الله عليه وسلم قال
من القوم أو من الوفد قالوا
ربيعة قال مرحبا بالقوم أو
بالوفد غير خزايا ولا ندامى
فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع
أن نأتيك إلا في شهر الحرام وبيننا
وبينك هذا الحي من كفار
مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به
من وراءنا وندخل به الجنة
وسألوه عن الأشربة فأمرهم
بأربع ونهاهم عن أربع أمرهم
بالإيمان بالله وحده قال أتدرون
ما الإيمان بالله وحده قالوا الله
ورسوله

قالوا ص هـ س ط
الشهر
اي رجب
للعهد او للجنس
فشمل الاربعة
الحرم اهـ منه
بدل من ربيعة بدل بعض من كل اهـ منه
قبائل مضر كانت ما بين مكة والبحرين
وبين المدينة وكانت من اعراف العراق اهـ س

قوله شهادة ان لا اله الا الله استئناف قوله امرهم باربع مع ذكر خمسة واجيب بزيادة
الخامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا محاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم
وتعقب بان العرف عند الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت
اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك او انه عد الصلاة والزكاة
واحدة لانهما قرينتها
في كتاب الله تعالى
او ان اداء الخمس
داخل في عموم ايتاء
الزكاة والجامع بينهما
اخراج مال معين
في حال دون حال انظر
ق س

ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله
إلا الله وأن محمدا رسول الله
وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة
وصيام رمضان وأن تعطوا
من المغنم الخمس ونهاهم عن
أربع عن الحنتم والدباء والنقير
والمزفت وربما قال المقير
وقال احفظوهن وأخبروا
بهن من وراءكم باب
ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة
ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه
الإيمان والوضوء والصلاة
والزكاة والحج والصوم والأحكام

ومعنى النهي عن الانتباذ في هذه الاوعية بخصوصها لانه يسرع اليها الاسكار فربما شرب منه ولم يشعر بذلك ثم تبين الرخصة في الانتباذ في كل وعاء مع النهي عن شرب كل مسكر فخبر صحيح عن الانتباذ في كل وعاء وفي الاسقية خاصة فانتبذ واشربوا في كل وعاء غير الاسقية اهـ من ق س

الحنتم الجرة او الجرار الخضر او الحمر او ما طلي منها بالخضار والمزفت المطلي بالزفت والدباء المعمول بالقرع وغيره والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والمقير ما طلي بالقار وهو نبت يحرق اذا يبس تطلى به السفن اهـ منه

باب

لكريمة العمل

س

قال ابو عبد الله

قوله فدخل اي واذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه اي في الكلام المتقدم الايمان اي على ان الايمان عمل كما مر البحث فيه اهـ من ق س

قوله نيته اي نيته حذف المؤلف اداة التفسير وقال مجاهد شاكلته اي طريقته
ومذهبه اهـ منه قوله ولكن جهاد ونية اي ولكن طلب الخير جهاد ونية اهـ منه

وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال ولكن جهاد ونية حدثنا عبد الله بن مسلمة قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها

ص ط ح عط س
صح خ عط س ط ص
ص ط س ح

في القسطلاني ونفقة الرجل الخ قال ابن التين ذكر المهلب ان نفقة الرجل على اهله ليست واجبة وانما هي على سبيل الصلة والمعروف اهـ

صح النبي صلى الله وسلم

قوله يحتسبها حال متوسط بين المبتدا والخبر والتقدير نفقة الرجل على اهله صدقة حال كونه مريدا بها وجه الله اهـ ق س بتصرف

ص ط ح عط س
لا يتم ص ط
الى الحديث بعد الفتح ولكن جهاد ونية اهـ منه

ص ط س ح
عقد القلب

فبين ان الايمان لابد له من نية واعتقاد قلب اهـ من ق س

ع ع

يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه حدثنا حجاج بن منهال قال نا شعبة قال أخبرني عدي ابن ثابت قال سمعت عبد الله ابن يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة حدثنا الحكم بن نافع قال انا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنك

صح ط ص ع ط
صح ط ص
صح ط ص
صح ط ص
صح ط ص

الحجاج المنهال

لغير الاربعة قس

فهي

قوله يحتسبها اي يريد بها وجه الله وفي هذا الحديث الرد على المرجئة حيث قالوا ان الايمان اقرار باللسان فقط اهـ من ق س

قوله الا اجرت عليها المستثنى محذوف لان الفعل لا يقع مستثنى والتقدير
كما قال العيني لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا نفقة اجرت عليها
ويكون قوله اجرت عليها صفة للمستثنى والمعنى على هذا ان النفقة المأجور
فيها هي التي تكون
ابتغاء لوجه الله
والاستثنا متصل
لانه
من الجنس
وحتى
ابتدائية
وما مبتدا
خبره
المحذوف
المقدر بقولك فانت
ما جور فيه فالنية
الصالحة التي تقلب
العادة عبادة والقبيح
جميلا اهـ منافس ملخصا

لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه
الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل
في في امرأتك باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم
الدين النصيحة لله ولرسوله
ولأئمة المسلمين وعامتهم
وقول الله وقوله تعالى إذا نصحوا لله
ورسوله حدثنا مسدد
قال نا يحيى عن إسماعيل قال
حدثني قيس بن أبي حازم
عن جرير بن عبد الله قال
بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم على إقام الصلاة
وإيتاء

ص ٤٥

اى اعطاء اهـ

فيه تسمية النصح دينا واسلاما لان الدين يقع على العمل كما يقع على القول اهـ منافس

وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم
حدثنا أبو النعمان قال نا أبو
عوانة عن زياد بن علاقة
قال سمعت جرير بن عبد
الله يقول يوم مات المغيرة
ابن شعبة قام فحمد الله
وأثنى عليه وقال عليكم
بالتقاء الله وحده لا شريك
له والوقار والسكينة حتى
يأتيكم أمير فإنما يأتيكم الآن
ثم قال استعفوا لأميركم
فإنه كان يحب العفو ثم قال
أما بعد فإني أتيت النبي صلى

ص ط خ
استغفروا
اهل
الكوفة
اذ ذاك
احمق من
مخالفة الامر
متعرف

حديثه فأتم الحديث ثم أجاب
السائل حدثنا محمد بن سنان
قال نا فليح ح وحدثني إبراهيم
ابن المنذر قال نا محمد بن فليح
قال حدثني أبي قال حدثني
هلال بن علي عن عطاء بن يسار
عن أبي هريرة قال بينما النبي
صلى الله عليه وسلم في مجلس
يحدث القوم جاءه أعرابي فقال
متى الساعة فمضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يحدث فقال بعض القوم
سمع ما قال فكره ما قال وقال

قال وحدثنا

حدثنا

يحدثه

فعلت الله عليه وسلم قلت أبايعك
على الإسلام فشرط علي والنصح
لكل مسلم فبايعته على هذا
ورب هذا المسجد إني لناصح
لكم ثم استغفر ونزل

كتاب باب فضل العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل العلم وقول

الله تعالى يرفع الله الذين آمنوا
منكم والذين أوتوا العلم درجات
والله بما تعملون خبير وقوله
عز وجل رب زدني علما باب
من سئل علما وهو مشتغل في
حديثه

عز وجل

وقل

الفرع والتلخيص والتصحيح

قوله اين اراه بضم الهمزة اي اظن انه قال اين السائل عن الساعة اي عن زمانها والشك من محمد بن فليح وقوله اذا وسد اي جعل الامر الى غير اهله اي بولاية غير اهل الدين والامانات والغاء للتعريض في قوله فانتظر الساعة او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك فانتظر الساعة ولا يقال هي جواب اذا لانها لا تتضمن هنا معنى الشرط اهـ من ق س

بعضهم بل لم يسمع حتى إذا قضى

قوله السائل بالرفع على الحكاية اهـ فتح اهـ وفي ق س اين اراه بضم الهمزة اي اظن انه قال اين السائل عن الساعة اي عن زمانها والشك من محمد بن فليح ولم يضبط همزة اراه في اليونينية وفي رواية اين السائل وهو في الروايتين بالرفع على الابتداء وخبره اين المتقدم وهو سؤال عن المكان بني لتضمنه حرف الاستفهام اهـ

حَدِيثَهُ قَالَ أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ قَالَ هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ قَالَ كَيْفَ إِضَاعَتُهَا قَالَ إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ باب

مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْعِلْمِ حدثنا

سقط س ص الى

أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ نا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ماهك بكسر الها عند ص ومصحح عليه وصوفه بالعزي وقاعدتهم اذا صغروا الاسم جعلوا في اخره الكاف وفي رواية الاصيلي ماهكٍ بالصرف لانه لاحظ فيه معنى الصفة لان التصغير من الصفات والصفة لا تجامع العلمية لان بينهما تضادا وحينئذ يصير ماهك بكسر الها مصروفا اسم فاعل من مهكت الشيء اذا بالغت في سحقه اهـ من ق س

في سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا

ع

اي وقت صلاة العصر

اي قربت منا اهـ قس

اي اخرتنا اهـ قس

قوله فجعلنا اي كلفنا نمسح اي نغسل غسلا خفيفا اي مبتعدا حتى يبدو كأنه مسح اهـ ق س

الى الاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها اهـ قاس

باب قول المحدث

لص الى

حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا وَقَالَ وَأَنْبَأَنَا وَأَخْبَرَنَا لَنَا الْحُمَيْدِيُّ كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ وَقَالَ شَقِيقٌ

ص صح صوح ع ط لص

اي هل بينهما فرق او الكل واحد

قوله وهو الصادق اي في نفس الامر المصدوق بالنسبة الى الله تعالى او الى الناس او بالنسبة الى ما قاله غيره اي جبريل اهـ ق س

لفظة لنا ثابتة في الفرع وقال في الفتح قوله وقال الحميدي في رواية كريمة والاصيلي وقال لنا الحميدي اهـ بصري وفي ق س وكذا ذكره ابو نعيم في المستخرج فهو متصل واراد جعفر بن احمد النيسابوري بهذا ان كل ما في البخاري من قال لي فلان فهو عرضا او مناولة اهـ

عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً
وَقَالَ حُذَيْفَةُ حَدَّثَنَا رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ
وَقَالَ أَبُو ٱلْعَالِيَةِ عَنِ ٱبْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِي عَنْ
رَبِّهِ وَقَالَ أَنَسٌ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ وَقَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ
عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حدثنا
قُتَيْبَةُ

قوله وقال حذيفة سياق المصنف التعاليق الثلاثة تنبيها على ان الصحابي تارة يقول حدثنا وتارة يقول سمعت فدل على عدم الفرق بينهما ثم عطف على هذه الثلاثة ثلاثة اخرى فقال وقال ابو العالية الخ اهـ س

قوله وقال حدثنا قتيبة الخ هذه التعاليق المعلقة وصلها المصنف في كتاب التوحيد والذي وصلها هناك بتمامها حكم المعنعن انه محمول على الاتصال بشرط السلامة من التدليس بشرط ثبوت اللقاء على الصحيح اهـ س

قُتَيْبَةُ نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ٱبْنِ
عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ مِنَ ٱلشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ
وَرَقُهَا وَإِنَّهَا مَثَلُ ٱلْمُسْلِمِ
فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ فَوَقَعَ ٱلنَّاسُ
فِي شَجَرِ ٱلْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ
ٱللَّهِ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا
ٱلنَّخْلَةُ فَٱسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا
حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
قَالَ هِيَ ٱلنَّخْلَةُ باب
طَرْحِ ٱلْإِمَامِ ٱلْمَسْأَلَةَ عَلَى

ابن سعيد

عط مثل

قوله فاستحييت ايْ استحييت ان اتكلم وعمر ونحوها بكر وعمر ونحوها رضي الله عنهم هيبة منه وتوقيرا لهم اهـ قس

ابي العتاهية اهـ س

أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان نا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي أنها النخلة ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة

باب ما جاء

قوله سليمان اي ابن بلال ابو محمد التيمي القرشي المدني توفي سنة اثنتين وستين ومائة في خلافة هارون الرشيد اهـ من ق س بحذف

اي ليختبر من الذي عندهم اهـ ق س

صحه س ط ح عط فاستحييت

عط حدثنا يا رسول الله

لا ص س ط ه ص عط باب

القراءة والعرض على المحدث صح وبعده ورأى الحسن الخ اهـ صغ

قوله باب ما جاء في العلم وقوله تعالى وقل رب زدني علما قال ق س وهذا ساقط في رواية ابن عساكر والاصيلي وابوي ذر والوقت اهـ ق س

ما جاء في العلم وقوله تعالى وقل رب زدني علما

القراءة والعرض على المحدث

وقوله القراءة في ق س وفي نسخة القراءة والعرض على المحدث بحذف الباب اهـ

وأحق بعضهم القراءة جائزة

قوله وأحق بعضهم هو الحميدي شيخ المؤلف وابو سعيد الحداد وقوله في القراءة على العالم اي في صحة النقل عنه اهـ ق س

في القراءة على العالم بحديث

ضمام بن ثعلبة قال للنبي

ابنه

صلى الله عليه وسلم آلله

أمرك أن نصلي الصلوات

اي الحميدي

قال نعم قال فبهذه قرأة

على النبي صلى الله عليه وسلم

أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه

وأحق مالك بالصيد يقع

قوله جائزة اي في صحة النقل عنه وقد كان الامام مالك يأبى اشد الاباء على المخالف ويقول كيف لا يجيز ذلك هذا في الحديث ويجيز ذلك في القرآن والقرآن اعظم وقال بعض اصحابه سبع عشرة سنة مجاورا اتيته قس أ

المعلم طائعا علي احد بل يقرأ ف عليه اهـ ص

قوله ان نصلي في ق س بالتاء الفوقية وفي فرع اليونينية ان نصل بحذف احد المثلين اهـ

ص العالم

اي قبلوه من ضمام فانه قال لقومه عند ما رجع اليهم ان الله قد بعث رسولا وانزل عليه كتابا وقد جئتكم من عنده بما امركم به عنه قال فوالله ما امسى وفيهم رجل ولا امرأة الا مسلما اهـ ق س

في اكثر النسخ بدل الصيد المقر اهـ ق س

الارسلم

ع

ص ط ح عط

حدثنا عبد الله سمعت ابا عاصم يقول سمعت سفيان الثوري يقول ما كتبت حديثا قط الا احتجت اليه كما احتجت الى الحديث الذي حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان قال اذا اقرأ على المحدث فلا باس اذ يقع في نفسي اهـ ق س

قوله على القوم اي ان الصك يكتب فيه اقرار المقر ثم يقرأ على القوم فيقولون اي اي الشاهدون اشهدنا فلان وانما ذلك قراءة عليهم فيسوغ الشهادة عليهم بقولهم نعم بعد قراءة المكتوب عليهم مع عدم تلفظهم بما هو مكتوب اهـ من ق س

عَلَى ٱلْقَوْمِ فَيَقُولُونَ أَتَشْهَدُنَا

صح عط

وانما ذلك قراءة عليهم فُلَانٌ وَيُقِرُّ بِذَلِكَ قِرَاءَةً

عَلَيْهِمْ وَيُقْرَأُ عَلَى ٱلْمُقِرِّ

فَيَقُولُ ٱلْقَارِئُ أَقْرَأَنِي فُلَانٌ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ نا مُحَمَّدُ

ٱبْنُ ٱلْحَسَنِ ٱلْوَاسِطِيُّ عَنْ عَوْفٍ

عَنِ ٱلْحَسَنِ قَالَ لَا بَأْسَ بِٱلْقِرَاءَةِ

عَلَى ٱلْعَالِمِ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

يُوسُفَ ٱلْفِرْيَابِيُّ وحدثنا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ٱلْبُخَارِيُّ

وحدثنا عُبَيْدُ ٱللَّهِ بْنُ مُوسَى

عَنْ سُفْيَانَ قَالَ إِذَا قُرِئَ عَلَى

ٱلْمُحَدِّثِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ حَدَّثَنِي

قال

قوله لا باس اي في صحة النقل عن الحديث اهـ ص

س ص قرأت ح عط قرأ

ايما فلا باس عليه ان يقول اخبرنا منه

٥٠

قَالَ وَسَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ يَقُولُ

عَنْ مَالِكٍ وَسُفْيَانَ ٱلْقِرَاءَةُ عَلَى

ٱلْعَالِمِ وَقِرَاءَتُهُ سَوَاءٌ حدثنا

عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ

أنا ليث ح ثنا ٱللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ هُوَ

ٱلْمَقْبُرِيُّ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ

ٱللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ

ٱبْنَ مَالِكٍ يَقُولُ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ

مَعَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي ٱلْمَسْجِدِ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ

فَأَنَاخَهُ فِي ٱلْمَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ ثُمَّ قَالَ

لَهُمْ أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ وَٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ

ابو عبد الله سمعت

س ودأيت في صحة النقل

نعم استحب مالك القراءة على الشيخ اهـ ص والجمهور على ان قراءة الشيخ ارجح من قراءة الطالب عليه وذهب اخرون الى انهما سواء اهـ من ق س

ايي المعلم للقران اهـ ص

بينا

اذ ص

قوله في المسجد اي في رحبته او ساحته كما يدل عليه رواية احمد والحاكم عن ابن عباس فاناخ بعيره على باب المسجد فعقله ثم دخل اهـ ق نقلا عن بعضهم

ظهرانيهم اي بينهم وزيد لفظ ظهر ليدل على ان ظهرا ومرادفه قد يطلق ويراد منه ما يقابل المحسوس اي من جانبيه اهـ ق س

قوله ان نصوم بنا الخطاب وللاصيلي ان نصوم بالنون كذا في الفرع اهـ قس

الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ قَالَ
اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ
آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا
الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ
قَالَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ أَمَرَكَ
أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ
مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ
الرَّجُلُ آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ وَأَنَا
رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ
قَوْمِي وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ
أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ رَوَاهُ

أي الزكاة اهـ قس

ورواه موسى بن اسماعيل

بلغ مقابلة على الصغانية والبصرية ايضا

فَقُلْنَا هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ
الْمُتَّكِئُ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ ابْنَ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ
أَجَبْتُكَ فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي
سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ
فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ فَقَالَ
سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَقَالَ أَسْأَلُكَ
بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ أَللَّهُ
أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ فَقَالَ
اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ
آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ
الْخَمْسَ

يا ابن هـ

ص عط الرجل اني سائلك

قوله قد اجبتك اي سمعتك او المراد انشأ الاجابة او نزل تنزيره للصحابة في الاعلام عنه منزلة النطق ولم يجبه عليه الصلاة والسلام بنعم لانه اخل بما يجب من رعاية التعظيم والادب حبيب قال اكم محمد اهـ قس

عط قال س فقال

قوله انشدك اي اسألك اهـ قس

ك الصلاة

قوله ما يذكر في المناولة اي المقرونة بالاجازة وهو ان يعطي الشيخ الكتاب للطالب ويقول هذا سماعي من فلان او تصنيفي وقد اجزت لك ان تروي عني وهي حالة محل السماع عند يحيى بن سعيد الانصاري ومالك والزهري فيسوغ فيها التعبير بالتحديث والاخبار لكنها احط مرتبة من السماع عند الاكثرين اهـ ق س

مُوسَى وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الى ص

عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا

ص واخبرنا عن سليمان ح عطح مثله

ابن المغيرة

باب لا ص ما يُذْكَرُ فِي

الْمُنَاوَلَةِ وَكِتَابِ أَهْلِ الْعِلْمِ

بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ وَقَالَ أَنَسٌ

نَسَخَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ فَبَعَثَ

بِهَا إِلَى الْآفَاقِ وَرَأَى عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ

سَعِيدٍ وَمَالِكٌ ذَلِكَ جَائِزًا

وَاحْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْحِجَازِ فِي

الْمُنَاوَلَةِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ كَتَبَ لِأَمِيرِ

السَّرِيَّةِ

قوله وكتاب اهل العلم الخ بان يكتبوا الحديث لغائب فيقول بعد البسملة من فلان بن فلان ثم يكتب ما شاء

ص ابن مالك

ص ابن عفان

مروية حديثا قائلين او تصنيفه والاذن له في روايته عنه كان يكتب لك ويرسله اليك الطالب مع ثقة مثلا ثم يقول بعد تحريره بنفسه او بثقة معتمد وشد وختمه اطرق س

ص ابن انس

ص إِلَى أَمِيرِ

هو عبد الله بن حذافة السهمي اهـ ق س

٥٢

السَّرِيَّةِ كِتَابًا وَقَالَ لَا تَقْرَأْهُ

حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا فَلَمَّا

بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَانَ قَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ

وَأَخْبَرَهُمْ بِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ مَنْ عُبَيْدِ

اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ

ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ

تَقْرَأْ ص ذكر س ان نسخة الرباية بنون الجمع قال ويلزم منه ان تبلغ بالنون ايضا لكن هذا الفرع الذي نقلت منه بناء الخطاب كما ترى اهـ صفح

هو المنذر بن ساوى العبدي اهـ قس

أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ ٱلْبَحْرَيْنِ
فَدَفَعَهُ عَظِيمُ ٱلْبَحْرَيْنِ إِلَى
كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ فَحَسِبْتُ
أَنَّ ٱبْنَ ٱلْمُسَيَّبِ قَالَ فَدَعَى
عَلَيْهِمْ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو
ٱلْحَسَنِ أنا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ أنا
شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ قَالَ كَتَبَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا أَوْ أَرَادَ أَنْ
يَكْتُبَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ
كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا فَٱتَّخَذَ خَاتَمًا
مِنْ

جسم
قَرَأَ
ٱلْمَرْوَزِيُّ

بكسر الكاف وفتحها وضم الباء وسين بن هرمز بن انوشروان اهـ قس

واعتمال البيهقي والزهري وغيرهما

ای غایة التمزیق فسلط الله علیهم کسری ابرویز شیرویه فقتله بابن مزدق بعلبک فسیره ملکه اهـ من قس

قوله کتابا ای الی العجم او الی الروم اهـ قس

مِنْ فِضَّةٍ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ ٱللَّهِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ
فِي يَدِهِ فَعَلَّتْ لِقَتَادَةَ مَنْ
قَالَ نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ
ٱللَّهِ قَالَ أَنَسٌ باب لا ص الى
مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ
ٱلْمَجْلِسُ وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي
ٱلْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا حدثنا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى
عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ
عَنْ أَبِي وَاقِدٍ ٱللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ

ح الیها

آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا
هُوَ جَالِسٌ فِي ٱلْمَسْجِدِ وَٱلنَّاسُ
مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ
ٱثْنَانِ إِلَى رَسُولِ آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَهَبَ وَاحِدٌ
قَالَ فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ آللَّهِ
صَلَّى آللَّهُ وَسَلَّمَ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى
فُرْجَةً فِي ٱلْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا
ٱلْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا ٱلثَّالِثُ
فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ
آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ ٱلنَّفَرِ ٱلثَّلَاثَةِ
أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى آللَّهِ فَآوَاهُ
آللَّهُ

قوله علي رسول الله اي علي مجلسه احرمناق س

ع ٥٤

قوله فاستحيي اي ترك المزاحمة حياء من الرسول صلى الله عليه وسلم ومن الصحابة وعند الحاكم ومضى الثاني قليلا ثم جاء فجلس قال في الفتح فالمعنى انه استحيي من الذهاب عن المجلس كما فعل رفيقه الثالث اهـ ق س قوله فاستحيي الله منه بان رحمه ولم يعاقبه وهذا ايضا من قبيل المشاكلة لان الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يلام به وهذا محال على الله تعالى فيكون مجازا عن ترك العقاب وحينئذ فهو من قبيل ذكر الملزوم والارادة اللازم اهـ ق س

آللَّهُ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ فَٱسْتَحْيَى
فَٱسْتَحْيَى آللَّهُ مِنْهُ وَأَمَّا ٱلْآخَرُ
فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ آللَّهُ عَنْهُ

قوله فاعرض الله عنه اي جازاه بان سخط عليه وهذا ايضا من قبيل المشاكلة لان الاعراض الانتقال الى جهة اخرى وذلك لا يليق بالباري تعالى فيكون مجازا عن السخط والغضب ويحتمل ان هذا كان منافقا فاطلع الله نبيه صلى الله عليه وسلم على امره اهـ ق س

بَابُ قَوْلِ ٱلنَّبِيِّ

صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُبَّ
مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ حدثنا
مُسَدَّدٌ قَالَ نَا بِشْرٌ قَالَ نَا
ٱبْنُ عَوْنٍ عَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ
عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ ذَكَرَ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ
عَلَى بَعِيرِهِ وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ
بِخِطَامِهِ أَوْ بِزِمَامِهِ قَالَ

قوله رب مبلغ اوعى من سامع اي ربما يكون المبلغ اوعى من السامع اهـ ق س

ع ٥٥ س ط

قال ذكر

ع ٥٥ س ط

ان النبي

قوله في الصحة قبل هذه العلم قبل القول والعمل اي لتقدم العلم بالذات عليها لانه شرط في صحتها لانه معنى للنية المصححة للعمل فنبه المؤلف على مكانة العلم خوفا من ان يسبق الى الذهن من قولهم لا ينفع العلم الا بالعمل توهين امر العلم والتساهل في طلبه اه من ق س

فَاللَّهِ تَعَالَى فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ فَبَدَأَ بِالْعِلْمِ وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ
وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَرَّثُوا الْعِلْمَ
مَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ
وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ
عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى
الْجَنَّةِ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّمَا
يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ
وَقَالَ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ
وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ
مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ وَقَالَ
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ
وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ وَقَالَ النَّبِيُّ

عز وجل

قوله وان العلما بفتح الهمزة عطفا على سابقه او بكسرها على الحكاية اه ق س

وفي مسنده الفردوس بسنده الى سعيد ابن جبير ارحموا طالب العلم فانه متعوب البدن وذلل الله يا خذه بالعجب لصاحبه الملائكة معانقة وكلما يا خذ بالعجب ويديدان يفهمه من هو اعلم منه وقد طلب فيما اي مما سهل الله له طريقا اوفي الدنيا بان يوفقه الاخذ الله للاعمال الصالحة الموصلة الى الجنة اه من ق س

قوله ايي يوم هذا وكان ذلك بمنى يوم النحر في حجة الوداع وانما قعد على بعيره لاجل اسماع الناس فالنهي عن اتخاذ ظهور هما منابر يحمل عليها اذا لم تدع الحاجة اليه والذي امسك بزمام البعير هنا هو ابو بكرة لرواية الاسماعيلي الدالة على ذلك او بلال لرواية النسائي الدالة على ذلك او عمرو بن خارجة كما يدل عليه ما في البخاري اقطر قارس

أَيُّ يَوْمٍ هَذَا فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا
أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ قَالَ
أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ
فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا فَسَكَتْنَا حَتَّى
ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ
فَقَالَ أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ قُلْنَا
بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ
يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي
بَلَدِكُمْ هَذَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ
فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ
مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ بَابُ
الْعِلْمِ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ لِقَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى

قال فاين هو بلد هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بمكة هذه رواية البخاري

قوله فان دماءكم الخ الاولى كما في مصابيح الجامع ان يقدر في الثلاثة كلمة واحدة وهي لفظة انتهاك التي موضوعها تناول الشيء بغير حق انظر ق س

قوله او عى له اي للحديث واستنبط منه ان الحديث يؤخذ عنه وان كان جاهلا بمعناه وهو ماجور بتبليغه اهل العلم اه من ق س

صلى الله عليه وسلم من يرد
يفقهه في الدين الله به خيرا يفهمه وإنما العلم
بالتعليم وقال أبو ذر لو وضعتم
الصمصامة على هذه وأشار
إلى قفاه ثم ظننت أني أنفذ كلمة
سمعتها من النبي صلى الله
عليه وسلم قبل أن تجيزوا
علي لأنفذتها وقال ابن
عباس كونوا ربانيين حلماء
فقهاء ويقال الرباني الذي
يربي الناس بصغار العلم قبل
كباره باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولهم
بالموعظة

قوله وانما العلم بالتعلم ليس من كلام المعلى فقد رواه ابن ابي عاصم والطبراني من حديث معاوية مرفوعا وابو نعيم الاصبهاني في رياضة المتعلمين من حديث ابي الدرداء مرفوعا انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم وضعيف بخير يعلم اه ق س

بالتعلم وهو الصواب هكذا في اليونينية بصري اه وصف

رسول الله

قوله ولا تنفروا الخ ولا تنفروهم بذكر التخويف وانواع الوعيد اه من ق س

قوله يتخولنا بالخاء المعجمة واللام اي يتعهدنا او هي بالحاء المهملة اي يطلب احوالنا التي ينشط فيها للموعظة وصوبها ابو عمرو الشيباني وعن الاصمعي يتخونا بالخاء المعجمة والنون اي يتعهدنا اه ق س

٥٦

بالموعظة والعلم كيلا ينفروا

حدثنا محمد بن يوسف قال
انا سفيان عن الأعمش عن أبي
وائل عن ابن مسعود قال
كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتخولنا بالموعظة
في الأيام كراهة السآمة علينا

حدثنا محمد بن بشار قال
نا يحيى بن سعيد قال نا شعبة
قال حدثني أبو التياح عن
أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يسروا ولا تعسروا
وبشروا ولا تنفروا باب

ابي بشروا الناس بفضل الله تعالى وثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته

حدثنا

ابن مالك

يقال الامر بالشيء نهي عن ضده اجيب بان التصريح بقوله ولا تعسروا للتاكيد اه منه

مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ

نَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي

وَائِلٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ

النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ

رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ

أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ قَالَ أَمَا إِنَّهُ

يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ

أُمِلَّكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ

كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ

السَّآمَةِ عَلَيْنَا باب

مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ

فِي الدِّينِ

يوما معلوما معلومات

في ق س بالجمع في الأول والافراد في الثاني او بالافراد وبالجمع فيهما كذريعة والثاني للكشميهني والثالث لغيرهما اهـ

قوله رجل يشبه ان يكون هو مرثد بن عبد الله اليزني كما في الفتح اهـ من ق س

قوله اما حرف تنبيه عند المازني واستفتاح حقا عند غيره اهـ س

قوله اني املكم اي املالكم وضجرهم اهـ س

قوله يفقهه في الدين الفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بكسر القاف يفقه فقها اذا فهم وعلم وفقه بالضم اذا صار فقيها عالما وروي ان سليمان نزل على منطقة بالعراق فقال لها هل هيا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك وصل حيث شئت فقال فقهت وفطنت الحق ومفهوم الحديث اهـ منه

إذ من لم يتفقه في الدين فقد حرم الخير اهـ منه

بسم الله الرحمن الرحيم

فِي الدِّينِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

عُفَيْرٍ قَالَ نَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ

يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا يَقُولُ

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ

بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ

وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي

وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً

عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ

خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ باب

الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ نَا

قوله وانما انا قاسم اي اقسم بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص والله يعطي كل واحد الفهم اي العلوم والافهام بحسب العلم منكم اهـ منه

قوله فقال رسول الله في ق س سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله اهـ

ابن عبد الله قال

وقف هذا الجزء وما بعده حسين بن ابراهيم الازهري المالكي لايباع
ولا يوهب والله خير الشاهدين

سفيان قال قال لي ابن أبي نجيح
عن مجاهد قال صحبت
ابن عمر إلى المدينة فلم أسمعه
يحدث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم إلا حديثا
واحدا قال كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فأتي
بجمار فقال إن من الشجر شجرة
مثلها كمثل المسلم فأردت أن
أقول هي النخلة فإذا أنا أصغر
القوم فسكت قال النبي صلى
الله عليه وسلم هي النخلة

باب الاغتباط في العلم
والحكمة

قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ح
ان قلت ما وجه المناسبة بين
الحديث والترجمة قلت من كون ابن
عمر فهم أن المسؤل عنه النخلة بقرينة
حضور الجمار وقت السؤال هـ ق س
بمعناه

ص ط
فقال

بلغ
على البقيع

هو تمني مثل
ما للمغبوط
من غير زواله
عنه بخلاف
الحسد فانه
تمني الزوال
عنه اهـ من ق س

قوله والحكمة من باب العطف التفسيري او من باب عطف الخاص على العام اهـ ق س ٥٨
قوله قبل ان تسودوا اي تصيروا سادة فتمنعكم الانفة عن الاخذ عن من هو
دونكم فتبقوا جهالا اهـ

والحكمة وقال عمر تفقهوا
قبل أن تسودوا حدثنا الحميدي
قال نا سفيان قال حدثني
إسماعيل بن أبي خالد على غير
ما حدثناه الزهري قال
سمعت قيس بن أبي حازم
قال سمعت عبد الله بن
مسعود قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا حسد
إلا في اثنتين رجل آتاه الله
مالا فسلط على هلكته في
الحق ورجل آتاه الله الحكمة
فهو يقضي بها ويعلمها باب

رضي الله عنه صح

هـ
قال ابو عبد الله
وبعد ان تسودوا
وقد تعلم اصحاب
النبي صلى الله
عليه في كبر سنهم
من غير البوينية
اهـ ص و بصر

الاشارة الى انه لا مفهوم
له خوف ان يفهم منه
ان السيادة مانعة
من التفقه وانما اراد عمر
رضي الله عنه ان قد يكون
سببا للمنع لان الرئيس
قد يمنعه الكبر والاحتشام
ان يجلس مجلس المتعلمين
اهـ ق س

قوله
لا حسد
اي
لا غبطة
اهـ من
ق س

اي لا حسد جائز في
شيء الا في شان اثنتين
اي خصلتين وللمؤلف
في الاعتصام اثنين بغير
تاء اي في شيئين رجل
بالرفع بتقدير احدى
الخصلتين خصلة رجل
فلما حذف المضاف وهو
خصلة اكتسب المضاف
اليه اعرابه وهو الرفع
والجر بدل من اثنتين
والنصب بتقدير
اعني وهو رواية
ابن ماجة اهـ من ق س

ابو بين الناس

اي لا في التبذير اهـ ق س

قوله الحكمة
اي القرآن او كلما منع الفجور
من الجهل وزجر عن القبيح
اهـ ق س

مَا ذُكِرَ فِي ذَهَابِ مُوسَى صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ فِي ٱلْبَحْرِ إِلَى ٱلْخَضِرِ
وَقَوْلِهِ تَعَالَى هَلْ أَتَّبِعُكَ
عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ
رُشْدًا حدثني محمد
ٱبْنُ عَمْرٍو ٱلزُّهْرِيُّ قَالَ نا
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ٱبْنِ
شِهَابٍ حَدَّثَ أَنَّ عُبَيْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عَبْدِ ٱللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ٱبْنِ
عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَٱلْحُرُّ
ٱبْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ ٱلْفَزَارِيُّ
فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ
هُوَ

ص
عليهما السلام
ص
الاية
ص سياط
حدثنا
حدثه

قوله قال موسى لا اعلم احدا اعلم مني وفي التفسير فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اي تنبيها له وتعليما لمن بعده ولئلا يقتدي به غيره في تزكية نفسه فهلك وانما الجئ موسى للخضر للتاديب لا للتعلم اهـ من ق س

هُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ ٱبْنُ
كَعْبٍ فَدَعَاهُ ٱبْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ
إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا
فِي صَاحِبِ مُوسَى ٱلَّذِي سَأَلَ
مُوسَى ٱلسَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ
سَمِعْتَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ
هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ قَالَ
مُوسَى لَا فَأَوْحَى ٱللَّهُ إِلَى مُوسَى
بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى

ص
صلى الله عليه
ص
النبي
ص
يذكر شأنه
ص
اذ
ص
فقال
ص
عز وجل
ص
بل

لفظة عبدنا عليها علامة التشبيه في قم او حزة

فسال موسى
قوله السبيل اليه فقال اللهم دلني عليه وقوله فانك ستلقاه وذلك انه لما سال
السبيل اليه قال الله تعالى اطلبه على الساحل عند الصخرة قال يارب كيف لي
به قال تاخذ حوتا في مكتل فحيث فقدته فهو هناك فقيل اخذ سمكة مملوحة
وقال لفتاه اذا
فقدت الحوت فاخبرني
اهوقس

الْسَّبِيلَ إِلَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ
آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَقَدْتَ
الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ
وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ
فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ أَرَأَيْتَ
إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي
نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ
إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ قَالَ
ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا
عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا
خَضِرًا فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي
قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ ،،،

ص س ط ف

فتاه هو يوشع ابن نون فانه كان يخدمه ويتبعه ولذلك سماه فتاه اهوق س

ای ما دهاني وقوله إلى الصخرة ای التي عندها موسى عليه السلام والصخرة التي دون نهر الزيت وذلك ان موسى لما رقد اضطرب الحوت المشوي ووقع في البحر معجزة لموسى او اخضر عليها السلام وقيل ان يوشع جعل الخبز والحوت في المكتل وتزلا ليلا على شاطئ عين الحياة فلما اصاب الماء وبرده تحيى عين الحياة روح الماء وبرده عاش الحوت وتقبل قوقعا يوشع من ذلك الماء فانتفض الحوت في المكتل فوقع في البحر فاتخذ سبيلا

قوله ان اذكره ای وما انساني ذكره الا الشيطان فاوقع أن اذكره بدلا من الضمير وهو اعتذار عن نسيانه بشغل الشيطان له بوسوسته وانما نسبه للشيطان هضما لنفسه اهـ من ق س

قوله ارتدا على اثارهما ای فرجعا في الطريق الذي جاءا فيه ،، يقصان قصصا ای يتبعان اثارهما اتباعا او متقصين حتى اتيا الصخرة اهوق س

باب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله اللهم علمه الكتاب ای القران والمراد تعليم لفظه باعتبار دلالته على معانيه وفي رواية عطاء عن ابن عباس عند الترمذي والنسائي انه صلى الله عليه وسلم دعا له ان يوتى الحكمة مرتين وفي رواية ابن عمر عند البغوي في معجم الصحابة مسح راسه وقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل

وفي رواية طاوس مسح راسه وقال اللهم علمه الحكمة وتاويل الكتاب وقد تحققت اجابته صلى الله عليه وسلم فقد كان ابن عباس بحر العلم وحبر الامة ورئيس المفسرين وترجمان القران اهمن ق س

ای ابن عباس

وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ نَا عَبْدُ
الْوَارِثِ قَالَ نَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمَّنِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْكِتَابَ

النبي عط

ای الي نفسه او صدره اهوق س

باب مَسْحِ الصَّبِيِّ الصَّغِيرِ

الصبي ع هـ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ

كذا في الفرع ان رواية الكشميهني الصبي بدل الصغير وفي القاموس والذي في الفتح ما نصه زاد الكشميهني الصبي الصغير انتهى وهو الذي راينه في نسخة معتمدة من رواية ابي ذر صغير وبه لرواية ابي ذر

بعض من نعت او بدل غلط او بدل كل لان الحمار يطلق على الجنس فيشمل الذكر والانثى او بدل كل من كل ويروى باضافة حمار الى اتان ای حمار هذا

لمالك ص س ط ا ل

شاهدا للذكر والانثى اهقسطلاني وهو الراجح قال ابن سراج خصه ابن عبد الملك بالذكر قال الرماني النوع مشتق من الاتان

وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ
وَأَنَا أَسِيرُ بِأَتَانِي بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ
الْأَوَّلِ فَنَزَلْتُ عَنْهَا فَرَتَعَتْ وَدَخَلْتُ
فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ

ای قاربت البلوغ ای الجماع وانما يكون الاحتلام غالبا بعد البلوغ وقد يكون قبله اهـ من ق س

ای ما انكر ذلك علي احد اهوق س

قوله يصلي بنا بالصرف وعدمه والاجود الصرف وكتابته بالالف وسميت بذلك لما يمشي اي يلاق بها من الدماء وقوله الى غير جدار اي غير سترة اصلا لان ابن عباس اورده في معرض الاستدلال على ان المرور بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة اهـ ق س بتصرف

وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ
ٱلِاحْتِلَامَ وَرَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
بِمِنًا إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ فَمَرَرْتُ
بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ ٱلصَّفِّ وَأَرْسَلْتُ
ٱلْأَتَانَ تَرْتَعُ فَدَخَلْتُ فِي
ٱلصَّفِّ فَلَمْ يُنْكِرْ ذٰلِكَ عَلَيَّ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ نَا أَبُو مُسْهِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي
مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي
ٱلزُّبَيْدِيُّ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ
ٱبْنِ ٱلرَّبِيعِ قَالَ عَقَلْتُ مِنَ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجَّةً مَجَّهَا
فِي وَجْهِي

ي قاربت

قوله فمررت بنائب الخ اي بسكون الراء هذا واد خل المصنف هذا الحديث في ترجمة سماع الصبي وليس فيه سماع الصبي وانما فيه سماع المرور لكن قيل عدم انكاره المرور منزلة سماعه

قوله حدثنا اي بالجمع وهو ظاهر ما في الاصل وفي بعض النسخ حدثني بالافراد اهـ ق س

قوله عقلت اي عرفت او حفظت اهـ ق س

قوله من دلو اي من ماء دلو كان من بئرهم التي في دارهم وكان فعله عليه الصلاة والسلام لذلك على جهة المداعبة او التبرك عليه كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل مع اولاد الصحابة ثم نقله لذلك الفعل المنزل منزلة السماع وكونه سنة مقصودة دليل لأن يقال للابن خمس سمع انظر ق س

بلغ مقابلة على الصورة

ك ٧

٦١

فِي وَجْهِي وَأَنَا ٱبْنُ خَمْسِ سِنِينَ
مِنْ دَلْوٍ بَابٌ الْخُرُوجِ
فِي طَلَبِ ٱلْعِلْمِ وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ
عَبْدِ ٱللَّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ إِلَى
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ فِي حَدِيثٍ
وَاحِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو ٱلْقَاسِمِ خَالِدُ
ٱبْنُ خَلِيٍّ قَالَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
قَالَ قَالَ ٱلْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا
ٱلزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ
ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ
وَٱلْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ
ٱلْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى

صح عط قاضي حمص في الاصل كذا كذا في الفرع اهـ بصري وصف

حدثنا الاوزاعي

فمرّ بهما أُبَيّ بن كعب فدعاه
ابن عباس فقال إني تماريت
أنا وصاحبي هذا في صاحب
موسى الذي سأل السبيل إلى
لُقِيِّه هل سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر
شأنه فقال أبي نعم سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم — رسول الله
يذكر شأنه يقول بينما موسى
في ملإ من بني إسرائيل إذ جاءه
رجل فقال أتعلم أحدا — قال هل تعلم
أعلم منك قال موسى لا فأوحى
الله عز وجل إلى موسى بلى عبدنا — بل
خضر

خضر فسأل السبيل إلى لُقِيِّه
فجعل الله له الحوت آية وقيل
له إذا فقدت الحوت فارجع
فإنك ستلقاه فكان موسى
صلى الله عليه يتبع أثر الحوت
في البحر فقال فتى موسى — الماء
لموسى أرأيت إذ أوينا إلى
الصخرة فإني نسيت الحوت
وما أنسانيه إلا الشيطان
أن أذكره قال موسى ذلك
ما كنا نبغي فارتدا على آثارهما
قصصا فوجدا خضرا فكان
من شأنهما ما قص الله في كتابه

باب فضل من علم وعلم

حدثنا محمد بن العلاء قال نا حماد بن أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصابت منها طائفة

قال اسحاق وكان منها طائفة قيلت الماء

هذه الرقوم هكذا وهذا هو السبب / هـ بصر

قوله قيعان جمع قاع وهو الارض المستوية الملساء وقوله فذلك اي ما ذكر من الاقسام الثلاثة مثل من فقه اي صار فقيها وقوله فعلم وعلم يكون على قسمين الاول العالم العامل المعلم وهو كالارض الطيبة شربت فانتفعت في نفسها وانبتت فنفعت غيرها والثاني الجامع للعلم المستغرف لزمانه فيه المعلم غيره لكنه لم يعمل بنوافله اولم ينتفقه فيما جمع فهو كالارض التي يستقر فيها الماء فينتفع الناس به اهـ حق بتصرف

٦٣

طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به قال أبو عبد الله قال إسحاق وكان منها طائفة قيلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الأرض

باب رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لأحد عنده شيء

مِنَ ٱلْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ حدثنا
عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ نا عَبْدُ
ٱلْوَارِثِ عَنْ أَبِي ٱلتَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عليه وسلم إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ
ٱلسَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ ٱلْعِلْمُ وَيَثْبُتَ
ٱلْجَهْلُ وَيُشْرَبَ ٱلْخَمْرُ وَيَظْهَرَ ٱلزِّنَا
حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا يَحْيَى عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ
أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مِنْ أَشْرَاطِ ٱلسَّاعَةِ أَنْ
يَقِلَّ ٱلْعِلْمُ وَيَظْهَرَ ٱلْجَهْلُ وَيَظْهَرَ

٦٤

يَقِلَّ ٱلْعِلْمُ وَيَظْهَرَ ٱلْجَهْلُ وَيَظْهَرَ
ٱلزِّنَا وَتَكْثُرَ ٱلنِّسَاءُ وَيَقِلَّ ٱلرِّجَالُ
حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ ٱمْرَأَةً ٱلْقَيِّمُ
ٱلْوَاحِدُ باب فَضْلِ ٱلْعِلْمِ
حدثنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ
حَدَّثَنِي ٱللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
عُقَيْلٌ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ
عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ ٱبْنَ عُمَرَ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ
أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ حَتَّى
إِنِّي لَأَرَى ٱلرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي
ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ

قالوا فما أولته يا رسول الله
قال العلم باب الفتيا
وهو واقف على الدابة وغيرها
حدثنا إسماعيل قال حدثني
مالك عن ابن شهاب عن عيسى
ابن طلحة بن عبيد الله عن
عبد الله بن عمرو بن العاص
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقف في حجة الوداع
بمنا للناس يسألونه فجاءه رجل
فقال لم أشعر فحلقت قبل أن
أذبح فقال اذبح ولا حرج فجاء
آخر فقال لم أشعر فنحرت
قبل

قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج
فما سئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن شيء قدم ولا أخر
إلا قال افعل ولا حرج باب
من أجاب الفتيا بإشارة اليد
والرأس حدثنا موسى بن
إسماعيل قال نا وهيب قال نا
أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم سئل في حجته فقال
ذبحت قبل أن أرمي قال فأومأ
بيده قال ولا حرج قال حلقت
قبل أن أذبح قال فأومأ بيده ولا

فقال

قال

فقال لا حرج

حَرَجٌ حدثنا المكي بن إبراهيم
قال انا حنظلة بن أبي سفيان
عن سالم قال سمعت أبا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقبض العلم ويظهر الجهل
والفتن ويكثر الهرج قيل
يا رسول الله وما الهرج فقال
هكذا بيده فحرفها كأنه يريد
القتل حدثنا موسى بن إسماعيل
قال نا وهيب قال نا هشام
عن فاطمة عن أسماء قالت أتيت
عائشة وهي تصلي فقلت ما شأن
الناس فأشارت إلى السماء فإذا
الناس

سقط الجهل عند س ص

قوله الهرج اي الفتنة والاختلاط واصله كثرة القتل بما عند المحاربي كتاب الفتن اهـ ق س

قوله هكذا اي التقول فيها فعبر الملاك وقوله بحرفها اي القاء تقسيمه هكذا اهـ

قوله عن فاطمة اي بنت المنذر ابن الزبير بن العوام وهي زوجة هشام هذا اهـ ق س

قوله قلت آية اي ايه هي اي علامة لعذاب الناس لانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا او علامة لقرب الساعة اهـ من

قوله بمعنى الغشاوة اي بعضهم قيام الصلاة اهـ ق س

الناس قيام فقالت سبحان الله
قلت آية فأشارت برأسها أي نعم
فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت
أصب على رأسي الماء فحمد الله
عز وجل النبي صلى الله عليه
وسلم وأثنى عليه ثم قال ما من
شيء لم أكن أريته إلا رأيته
في مقامي حتى الجنة والنار
فأوحي إلي أنكم تفتنون في قبوركم
مثل أو قريب لا أدري أي
ذلك قالت أسماء من فتنة المسيح
الرجال يقال ما علمك بهذا الرجل
فأما المؤمن أو الموقن لا أدري
أي ذلك قالت هو محمد
جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا
فآمنا فيقال نم صالحا قد علمنا
إن كنت لموقنا به وأما المنافق
أو المرتاب لا أدري أي ذلك
قالت فيقول سمعت الناس يقولون
قولا فقلته لا أدري

قوله قلت آية اي ايه هي اي علامة لعذاب الناس لانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا او علامة لقرب الساعة اهـ من

قوله بمعنى الغشاوة اي بعضهم قيام الصلاة اهـ ق س

قوله تجلاني الغشي وهي الغطاء وهو طرف من الاعماد والمراد الحالة هنا اهـ ق س

قوله فجعلت اصب اي على رأسي الماء اهـ ق س

قوله فحمد الله اي على الاسماء الحسنى والفضل اهـ ق س

قوله ثم قال اي بعد الصلاة اهـ ق س

قوله ما من شيء اي ومن الاشياء الغيبية فاطلقت بجاز او لهذا قالت لم أكن أريته اهـ ق س

قوله فأوحي إلي اي فقال اهـ ق س

قوله أنكم تفتنون اي تختبرون اهـ ق س

قوله مثل أو قريب اي ومثل او قريبا اهـ ق س

قوله لا أدري أي ذلك اي لا أدري أي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله من فتنة المسيح الدجال اي من شره اهـ ق س

قوله الرجال اي المفتون اهـ ق س

قوله يقال اي للمفتون اهـ ق س

قوله ما علمك بهذا الرجل اي الذي ادعى الالهية اهـ ق س

قوله فأما المؤمن اي وهو محمد صلى الله عليه وسلم اهـ ق س

قوله أو الموقن اي بالنصب عطفا على المفعول في اراه اي ان جعلت اراه بمعنى اعلمه او ظننته او بالرفع عطفا على المؤمن اي او هو الموقن اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله فيقول اي المؤمن اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله هو محمد اي وهو اي المؤمن اهـ ق س

قوله جاءنا بالبينات اي المعجزات اهـ ق س

قوله والهدى اي الدلائل اهـ ق س

قوله فأجبنا اي دعوته اهـ ق س

قوله فآمنا اي صدقناه اهـ ق س

قوله فيقال نم صالحا اي على الفراش الذي تنام عليه اهـ ق س

قوله قد علمنا اي بالوحي اهـ ق س

قوله إن كنت لموقنا به اي بما جاء به اهـ ق س

قوله وأما المنافق اي وهو الدجال اهـ ق س

قوله أو المرتاب اي الشاك اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله فيقول اي المنافق اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله تجلاني الغشي اي علاني اهـ ق س

قوله فجعلت اصب اي على رأسي الماء اهـ ق س

قوله فحمد الله اي على الاسماء الحسنى والفضل اهـ ق س

قوله ثم قال اي بعد الصلاة اهـ ق س

قوله ما من شيء اي ومن الاشياء الغيبية فاطلقت بجاز او لهذا قالت لم أكن أريته اهـ ق س

قوله فأوحي إلي اي فقال اهـ ق س

قوله أنكم تفتنون اي تختبرون اهـ ق س

قوله مثل أو قريب اي ومثل او قريبا اهـ ق س

قوله لا أدري أي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله من فتنة المسيح الدجال اي من شره اهـ ق س

قوله الرجال اي المفتون اهـ ق س

قوله يقال اي للمفتون اهـ ق س

قوله ما علمك بهذا الرجل اي الذي ادعى الالهية اهـ ق س

قوله فأما المؤمن اي وهو محمد صلى الله عليه وسلم اهـ ق س

قوله أو الموقن اي بالنصب عطفا على المفعول في اراه اي ان جعلت اراه بمعنى اعلمه او ظننته او بالرفع عطفا على المؤمن اي او هو الموقن اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله فيقول اي المؤمن اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله هو محمد اي وهو اي المؤمن اهـ ق س

قوله جاءنا بالبينات اي المعجزات اهـ ق س

قوله والهدى اي الدلائل اهـ ق س

قوله فأجبنا اي دعوته اهـ ق س

قوله فآمنا اي صدقناه اهـ ق س

قوله فيقال نم صالحا اي على الفراش الذي تنام عليه اهـ ق س

قوله قد علمنا اي بالوحي اهـ ق س

قوله إن كنت لموقنا به اي بما جاء به اهـ ق س

قوله وأما المنافق اي وهو الدجال اهـ ق س

قوله أو المرتاب اي الشاك اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله فيقول اي المنافق اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله علاني اي من عطاء الرجل غلبه اهـ ق س

قوله فقمت اي من عطاء الرجل غلبه اهـ ق س

قوله حتى تجلاني اي علاني اهـ ق س

قوله فجعلت اصب اي على رأسي الماء اهـ ق س

قوله فحمد الله اي على الاسماء الحسنى والفضل اهـ ق س

قوله ثم قال اي بعد الصلاة اهـ ق س

قوله ما من شيء اي ومن الاشياء الغيبية فاطلقت بجاز او لهذا قالت لم أكن أريته اهـ ق س

قوله فأوحي إلي اي فقال اهـ ق س

قوله أنكم تفتنون اي تختبرون اهـ ق س

قوله مثل أو قريب اي ومثل او قريبا اهـ ق س

قوله لا أدري أي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله من فتنة المسيح الدجال اي من شره اهـ ق س

قوله الرجال اي المفتون اهـ ق س

قوله يقال اي للمفتون اهـ ق س

قوله ما علمك بهذا الرجل اي الذي ادعى الالهية اهـ ق س

قوله فأما المؤمن اي وهو محمد صلى الله عليه وسلم اهـ ق س

قوله أو الموقن اي بالنصب عطفا على المفعول في اراه اي ان جعلت اراه بمعنى اعلمه او ظننته او بالرفع عطفا على المؤمن اي او هو الموقن اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله فيقول اي المؤمن اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله هو محمد اي وهو اي المؤمن اهـ ق س

قوله جاءنا بالبينات اي المعجزات اهـ ق س

قوله والهدى اي الدلائل اهـ ق س

قوله فأجبنا اي دعوته اهـ ق س

قوله فآمنا اي صدقناه اهـ ق س

قوله فيقال نم صالحا اي على الفراش الذي تنام عليه اهـ ق س

قوله قد علمنا اي بالوحي اهـ ق س

قوله إن كنت لموقنا به اي بما جاء به اهـ ق س

قوله وأما المنافق اي وهو الدجال اهـ ق س

قوله أو المرتاب اي الشاك اهـ ق س

قوله لا أدري اي ذلك اي لا أدري اي ذلك قالت اسماء اهـ ق س

قوله فيقول اي المنافق اهـ ق س

قوله سمعت الناس يقولون اي قبل ان يوحى الي اهـ ق س

قوله فقلته اي قالته اهـ ق س

أيها — بأيها قالت أسماء فيقول هو محمد
رسول الله جاءنا بالبينات
والهدى فآمنا واتبعناه هو
محمد ثلاثا فيقال نم صالحا
قد علمنا إن كنت لموقنا به
وأما المنافق أو المرتاب لا أدري
أي ذلك قالت أسماء فيقول
لا أدري سمعت الناس يقولون
شيأ فقلته باب
النبي صلى الله عليه وسلم
وفد عبد القيس على أن
يحفظوا الإيمان والعلم ويخبروا
من وراءهم وقال مالك بن
الحويرث

وذكر الحديث

قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم ارجعوا إلى
أهليكم فعلموهم حدثنا محمد
ابن بشار قال نا غندر قال
نا شعبة عن أبي جمرة قال كنت
أترجم بين ابن عباس وبين الناس
فقال إن وفد عبد القيس
أتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من الوفد أو
من القوم قالوا ربيعة فقال
مرحبا بالقوم أو بالوفد غير
خزايا ولا ندامى قالوا إنا نأتيك
من شقة بعيدة وبيننا وبينك

هَذَا ٱلْحَيِّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ وَلَا
نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ
حَرَامٍ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ
وَرَاءَنَا نَدْخُلْ بِهِ ٱلْجَنَّةَ فَأَمَرَهُمْ
بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ
بِٱلْإِيمَانِ بِٱللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ
قَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَا ٱلْإِيمَانُ
بِٱللَّهِ وَحْدَهُ قَالُوا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا ٱللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
ٱللَّهِ وَإِقَامُ ٱلصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ
ٱلزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ
وَتُعْطُوا ٱلْخُمُسَ مِنَ ٱلْمَغْنَمِ وَنَهَاهُمْ
عَنِ

ع ط ص الحرام

فعلهم وربما قال ابو جمرة عن النقير اي الجذع المنقور وربما قال عن المقير اي المطلي بالقار قال في فتح الباري وليس المراد انه كان يشك في هاتين اللفظتين ليثبت احداهما دون الاخرى لئلا يلزم من ذكر المقير التكرار لسبق ذكر المزفت لانه بمعناه بل المراد انه كان جائز ما بذكر الثلاث الاول شاكا في الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان شاكا ايضا في لفظ

عَنِ ٱلدُّبَّاءِ وَٱلْحَنْتَمِ وَٱلْمُزَفَّتِ
قَالَ شُعْبَةُ رُبَّمَا قَالَ ٱلنَّقِيرِ
وَرُبَّمَا قَالَ ٱلْمُقَيَّرِ وَأَخْبَرَهُ
مَنْ وَرَاءَكُمْ بَابُ الرَّحْلَةِ
فِي ٱلْمَسْأَلَةِ ٱلنَّازِلَةِ وَتَعْلِيمِ أَهْلِهِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
أَبُو ٱلْحَسَنِ قَالَ انا عَبْدُ ٱللَّهِ
قَالَ انا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
حُسَيْنٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ
ٱللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ
ٱبْنِ ٱلْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ٱبْنَةً
لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ فَأَتَتْهُ
ٱمْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنِّي قَدْ

قال ابن حجر لم اقف على اسمها اهـ ق س

ربما واخبر وابه ب س

قال ابن حجر لم اقف على اسمها اهـ ق س

قول المقير في ثم النقير بالنون وكسر الياء وقال في هامشه وفي رواية المقير اه حمزة

بنتا اسمها غنية ام

أَرْضَعَتْ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ
فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ
أَرْضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي
فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِٱلْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ
فَقَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ
فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا
غَيْرَهُ بَابُ التَّنَاوُبِ
فِي ٱلْعِلْمِ حَدَّثَنَا أَبُو ٱلْيَمَانِ أَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ ح قَالَ
أَبُو عَبْدِ ٱللَّهِ وَقَالَ ٱبْنُ
وَهْبٍ أَنَا يُونُسُ عَنِ ٱبْنِ
شِهَابٍ

هي غنية اهـ

ارضعتني اخبرتني

او من الشباع الكسي

قال

قوله كيف اي كيف تباشرها وتقضي انها وقد قيل انك اخوها من الرضاعة اي وذلك بعيد من مجاري المروءة والورع اهـ من ق س

بلغ

شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ
كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ ٱلْأَنْصَارِ
فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ
مِنْ عَوَالِي ٱلْمَدِينَةِ وَكُنَّا
نَتَنَاوَبُ ٱلنُّزُولَ عَلَى رَسُولِ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَنْزِلُ يَوْمًا فَإِذَا نَزَلَ جِئْتُهُ
بِخَبَرِ ذَلِكَ ٱلْيَوْمِ مِنَ ٱلْوَحْيِ
وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ
فَنَزَلَ صَاحِبِي ٱلْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ
نَوْبَتِهِ فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا

وهو اي الموضع اهـ ق س

من عط

ما انتهى اليه

ركب

فَقَالَ أَتَمَّ هُوَ فَغَرِثْتُ فَخَرَجْتُ
إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ
عَظِيمٌ قَالَ فَدَخَلْتُ مَلِيَ
حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ
طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَا أَدْرِي
ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ
أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا فَقُلْتُ
اللَّهُ أَكْبَرُ بَابُ الْغَضَبِ
فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى
مَا يَكْرَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
قَالَ أَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ
عَنْ قَيْسِ

وخلت

أطلقكن

قلت

٧٠

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي
مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ
رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ
أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا
فُلَانٌ فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ
يَوْمِئِذٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ
إِنَّكُمْ مُنَفِّرُونَ فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ
فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ
وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نَا
أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ نَا سُلَيْمَانُ
ابْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ

يطيل

منه

ان منكم منفرين

وذو الحاجة

عبد الملك بن عمرو العقدي

المدني

قوله سأله رجل هو عمير والد مالك وقيل بلال المؤذن وقيل الجارود
وقيل زيد بن خالد نفسه اهـ ق س قوله اللقطة بضم اللام وفتح
القاف وقد تسكن وقوله وكاءها ما يربط به رأس الصرة والكيس ونحوها
او هو الخيط الذي يشد به الوعاء والعفاص الوعاء اهـ من ق س

ٱبْنِ أَبِي عَبْدِ ٱلرَّحْمَٰنِ عَنْ
يَزِيدَ مَوْلَى ٱلْمُنْبَعِثِ عَنْ
زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٱلْجُهَنِيِّ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سُئِلَهُ رَجُلٌ عَنِ ٱللُّقَطَةِ فَقَالَ
ٱعْرِفْ وِكَاءَهَا أَوْ قَالَ
وِعَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا
سَنَةً ثُمَّ ٱسْتَمْتِعْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ
فَأَدِّهَا إِلَيْهِ قَالَ فَضَالَّةُ ٱلْإِبِلِ
فَغَضِبَ حَتَّى ٱحْمَرَّ وَجْهُهُ
فَقَالَ وَمَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا
سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ
ٱلْمَاءَ وَتَرْعَى ٱلشَّجَرَ فَذَرْهَا
حَتَّى

ع ط
ق

راه العفاص الذي يشد به الوعاء اهـ ق س
الجادية التي لم تبلغ الحيض ولم تطمث بعد اهـ ق س
ان جاء ربها اهـ ق س

ص س ط خ
مالك فمالك
اي ما تصنع بها
اي لم تاخذها
ام من ق س
سقاؤها وحذاؤها
اي احمر وجهه
فانها تشرب فتكتفي
بها اياما اهـ ق س

آخر الجزء وبخط آخر قال محمد اصل

قوله قال لك اي ليست هي كضالة الإبل بل هي لك ان اخذتها او لاخيك
من اللاقطين ان لم تاخذها او للذئب ياكلها ان لم تاخذها انت ولا غيرك
اهـ من ق س

٧١

حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ فَضَالَّةُ
ٱلْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ
لِلذِّئْبِ حدثنا محمد بن العلاء
قال نا أبو أسامة عن بريد
عن أبي بردة عن أبي موسى
قال سئل النبي صلى الله
عليه وسلم عن أشياء كرهها
فلما أكثر عليه غضب ثم قال
للناس سلوني عما شئتم قال
رجل من أبي قال أبوك
حذافة فقام آخر فقال من
أبي يا رسول الله فقال أبوك
سالم مولى شيبة فلما رأى

ص ع م
لا ص

مكتوب في الفرع علامة ابن عساكر بدل علامة الاصيلي وعلامة الاصيلي هي الموجودة في فرع اخر وق س اهـ بصر

قوله فقام اخر هو سعد ابن سالم اهـ ق س

وكان سبب السؤال طعن الناس بعضهم على بعض في نسبه في الجاهلية وحمل هذا القول منه عليه الصلاة والسلام على الوحي او لا والا فهو لا يعلم ما يسأل عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى اهـ ق س بتصرف

قوله سئل عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال سلوني عما شئتم الخ هذا الكلام ما لا حاجة بنا فيه في السؤال ولا لعلمنا فيه اهـ ق س

قوله فقال ابوك حذافة وفي مسلم انه كان يدعى لغير ابيه ولما سمعت امه سبة له قالت ما سمعت بابن اعق منك اامنت ان تكون امك قارفت ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على اعين الناس فقال والله لو الحقني بعبد اسود للحقت به اهـ ق س

عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

بَابُ مَنْ بَرَكَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِمَامِ أَوِ الْمُحَدِّثِ

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أنا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ
فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ
مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ
ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَبَرَكَ
عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا
بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ
صلى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا
فَسَكَتَ

بَابُ مَنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا لِيُفْهَمَ عَنْهُ

فقال أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ
بَلَّغْتُ ثَلَاثًا حدثنا عُبَيْدَةُ قَالَ
نا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ نا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ نا ثُمَامَةُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ
كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا وَإِذَا
تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حدثنا

النبي صلى الله عليه وسلم

الصغار ص

عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ نا عَبْدُ
الصَّمَدِ قال نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمُثَنَّى قال نا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ
بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ
عَنْهُ وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ
عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا حدثنا
مُسَدَّدٌ قال نا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ يُوسُفَ
ابْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو قال تَخَلَّفَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفْرَةٍ
سَافَرْنَاهَا

ثمامة بن انس عن انس

ماهك بكسر الهاء والصحيح للاصيلي وغيرهم من ق س

في سفرة سافرناه

سَافَرْنَاهُ فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ
الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَنَحْنُ
نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا
فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ
مِنَ النَّارِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ،،،،

باب تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أَمَتَهُ
وَأَهْلَهُ حدثنا أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ
سَلَامٍ نا الْمُحَارِبِيُّ نا صَالِحُ
ابْنُ حَيَّانَ قال قال عَامِرٌ
الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ
عَنْ أَبِيهِ قال قال رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ
لَهُمْ أَجْرَانِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

أي من مكة الى المدينة كما في مسلم اهـ من ق س

أرهقتنا الصلاة أخرها عن وقتها المختار

أي نغسلها غسلا خفيفا اهـ ق س

أي لاصحاب الاعقاب اهـ

حدثنا محمد بن سلام

حدثني محمد بن سلام

قوله اشهد عبر بلفظ الشهادة تأكيد التحقيقه وثوقا بوقوعه اه

أَمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَمَنَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَٱلْعَبْدُ ٱلْمَمْلُوكُ
إِذَا أَدَّى حَقَّ ٱللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ
وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا
فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ
تَعْلِيمَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ
أَجْرَانِ ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ أَعْطَيْنَاكَهَا
بِغَيْرِ شَيْءٍ قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا
دُونَهَا إِلَى ٱلْمَدِينَةِ باب لا ص ا
عِظَةِ ٱلْإِمَامِ ٱلنِّسَاءَ وَتَعْلِيمِهِنَّ
حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ نا
شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ
عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ٱبْنَ عَبَّاسٍ
قَالَ

قوله أحران الضمير للرجل الأخير وكان في مظنة أن يتوهم أن الضمير للأخير فلا يحتاج لكثرة فوائد قوله فله أجران إشارة إلى أن الطعن من الجهات أجران الحق والتزوج أما التأديب والتعليم فلهما أجر لا يختص بالأمة فلم يغيرهما لكنه ذكره للتكميل اه س

قوله أعطيناكها أي المسألة أو المقالة اه س

وقد

يطؤها

قَالَ أَشْهَدُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى رَسُولِ ٱللَّهِ
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ عَطَاءٌ
أَشْهَدُ عَلَى ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ
وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ
النساء فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ
بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ ٱلْمَرْأَةُ تُلْقِي
ٱلْقُرْطَ وَٱلْخَاتَمَ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ
فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءٍ وَقَالَ
عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَشْهَدُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب لا ص ا
ٱلْحِرْصِ عَلَى ٱلْحَدِيثِ حدثنا عَبْدُ

يعني أن الراوي تردد هل لفظ اشهد من قول ابن عباس أو من قول عطاء اه س

قوله فوعظهن أي بقوله إن الكثير الخ اه س

النساء

قال أبو عبد الله
س ط ع
قال ابن عباس

أي فجزم بأن لفظ اشهد من كلام ابن عباس فقط وهذا من تعاليقه لأنه لم يدرك أن إسماعيل ابن علية مات في عام واحد وتسعين ومائة ووصله في كتاب الزكاة اه ف س

العزيز بن عبد الله قال حدثني
سليمان عن عمرو بن أبي عمرو
عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري عن أبي هريرة أنه
قال قيل يا رسول الله
من أسعد الناس بشفاعتك
يوم القيامة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقد
ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني
عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على
الحديث أسعد الناس
بشفاعتي يوم القيامة من قال
لا إله

لا إله إلا الله خالصا من قلبه
أو نفسه باب كيف
يقبض العلم وكتب عمر بن عبد
العزيز إلى أبي بكر بن حزم انظر
ما كان من حديث رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه
فإني خفت دروس العلم وذهاب
العلماء ولا تقبل إلا حديث النبي
صلى الله عليه وسلم ولتفشوا العلم
وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم
فإن العلم لا يهلك حتى يكون
سرا حدثنا العلاء بن عبد
الجبار قال نا عبد العزيز بن

مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
بِذَلِكَ يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ ٱلْعَزِيزِ إِلَى قَوْلِهِ ذَهَابَ
ٱلْعُلَمَاءِ ١١ حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
ٱلْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَقْبِضُ ٱلْعِلْمَ ٱنْتِزَاعًا
يَنْتَزِعُهُ مِنَ ٱلْعِبَادِ وَلَكِنْ
يَقْبِضُ ٱلْعِلْمَ بِقَبْضِ ٱلْعُلَمَاءِ
حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ٱتَّخَذَ ٱلنَّاسُ

عط ينزعه

صح عط يبق عالم

رُءُوسًا

رُءُوسًا جُهَّالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا قَالَ
ٱلْغِرْيَابِيُّ نا عَبَّاسٌ قَالَ نا قُتَيْبَةُ
نا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ نَحْوَهُ بَابُ
هَلْ يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى
حِدَةٍ فِي ٱلْعِلْمِ حدثنا آدَمُ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي ٱبْنُ
ٱلْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ قَالَتِ ٱلنِّسَاءُ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
غَلَبَنَا عَلَيْكَ ٱلرِّجَالُ فَٱجْعَلْ لَنَا
يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ

رُءُوسًا

ط غ عطه ظ قال قالت النساء

يَعِظُهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ
وَأَمَرَهُنَّ فَكَانَ فِيمَا قَالَ
لَهُنَّ مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ
ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ
لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتِ
امْرَأَةٌ وَاثْنَتَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَتَيْنِ
حَدَّثَنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ نَا
غُنْدَرٌ قَالَ نَا شُعْبَةُ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَعَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
قَالَ

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا
الْحِنْثَ بَابٌ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا
فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ نَا نَافِعُ
ابْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي
مُلَيْكَةَ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ
لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ
فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ وَأَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ
حُوسِبَ عُذِّبَ قَالَتْ عَائِشَةُ
فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى

قوله ولكن من نوقش الحساب بالنصب على المفعولية اي من ناقشه الله الحساب
اي من استقصى حسابه يهلك بكسر اللام واسكان الكاف جواب من الموصول
المتضمن معنى الشرط ويجوز رفع الكاف لان الشرط اذا كان ماضيا جاز في الجواب
الوجهان والمعنى ان تحرير الحساب يفضي الى استحقاق العذاب لان حسنات العبد
متوقفة على القبول
وان لم تحصل الرحمة
المقتضية للقبول لا تقع
النجاة وظاهر قول ابن
ابي مليكة ان عائشة كانت
لا تسمع شيئا الا راجعت
فيه الا ير سال لان ابن
ابي مليكة
تابعي صح
لسم عذب
يدل
على
ان
عائشة
راجعتها
النبي صلى الله
عليه وسلم
لكن قول عائشة
فقلت اوليس
يدل على انه موصول
والله اعلم اه
ق س

فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا
قَالَتْ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكِ الْعَرْضُ
وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ
يَهْلِكْ باب لاص ١١ لِيُبَلِّغِ الْعِلْمَ
الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
سَعِيدٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّهُ
قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ
يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ ائْذَنْ
لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا
قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْغَدَ

لكن من نوقش الحساب يهلك بالرفع على الفاعلية والنصب على المفعولية والتقدير في الوجهين كما مر في س

هو ابن ابي سعيد
عبارة قس وللاصيلي
وابن عساكر وابي الوقت سعيد
ابن ابي سعيد وللغير هم
هو ابن ابي سعيد اه
فمقتضاه ان زيادة مع
علامة السقوط علامة
ابن عساكر

قوله الغد بالنصب على الظرفية وقوله من يوم الفتح اي ثاني يوم فتح مكة في العشرين
من رمضان السنة الثامنة من الهجرة وقوله سمعته وقوله وابصرته بالتانيث
لان كل ما في الانسان من الاعضاء اثنان كاليد والرجل والعين والاذن فهو مؤنث
الا الانف والراس اه من ق س

٧٨

الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ سَمِعَتْهُ
أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ
عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمِدَ اللَّهَ
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَكَّةَ
حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ای من قبل انفسهم
فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ صح اصل أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا
يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً فَإِنْ أَحَدٌ
تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا
فَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ
لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا
أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ

قوله ان يسفك بكسر الفاء وفتحها وقد تضم وهما لغتان ام ق س قوله ولا يعضد بالعين المهملة والضاد المعجمة اي لا يقطع ام ق س وهو الخلا بالقاف والخاء المعجمة اي الرطب ام ق س

بل حرمها الله بعد ان فتحها لا مدخل فيه لنبي ولا غيره وابراهيم حرمها اي اظهر تحريم الله فيها بعد ان رفع البيت وقتة الطوفان وان درست حرمتها لان الله حرمها يوم خلق السموات والارض اه ملخصا من ق س

الفرد وهو ترك عزيمة فقولوا له ليس الامر كذلك ان الله قد اذن لرسوله الخ اه ملخصا من ق س

هي من طلوع الشمس الى العصر اه ق س

قوله ثم عادت حرمتها اليوم اي اليوم المعهود وهو يوم الفتح لان عود حرمتها كان
في يوم صدور هذا القول لا في غيره وقوله كحرمتها بالامس اي الذي قبل يوم الفتح
اهـ من ق س قوله ما قال عمرو اي في جوابك فقال ابو شريح قال عمرو انا اعلم منك
يا ابا شريح فسماعك صحيح لكن ما فهمت المعنى فان مكة لا تعيذ اي لا تعصم عاصيا
من اقامة الحد عليه اهـ

عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس
وليبلغ الشاهد الغائب فقيل
لأبي شريح ما قال عمرو قال
أنا أعلم منك يا أبا شريح لا يعيذ
عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا

ص محص س طحه
لا تعيذ
ان مكة
علة اي ملتجأ الجاني
من اقامة الحد عليه بسبب حرمته ق س

يعني السرقة

بخربة حدثنا عبد الله بن عبد
الوهاب قال نا حماد عن أيوب
عن محمد عن ابن أبي بكرة
عن أبي بكرة ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم قال فإن
دماءكم وأموالكم قال محمد
وأحسبه قال وأعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا
في شهركم

ص
فقال

اي ابن ابي بكرة

قال او قال العلم المشهور
اي في الراء قال واصلها
سرقة الابل وتطلق
على كل خيانة انتهى وقد
حاد عمرو عن الجواب والى
بكلام ظاهره خفي لكن اراد
به الباطل فاذن ابا شريح
الصحابي انكر عليه بعث
واستباحة حرمتها بنصب الحرب وهو صحيح اهـ
بانه لا يمنع من اقامة القصاص
الا اذا ابن الزبير لم ير تلبسا

قوله وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك اي اخباره ٧٩
عليه الصلاة والسلام بانه سيقع التبليغ فيما بعد فيكون الامر في قوله ليبلغ بمعنى الخبر
لان التصديق انما يكون للخبر لا للامر او يكون اشارة الى تتمة الحديث وهو
ان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى منه يعني وقع تبليغ هو والحجة اهـ

في شهركم هذا ألا ليبلغ الشاهد
منكم الغائب وكان محمد يقول
صدق رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ذلك ألا هل
بلغت مرتين باب لا ص

خ قال ذلك
عط

قوله وكان محمد اي ابن سيرين اهـ ق س

الى
إثم من كذب على النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا علي
ابن الجعد قال انا شعبة
قال أخبرني منصور قال
سمعت ربعي بن حراش يقول
سمعت عليا يقول قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا
علي فإنه من كذب علي فليلج

قوله سمعت علي اي ابن ابي طالب احد السابقين الى الاسلام والعشرة المبشرة بالجنة والخلفاء الراشدين والصحابة المشهورين والعلماء الربانيين وولي الخلافة خمس سنين وتوفي بالكوفة ليلة الاحد تاسع عشر رمضان سنة اربعين عن ثلاث وستين سنة اهـ ق س

قوله ابن حراش قيل انه لم يكذب قط وحلف ان لا يضحك وحتى يعلم ابن مصيره فما ضحك الا عند موته وتوفي في خلافة عمر ابن عبد العزيز في رجب سنة اثنتي ومائة اهـ ق س

قوله من تعمد علي كذبا الخ ذهب الجويني الى كفر من كذب متعمدا عليه صلوات الله وسلامه عليه وردة عليه ولده امام الحرمين وقال انه من هفوات والده وتبعه من بعده فضعفوه واشتهر له ابن المنير بان خصوصية الوعيد توجب ذلك اذ لو كان بمطلق النار لكان كل كاذب كذلك عليه وعلى غيره فاذا الوعيد بالخلود قال ولهذا قال فليتبوأ اي فليتخذ هامنزلة ومسكنا وذلك هو الخلود انظر ق س

حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ
كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ
النَّارِ حدثنا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حدثني المكي وهو اولى الثلاثة
قَالَ نا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ
عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ حدثنا
مُوسَى قَالَ نا أَبُو عَوَانَةَ
عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَسَمَّوْا

قوله من يقل علي ما لم اقل اي الذي لم اقله وكذا القول في نظائره بحكم تغليب الحاضر على الغائب ويوجب تغيير احكام الله فليتبوأ الخ فعل امر بمعنى الخبر اي فقد تبوأ مقعده من النار والمراد بالمقعد المكان المعد للقاعد من البيت ونحوه وقد يطلق على الشئ نفسه مجازا كما هنا فانه اخبار عن وقوعه وقد صلى الله عليه وسلم بلفظ الامر لمافيه من تعظيم الامر وتهويله ونقل العلماء معنى قوله بلفظ غير لفظه كله مطابق لمعنى لفظه فهو سائغ عند المحققين اهمن ق س

قوله فليتبوأ اي فليتخذ مقعده من النار امر تهديد او دعاء على معين بواه واعتاص الزبير من الاكثار اي ان الله يسوئه ويقعده وهو لا يشعر لانه وان لم يأثم بالخطإ لكنه قد يأثم بالاكثار اذ الاكثار مظنة الخطإ ثم توقف الزبير وغيره من الصحابة عن الاكثار ممن التحديث اما من اكثر منهم محمول على انهم كانوا اعتنوا من انفسهم بالتثبت او طالت اعمارهم فاحتيجوا الى ما عندهم فسئلوا فلم يكتموا كتمان

ق س

الناف اي فليخل في قلبه ضعف بدخول النار ويقطع عليه الكبائر خلافا لاصحاب

من ق س

النَّارِ حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ
نا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ
عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ
لِلزُّبَيْرِ إِنِّي لَا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا يُحَدِّثُ فُلَانٌ
وَفُلَانٌ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ
أُفَارِقْهُ وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ
مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ
نا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ
قَالَ أَنَسٌ إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ
حَدِيثًا

ولكني

قال

قوله باسيمي محمد واحمد ولا تكتنوا بكنيتي اختلف في التكني بابي القاسم والذي عليه جمهور السلف وفقهاء الامصار ان هذا كان في بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكني به اليوم لكل احد مطلقا اسمه محمد او غيره وعلته التباس خطابه بخطاب غيره ويدل عليه تميه عنه في حديث انس المروي في البيع

ص ه س ط من البخاري عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم

باسيمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن رأني في المنام فقد رأني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار باب

لاص الى

كتابة العلم حدثنا محمد بن سلام قال انا وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال

ابن ابي طالب ص

في قسم في ثمرة ثمانية الاقوال والخامس والعشرين من الجزء

انظر اعنك رسلم قال له عياض

قوله ومن كذب علي متعمدا الخ مقتضى هذا الحديث استواء سم ارى في الغلظة والتعمد اهـ من ق س

قوله لا يتمثل الشيطان الخ اي لا يتمكن من ذلك

قوله الكتاب اي مكتوب به خصكم صلى الله عليه وسلم دون غيركم من الناس علم الوحي كما يدعي الشيعة قال علي الا الكتاب بالرفع بدل من المستثنى منه اهـ من ق س

قوله فليتبوأ الخ اي ليتخذ واحه سلام وهو محاتش ابن امية قتل جنة ابن الاقرع الهذلي بعقيل قتل في الجاهلية يقال له احمر وعلى هذا فيكون قوله ان خزاعة قتلوا اي واحد منهم فالمطلق عليه اسم الجنس مجازا اهـ من ق س

قوله قال العقل اي حكم العقل وهو الدية لانهم كانوا يعقلون فيها الابل ويربطونها بفناء دار المستحق للعقل والمراد احكامها ومقاديرها واصنافها واسنانها وقوله وفكاك الاسير بفتح الفاء ويجوز كسرها وهو ما يحصل به خلاصه وقوله ولا يقتل بضم اللام عطف جملة فعلية على جملة اسمية اي فيها العقل وفيها حرمة قصاص المسلم بالكافر وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد والاوزاعي والليث

قال العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال نا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال إن الله حبس عن مكة القتل أو الفيل شك أبو عبد الله وسلط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فهي حرام حرمة هذا البلد لا يحل صيدها ولا يختلى خلاها ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ولا يعضد شجرها فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وقبورهم فقال إلا الإذخر فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال اكتبوا لأبي شاه

ح عطاء هـ وان لا صح العلماء خلافا للحنفية ويدل لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بمعاهد وقال انا اكرم من وفى بذمته الحديث رواه الدارقطني لكنه ضعيف فلا يحتج به اهـ من ق س

قوله فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه اسمه عبد الملك انفيل اهـ من ق س

ص ه س ط

ضبط بضم السين عنده ص

والمؤمنون صلى الله عليه وسلم والمؤمنين
ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولم
تحل لأحد بعدي ألا وإنها
حلت لي ساعة من نهار ألا وإنها
ساعتي هذه حرام لا يختلى
شوكها ولا يعضد شجرها
ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد
فمن قتل فهو بخير النظرين
إما أن يعقل وإما أن يقاد
أهل القتيل فجاء رجل من أهل
اليمن فقال اكتب لي يا رسول
فقال اكتبوا لأبي فلان فقال
رجل من قريش إلا الإذخر
يا رسول الله

هو العباس بن عبد المطلب اهـ ق س

يا رسول الله فإنا نجعله
في بيوتنا وقبورنا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم
إلا الإذخر قال مرتين
أبو عبد الله يقال يقاد
بالقاف فقيل لأبي عبد الله
أي شيء كتب له قال كتب له
هذه الخطبة حدثنا علي
ابن عبد الله قال نا سفيان
قال نا عمرو قال أخبرني
وهب بن منبه عن أخيه
قال سمعت أبا هريرة يقول
ما من أصحاب النبي صلى الله

قوله الا ما كان من عبد الله بن عمرو بن العاص منه عن ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن عبد الله ليس في الصحابة اكثر حديثا منه مع ان الموجود عن عبد الله اقل من المروي عن ابي هريرة لانه سكن مصر وكان الوارد وبها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة وروي عنه فيما قاله المؤلف نحو من ثمانمائة رجل وروي عنه من الحديث خمسة الاف وثلثمائة حديث ووجد لعبد الله سبعمائة حديث اهـ من ق س

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرُ حَدِيثًا
عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ
وَلَا أَكْتُبُ تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حدثنا يَحْيَى
ابْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ
بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَعُهُ قَالَ ائْتُونِي بِكِتَابٍ
أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ
قَالَ

قوله ابن عمرو اي ابن العاص اهـ ق س

تابعه تابعه اي منه في ذهب بن همام معمر بن راشد عن همام اهـ من ق س

قوله ولا اكتب اي ما نهى عنه لئلا يختلط بالقرآن وقد جرت عادة الله بحفظ ما كتب ولهذا لم يكتب ابو هريرة اهـ من ق س

قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبَهُ الْوَجَعُ
وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا
فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ قَالَ
قُومُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي
التَّنَازُعُ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ
يَقُولُ إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ
مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كِتَابِهِ

باب العلم والعظة بالليل

حدثنا صدقة انا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا فتح الليلة من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجر يريد ازواجه لكي يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة اهـ بصري

قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه

قوله وعند ناكتاب الله حسبنا في ق س وعندنا كتاب الله حسبنا وفي ع وعندنا القرآن حسبنا اهـ بصري

قوله فاختلفوا وكثر اللغط في ع فاختلفوا وارتفعت الاصوات اهـ بصري

قوله ولا ينبغي عندي التنازع في ع ولا ينبغي عند نبي تنازع اهـ بصري

قوله ان الرزية كل الرزية في ع ان الرزية كل الرزية لما حال اهـ بصري

قوله ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه في ع ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب اهـ بصري

قوله وبين كتابه في ع وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب اهـ بصري

قوله باب العلم والعظة بالليل في ع باب العظة بالليل اهـ بصري

قوله حدثنا صدقة انا ابن عيينة في ع حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عيينة اهـ بصري

قوله عن معمر عن الزهري في ع عن معمر والزهري اهـ بصري

قوله عن هند في ع عن امرأة اهـ بصري

قوله عن ام سلمة وعمر في ع عن ام سلمة وعمر وصح اهـ بصري

قوله قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه في ع قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا القرآن حسبنا فاختلفوا وارتفعت الاصوات قال قوموا عني ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ابن عباس ان الرزية كل الرزية لما حال بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب اهـ بصري

قوله رب كاسية في الدنيا انوا بارقيقة لا تمنع ادراك البشرة او نعيسة عارية اي معاقبة في الاخرة بفضيحة التعري او عارية من احسانات في الاخرة فندبهن بذلك الى الصدقة وترك السرف ويجوز في عارية الجر على النعت لان رب مع عند سيبويه حرف جر يلزم صدر الكلام والرفع بتقدير هي والفعل الذي يتعلق به رب يحذوف والتقدير رب كاسية عارية عرفتها اهـ قس

وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
عَنْ هِنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتِ
ٱسْتَيْقَظَ ٱلنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ
سُبْحَانَ ٱللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ ٱللَّيْلَةَ
مِنَ ٱلْفِتَنِ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ ٱلْخَزَائِنِ
أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ ٱلْحُجَرِ فَرُبَّ
كَاسِيَةٍ فِي ٱلدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي
ٱلْآخِرَةِ بَابُ ٱلسَّمَرِ فِي
ٱلْعِلْمِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ
قَالَ حَدَّثَنِي ٱللَّيْثُ
قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ ٱلرَّحْمَنِ
ٱبْنُ خَالِدٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ
سَالِمٍ

عطف على امرأة ص ط ص هـ
صواحب ص س ط
بالعلم ص س ط ص هـ

قوله ايقظوا صواحبات الحجر ترجمة ربك واستدل به اعلام الملائكة المقدور وكانه صلى الله عليه وسلم رأى في المنام انه يقال ذلك قبل النوم فعبر عنه بالانذار والرؤيا وغيرها كما اخبر عليه الصلاة والسلام اهـ من ق س

قوله ارأيتكم اي اخبروني وهو من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة هذه الاشياء طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقررة اي قرأيتم ذلك فاخبروني ليلتكم اي شأن ليلتكم او خبر ليلتكم هذه هل تدرون ما يحدث بعدها من الامور العجيبة وتاء ارأيتكم فاعل والكاف حرف خطاب لا محل لها من الاعراب ولا تستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة وليلتكم نصب مفعول ثان لاخبروني اهـ ق س

سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ
ٱبْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ
ٱبْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى بِنَا ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعِشَاءَ
فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ
فَقَالَ أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ
فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا
لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ ٱلْأَرْضِ
أَحَدٌ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ نَا شُعْبَةُ
قَالَ نَا ٱلْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ
ٱبْنَ جُبَيْرٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ
بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ
بِنْتِ ٱلْحَارِثِ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى

عطف على النبي ط
صلى الله ص س ط ص هـ
لنا ص ه ص س ط عطف على رسول الله

ثنا ص س ط
ثنا ص س ط
ابن ص ه

هو الحديث في الليل في العلم اهـ ق س

ولاص الى

على ص ه ص س ط

٨٤

٥٧ ص س

قوله رأس مئة سنة منها اي عمر الارض التي هانشاؤها بعث الجيوش وتهامة وخيبر والعرب المشتملة على الجزيرة العربية ومن ثم استدل بهذا الحديث على موت الخضر عليه السلام كالمؤلف وغيره اذ يحتمل ان يكون الخضر في غير هذه الارض المعهودة ولكن سلمنا ان ال للاستغراق فقوله احد عموم يحتمل اذ على وجه الارض الجن والانس والعموم ان يدخلها التخصيص بأدنى قرينة واذا احتمل الكلام وجوها سقط به الاستدلال قاله قطب الدين القسطلاني وقال النووي المراد ان كل من كان على الارض تلك الليلة من الكثرة بحيث لو عمر قرن لم يبق منهم احد ولم يرد نفي حياة احد بعد تلك الليلة مائة سنة اهـ ق س

قوله عند ها في ليلتها وهي اخت لبابة ام ابن عباس ولبابة هذه اول امراة اسلمت بعد خديجة وتوفيت ميمونة رضي الله عنها سنة احدى وخمسين بسرف بالمكان الذي بنى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وصلى عليها ابن عباس ولها في البخاري سبعة احاديث ا هـ من ق س

آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ ٱلنَّبِيُّ
صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا
فِي لَيْلَتِهَا فَصَلَّى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعِشَاءَ ثُمَّ (اي في المسجد ا هـ ق س)
جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ
رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ ثُمَّ قَالَ
نَامَ ٱلْغُلَيِّمُ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا
ثُمَّ قَامَ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي
عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى خَمْسَ
رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ
خَطِيطَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى ٱلصَّلَاةِ

قوله فصلى اي عقب دخوله اربع ركعات ق س

قوله نام الغليم والغلام الصبي يطلق على الطفل من حين انفصاله الى ان يشب وفصلت التاسعة بين الترجمة والحديث بعينه من طريق اخرى في التفسير عند المؤلف بلفظ ا هـ ع ل

وصلى خمس عشر ركعة من اليوم بنية بصر

لم يستقم على البصرية

قوله على الجماعة اي على مصالح امر الدين ا هـ ق س

قوله الصفق كناية عن التابع لانهم كانوا يضربون فيد يد ا بيد عند المعاقدة ا هـ ق س

لان عينيه تنامان ولا ينام قلبه صلى الله عليه وسلم ا هـ ق س

باب حفظ العلم حدثنا عبد

لاص الى

مع اهله ساعة قال ابن حجر وهذا اولى من عزو بعضهم ورده بانه لم يعزه احد ممن ترجم بالظن انتهى ق س

عَبْدُ ٱلْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ
قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ٱبْنِ
شِهَابٍ عَنِ ٱلْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ ٱلنَّاسَ يَقُولُونَ
أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَوْلَا آيَتَانِ
فِي كِتَابِ ٱللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا
ثُمَّ يَتْلُو إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا
مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ ٱلرَّحِيمُ
إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ ٱلْمُهَاجِرِينَ كَانَ
يَشْغَلُهُمُ ٱلصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ
وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ ٱلْأَنْصَارِ
كَانَ يَشْغَلُهُمُ ٱلْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ
وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ

صحيح صح ط والهدي

قوله وعاءين اي نوعين من العلم وهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وقوله فبثثته اي نشرته واراد بالوعاء الاول ما حفظه من الاحاديث وبالثاني ما علمه من اخبار الفتن واشراط الساعة وما اخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام من فساد الدين على يدي

المُنْذِرِ قال نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهٰذَا أَوْ قال غَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ حدثنا إِسْمَاعِيلُ قال حَدَّثَنِي أَخِي عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وِعَاءَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَثَثْتُهُ وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَثَثْتُهُ قُطِعَ هٰذَا الْبُلْعُومُ

باب الإنصات للعلماء

حدثنا حَجَّاجٌ قال نا شُعْبَةُ قال أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ

وقال

هو عط

اغتيلته من سفهاء قريش وقد كان ابو هريرة يتقي بوشيء

قال ابو عبد الله البخاري وهو حديث ابي زرعة الرازي وكان بديع الاسناد عنده هنا وكان طويل القامة جميل الوجه وكان نعلاه دراعا سنام البعير وكان

عن

لابن عمر

عند الله بن عمر بن الخطاب

اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم بِشِبَعِ بَطْنِهِ وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ قال نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ قال ابْسُطْ رِدَاءَكَ فَبَسَطْتُهُ قال فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قال ضُمَّهُ فَضَمَمْتُهُ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ

لشبع

ليشبع

المعنيان كما قانعا بالعقوق لا يتجر

لرسول الله

ضم

عط

ثم قال

بعد

الهاء تعود الى الحديث وقد وقع في جامع ابي عيسى الترمذي وحلية ابي نعيم في حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل يسمع كلمة او كلمتين مما فرض الله ويعلمهن فيعمل بهن كان كما قال

قوله يضرب بعضكم برفع يضرب على الاستئناف بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا
من ضمير ترجعوا اي لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب بعضكم رقاب بعض
او صفة اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة اي ضرب
بعضكم وجوز ابن مالك وابو البقاء جزم الباء بتقدير شرط اي فاذا
ترجعوا يضرب
بعضكم بعضا والمعنى
لا تشبهوا بالكفار
في قتل بعضكم بعضا
اهـ ق س

صلى الله عليه وسلم قال له في
حجة الوداع استنصت الناس
فقال لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض

باب ما يستحب للعالم

قوله فيكل اي فهو يكل العلم
الى الله وحينئذ فاذا
شبه طيبة والغاء في جوابها
والجملة بيان لما يستحب
وقت السؤال اذا اذا
ظرف ليستحب والغا
تعسيرية على ان يكل
في تقدير المصدر بتقدير
ان اي ما يستحب وقت
السؤال هو الوكول
الى الله تعالى اهـ من ق س

إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلى الله حدثنا عبد الله ابن محمد قال نا سفيان قال نا عمرو قال أخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس إن نوفا البكالي يزعم أن موسى ليس بموسى بني إسرائيل إنما هو موسى آخر

قوله ليس نوفا موسى بني اسرائيل
المرسل لهم والذي
اضيف اليه اهـ ق س

فقال كذب عدو الله حدثنا أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قام موسى النبي خطيبا في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أنا أعلم فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه إن عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فإذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق بفتاه يوشع ابن نون وحملا حوتا في مكتل

قوله بمجمع البحرين
اي ملتقى بحر فارس
والروم
من جهة المشرق
او بالعكس
او بمجمع
قوله
هو اعلم منك
اي بشيء مخصوص
كما يأتي والا فهو
موسى افضل منه
بالاتفاق
وسماع الكلام والتوراة
وانه انبى
كلام
حتى عيسى عليه السلام
وانه الخضر انبياء بني
اسرائيل وموسى افضلهم
وانا قلنا ان الخضر
ولي فالنبي افضل من
الولي اهـ من ق س

فقال كذب عدو الله حدثنا أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قام موسى النبي خطيبا في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أنا أعلم فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه إن عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فإذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق بفتاه يوشع ابن نون وحملا حوتا في مكتل

قوله لله بعدو الله قال ابن عباس ذلك حال غضبه والغاظ الغضب تقع على غير الحقيقة
غالبا ويخرج منه ذلك مخرج الزجر والتحذير لا القدح في نبوته لانه كان تابعيا عالما اماما لا اهل دمشق
وهذا امر شاع بين الاحبار على المشهور وتكذيب ابن عباس له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه
تعمده اهـ ق س بتصرف قوله فعتب الله عليه حيث قال انا اعلم الناس بحسب اعتقاده وقوله
اذ لم يرد العلم اليه اي فكان ينبغي ان يقول الله اعلم ونحوه ويرد بضم الدال اتباعا لسابقها ومثلها
لغتية وبكسرها في الساكن اذا حرك وجوز الفك

صوابه صح ابض والعتب
صوابه صح من الله
محمول
على ما يليق
به فيحمل
على انه
لم يرض قوله
فاذا العتب الذي
هو بمعنى تغير النفس
مستحيل على الله تعالى اه
ق س بتصرف

صوابه عط
معه
ينبغي على هذه الرواية
فتاه والله اعلم اه حمزة

حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا
رُؤُسَهُمَا وَنَامَا فَانْسَلَّ الْحُوتُ
مِنَ الْمِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ
سَرَبًا وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا
فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا
فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ
آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا
هَذَا نَصَبًا وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا
مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ
الَّذِي أُمِرَ بِهِ فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ
أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي
نَسِيتُ الْحُوتَ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ
مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا

فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ إِذَا
رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ أَوْ قَالَ تَسَجَّى
بِثَوْبِهِ فَسَلَّمَ مُوسَى فَقَالَ
الْخَضِرُ وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ
فَقَالَ أَنَا مُوسَى فَقَالَ مُوسَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ قَالَ
هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا
عُلِّمْتَ رَشَدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ
تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا يَا مُوسَى
إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ
أَنْتَ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ
قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا
وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ

قوله فحملوهما لم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة ويحتمل ان يكون يوشع لم يركب معهما لانه لم يقع له ذكر بعد ذلك ولكن رواية فحملوهم تقتضي الجزم بركوبه معهما في السفينة وقوله ما نقص علمي وعلمك من علم الله اي مدة معلومة منه وعنه المؤلف ايضا ما علمي وعلمك في جنب علم الله تعالى الا كما اخذ هذا العصفور بمنقاره من هذا البحر وهو احسن سياقا من المسوق وهنا ابعد عن الاشكال ومفسر للواقع

ح عط

فحملوهم وقيل تنقص بمعنى خاص النقص اخذ لان راقما على الاخذ فيكون التشبيه منه اذ نقصها العصفور لا على الماخوذ لانه فاقد لما اخذ شيأ اه ف س ملخص

لِيَغْرَقَ

عَلَى سَاحِلِ ٱلْبَحْرِ لَيْسَ لَهَا سَفِينَةٌ
فَمَرَّتْ بِهَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا
فَعُرِفَ ٱلْخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ايْ اجرة
فَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ
ٱلسَّفِينَةِ فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ
فِي ٱلْبَحْرِ فَقَالَ ٱلْخَضِرُ يَا مُوسَى مَا نَقَصَ
عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ ٱللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ
هَذَا ٱلْعُصْفُورِ فِي ٱلْبَحْرِ فَعَمَدَ
ٱلْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ ٱلسَّفِينَةِ
فَنَزَعَهُ فَقَالَ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا
بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ
فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ
لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي

بِمَا

قوله فاذا اغلام يلعب مع الغلمان وكانوا عشرة وكان الغلام اظرفهم واوضاهم واسمه حيسور او حيسون وعن الضحاك يعمل بالفساد ويتاذى منه ابواه وعن الكلبي يسرق المتاع بالليل فاذا اصبح لحق الى ابويه فيقول ان لغدبان عندنا وقوله فاخذ الخضر الخ وعند المؤلف في بدء الخلق فاخذ

الخضر براسه فقطعوه هكذا وامال سفيان باطراف اصابعه كانه يقطع شيأ وعن الكلبي صرعه ثم نزع راسه من جسده بفتله ا ه من ق س

صح ط ح

ولا ترهقني من امري عسرا

بِمَا نَسِيتُ فَكَانَتِ ٱلْأُولَى مِنْ مُوسَى
نِسْيَانًا فَٱنْطَلَقَا فَإِذَا غِلْمَانٌ يَلْعَبُ
مَعَ ٱلْغِلْمَانِ فَأَخَذَ ٱلْخَضِرُ بِرَأْسِهِ
مِنْ أَعْلَاهُ فَٱقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ
فَقَالَ مُوسَى أَقَتَلْتَ نَفْسًا
زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ
إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ
ٱبْنُ عُيَيْنَةَ وَهَذَا أَوْكَدُ فَٱنْطَلَقَا
حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَا
أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا
فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ
فَأَقَامَهُ قَالَ ٱلْخَضِرُ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ
فَقَالَ لَهُ مُوسَى لَوْ شِئْتَ

حكى القرطبي ان معنى لما قال للخضر اقتلت نفسا الخ اقتلع كتف الصبي فاذا في عظم عنقه اللحم كشحمة كافر لا يؤمن بالله ابدا اه من ق س

فاقامه

الذي في نسخة ابي ذر المعتمدة ان فاقامه الثانية ثابتة في رواية المستملي فقط واما الاولى فهي ثابتة في رواية الجميع فليعلم ذلك اه صفي

لَتَخِذْتَ ص س عط لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ
بَيْنِي وَبَيْنِكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى
لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ
عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا باب لاص ١١ مَنْ سَأَلَ
وَهُوَ قَائِمٌ عَالِمًا جَالِسًا حدثنا عُثْمَانُ ص حب س ط حدثنا
قَالَ انا جَرِيرٌ ٣ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي
مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ مَا الْقِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ
أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ
حَمِيَّةً فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ قَالَ
وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ
قَائِمًا

قَائِمًا فَقَالَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ
اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ باب لاص ١١ السُّؤَالِ
وَالْفُتْيَا عِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ حدثنا
أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ نا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ
يُسْأَلُ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ
اللَّهِ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ ارْمِ
وَلَا حَرَجَ قَالَ آخَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ قَالَ انْحَرْ وَلَا حَرَجَ

ص فعال عط فقال

بلغ مقابلة على الصورة البصرية

فما سئل عن شيء قدم ولا أخر
إلا قال أفعل ولا حرج باب ولا ص
قول الله تعالى وما أوتيتم من
العلم إلا قليلا حدثنا قيس بن
حفص قال نا عبد الواحد قال
نا الأعمش سليمان عن إبراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال
بينا أنا أمشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم في خرب المدينة وهو
يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر
من اليهود فقال بعضهم سلوه
فقال عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه
لا يجيء فيه بشيء تكرهونه فقال
بعضهم

عز وجل

ابن مهران

خرب

قوله على عسيب اي عصا من جريد النخل اهق س

كذا في الفرع بجيء مرفوع قال في الفتح ولا يجيء في روايتنا بالجزم على جواب النهي ويجوز النصب والمعنى لا تسألوه خشية ان يجيء فيه بشيء ويجوز الرفع على الاستئناف اهـ بصري الكوفيين على مذهبهم الهوى والآبي

91

قوله ما الروح روي ان اليهود قالوا للعرينس ان فسر الروح فليس بنبي ولذا قال بعضهم لا تسألوه لا يجيء بشيء تكرهونه اي ان لم يفسره لانه يدل على نبوته وهم يكرهونها قوله فلما انجلى عنه اي انكشف عنه عليه الصلاة والسلام الكربة الذي كان يتغشاه حال الوحي وقوله من امر ربي اي من الابداعيات الكائنة بكن من غير مادة وتولد من اصل والذي

بعضهم لنسألنه فقام رجل منهم
فقال يا أبا القاسم ما الروح
فسكت فقلت إنه يوحى إليه
فقمت فلما انجلى عنه فقال
ويسألونك عن الروح قل الروح
من أمر ربي وما أوتوا من
العلم إلا قليلا قال الأعمش
هكذا في قراءتنا باب
من ترك بعض الاختيار مخافة
أن يقصر فهم بعض الناس عنه
فيقعوا في أشد منه حدثنا
عبيد الله بن موسى عن إسرائيل
عن أبي إسحاق عن الأسود قال

اعتمد عليه عامة المتكلمين من اهل السنة ان جسم لطيف في البدن ساري فيه سريان الماء الورد فيه وعن الاشعري التغمس الداخل الخارج اهق س

قوله فقلت الضمير لابن مسعود وقوله فقمت اي حتى لا اكون متوسطا عليه او فقمت حائلا بينه وبينهم اهـ منه

يسألونك بغير واو بصري

أوتيتم

حرس هي

رواية الجمهور والمستملي هي كذا وهي التي في نسخة معتمدة وفي الفرع اهـ بصري

أشر

اي من ترك الاختيار

اي ابن يزيد بن قيس النخعي ادرك الزمن النبوي وليست له رواية وتوفي بالكوفة سنة خمس وسبعين اهق س

قوله ففعله ابن الزبير قد تضمن الحديث معنى ما ترجم لأن قريشا كانت
تعظم الكعبة جدا فخشي صلى الله عليه وسلم ان يظنوا لاجل قرب عهدهم
بالاسلام انه غير بناءها ليتفرد بالفخر عليهم في ذلك اهـ قاس

حدثنا — قال لي ابن الزبير كانت تسر إليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة
فقلت — قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا قومك
حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها
بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون فعله ابن الزبير

باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا

وقال علي حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله حدثنا عبيد
الله قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال نا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن
قتادة قال نا أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله
ومعاذ ردفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك
قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من
أحد يشهد أن لا إله إلا الله

قال في الفرع كأصله عن أبي الوقت وابن عساكر وفي نسخة بعد قوله ان لا يفهموا حدثنا عبيد الله عن أبي الطفيل عن علي قال حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون ان يكذب الله ورسوله حدثنا اسحاق الى آخره اهـ بصري

في نسخة ابن ذر بعد قوله ان لا يفهموا حدثنا عبيد الله عن معروف عن أبي الطفيل عن علي حدثنا به

حاشية قال الحافظ عياض خ بفتح الخاء وتشديد الراء وضم الباء وحكى تشديد الباء وفتحها اهـ من خط شيخنا

بن أبي طالب ص

أخبرنا

رسول الله خ

ذ بضم معاذ منادى مفرد علم مبني على الضم في محل نصب واختاره ابن مالك لعدم احتياجه الى التقدير ونصبه على انه مع ما بعده كاسم واحد مركب تركيب خمسة عشر اضيف وهذا اختاره ابن الحاجب والمنادى المضاف منصوب فقط اهـ س

قوله تاثما مفعول له اي تجنبا عن الاثم ان كتم ما امر الله بتبليغه حيث قال واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه اهـ منه ش س

وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ ٱللَّهِ صِدْقًا
مِنْ قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّارِ قَالَ
يَا رَسُولَ ٱللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ
ٱلنَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ إِذًا يَتَّكِلُوا
وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ
تَأَثُّمًا حدثنا مُسَدَّدٌ قَالَ نا مُعْتَمِرٌ
قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمُعَاذٍ مَنْ لَقِيَ
ٱللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ
قَالَ أَلَا أُبَشِّرُ ٱلنَّاسَ قَالَ لَا إِنِّي أَخَافُ
أَنْ يَتَّكِلُوا باب لاص ١١ ٱلْحَيَاءِ فِي ٱلْعِلْمِ
وَقَالَ مُجَاهِدٌ لَا يَتَعَلَّمُ ٱلْعِلْمَ مُسْتَحْيٍ
وَلَا

فيستبشروا صح يتكلوا عط اخبر

ابن مالك س

ابن جبل لا ط ١١

اي يعتمدوا على الشهادة ولا يعملوا اهـ من ش س

من التكل وهو الاعتماد اي الاعتماد على العمل اهـ من ش

قوله مستحي بياء واحدة من استحى يستحي علي مستفعل ويجوز مستح من غير ياء على وزن مستف ويجوز مستحيي بامكان الجمع بين ياءين في اخرها ساكنة من استحيى يستحيي على وزن مستفعل وقدم هذا ق س

٩٣

قوله نساء الانصار المراد نساء اهل المدينة وقوله عن زينب ابنة ام سلمة وابوها عبد الله بن عبد الاسد المخزومي توفيت زينب سنة ثلاث وسبعين وبنت لام سلمة ام المؤمنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبته صلى الله عليه وسلم وام سلمة هي هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها اهـ من ق س

وَلَا مُسْتَكْبِرٌ وَقَالَتْ عَائِشَةُ نِعْمَ
ٱلنِّسَاءُ نِسَاءُ ٱلْأَنْصَارِ لَمْ يَمْنَعْهُنَّ
ٱلْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي ٱلدِّينِ
حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ انا
أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ نا هِشَامٌ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ
إِلَى رَسُولِ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ ٱللَّهِ
إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ ٱلْحَقِّ
هَلْ عَلَى ٱلْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا ٱحْتَلَمَتْ
قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا رَأَتِ ٱلْمَاءَ فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ تَعْنِي

بن عروة س

بنت صح ص س ط م

هي بنت يعقوب فيكون ملحان بكسر فسكون وحاء مهملة ثم نون والد انس بن مالك اهـ من ق س

غسل عط

صح رسول الله

ايذان بانتهاء ما اتى به هو من ش

كذا علامة ابن عساكر في نسخ اخر وفي س وفي الفرع اللكي علامة ص بعض

قوله وجهها وعند مسلم من حديث انس ان ذلك وقع لعائشة ايضا فيحتمل حضورها معا في هذه القصة اولا

وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي أنها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يا رسول الله أخبرنا بها فقال

أو

قوله تربت يمينك اي افتقرت وصارت على التراب وهي كلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب او هي على حقيقتها

قوله فبم يشبهها وفي حديث انس في الصحيح فمن اين يكون الشبه ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر فايهما علا او سبق يكون منه الشبه اهـ من

هي ص مثل عط

س من عط قالوا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت أبي بما وقع في نفسي فقال لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا

باب

من استحيى فأمر غيره بالسؤال

حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود عن الأعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فأمرت المقداد أن يسأل

ابن ابي طالب

ابن الاسود

كذا في الفرع كاصله المقروء على الشيخ بخطه وفي اليونينية ابن الكلبي بغير الف بعد

قوله ابن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب امه خولة بنت جعفر بن قيس الحنفية اليمامية وكانت من سبي بني حنيفة وتزوجها ابوه بعد موت امها فولدت له محمدا هذا وعونا وابا بكر وجعفرا وعبيد الله وعمر وامهم ام ولد اهـ ص

فقال فيه الوضوء وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على جواز الاعتماد على الخبر المظنون مع القدرة على المقطوع وهو خطأ في النسأي ان السؤال وقع وعلي حاضر قاله في الفتح احق س

النبي صلى الله عليه وسلم فسأله
فقال فيه الوضوء باب لا ص ولا
ذكر العلم والفتيا في المسجد
حدثني قتيبة بن سعيد قال
نا الليث بن سعد قال نا نافع
مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن عبد الله بن عمر أن رجلا
قام في المسجد فقال يا رسول
الله من أين تأمرنا أن نهل فقال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يهل أهل المدينة من ذي
الحليفة ويهل أهل الشام من
الجحفة ويهل أهل نجد من قرن
وقال

حدثنا س

اي ذكر العلم والفتيا احق س

يعرف اسمه كما في س

قوله ان نهل اي بالاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية في الحج والمراد به هنا الاحرام مع التلبية والسؤال عن موضع الاحرام وهو الميقات احق س

تقوله وبن عمون عطف على مقدر وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ولا بد من هذا التقدير لان هذه الواو لا تدخل بين القول ومقوله احق س

الملحق النبيه على التعول المحقق احق س

س ص عط

قال وقال ابن عمر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
اي ما تقدم من قوله يهل اهل المدينة الخ ثم قال
وبن عمون الخ

وقال ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ويهل أهل اليمن
من يلملم وكان ابن عمر يقول
لم أفقه هذه من رسول
الله صلى الله عليه وسلم
باب لا ص من أجاب السائل
بأكثر مما سأله حدثنا آدم قال
نا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه
وعن الزهري عن سالم عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم أن رجلا سأله ما يلبس

اي يلملم انهر

وهذا من شدة تحري ابن عمر ودرعه احق س

س عط اكثر

ص عط والزهري

ح والزهري من نسخة الي بعر

الحرم فقال لا يلبس القميص ولا
العمامة ولا السراويل ولا البرنس
ولا ثوبا مسه الورس أو الزعفران
فإن لم يجد النعلين فليلبس
الخفين وليقطعهما حتى يكونا
تحت الكعبين بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوضوء

باب ما جاء في الوضوء

وقول الله تعالى إذا قمتم إلى
الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم
إلى المرافق وامسحوا برؤسكم
وأرجلكم إلى الكعبين قال
أبو عبد الله وبين النبي صلى
الله

يا ايها الذين امنوا امتلوا الى الكعبين عند ص

الرفع على ان لا النافية
والكسر على انها ناهية اهـ س

قوله الورس نبت
اصفر من اليمن يصبغ
به اهـ ق س

كتاب في الوضوء ٥ س

باب ٥ س ص

الاية الى الكعبين عط

عليه وسلم أن فرض الوضوء
مرة مرة وتوضأ أيضا مرتين
وثلاثا ولم يزد على ثلاث وكره
أهل العلم الإسراف فيه وأن
يجاوزوا فعل النبي صلى الله
عليه وسلم باب لا يتقبل
صلاة بغير طهور حدثنا
إسحاق بن إبراهيم الحنظلي
قال انا عبد الرزاق قال
انا معمر عن همام بن منبه أنه سمع
أبا هريرة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل صلاة من أحدث حتى

اي وفرض الوضوء غسل الاعضاء مرة مرة فانتصب على انه مفعول مطلق
او على الحال السادة مسد الخبر اي يغسل مرة وقال في المغني وهو في روايتنا
بالرفع على الخبرية ٥ س

مرتين ٥ ص ط

ثلاثا ط

الثلاث ط

ثلاثة ص

الله عط

لا ص

الله عط

صحيح بغير الطاء الفعل

يَتَوَضَّأُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ
حَضْرَمَوْتَ مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا
هُرَيْرَةَ قَالَ فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ **بَابُ**
فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالْغُرُّ
وفضل الغر المحجلين مِنْ أَثَارِ الْوُضُوءِ **حَدَّثَنَا**
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ نَا اللَّيْثُ
عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ رَقِيتُ
مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ
فَتَوَضَّأَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ
فَمَنِ

فما عط

بالرفع عطفا على باب اي وباب الغر المحجلين فاقيم المضاف اليه مقام المضاف المحذوف او الغر مبتدا وخبره محذوف اي مغفور لهم اهـ من س

صح تَوَضَّأَ قَالَ ص س ط عط
صح رَسُولَ اللهِ عط

ايْ بسبب اثار الوضوء اهـ من س

المراد بالنور ما يكون في وجوههم وايديهم ورجلهم كما في س والمراد بالمحجلين ظهور النور في ايديهم

فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ
فَلْيَفْعَلْ **بَابُ** لا ص ١١ لَا يَتَوَضَّأُ
مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ **حَدَّثَنَا**
عَلِيٌّ قَالَ نَا سُفْيَانُ قَالَ نَا الزُّهْرِيُّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَبَّادِ
ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ
أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ
لَا يَنْفَتِلْ أَوْ لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ
صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا **بَابُ** لا ص
التَّخْفِيفِ فِي الْوُضُوءِ **حَدَّثَنَا**
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَا سُفْيَانُ

باب من لا

صح ص س ط عط وعن

شكي نسخة من غير اليونينية اهـ صفوري وهي نسخة المسلم كما ضبطه وافقه النووي

تنوير الرجل بالضم على البناء للمفعول وهو رباعي وفي نسخة بالنصب على المفعولية ثم نقل عن الدماميني ما محصله انه يجوز الرفع والنصب على رواية شكا بالبناء للفاعل اهـ بصري

اما الاول فظاهر وكذا الثاني على ان الفعل مسند الى ضمير الله والرجل مفعول به وقوله الرجل بدل من ضمير الله وامر الضمير سهل

صح شَيْءٌ هـ

عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ صَلَّى
وَرُبَّمَا قَالَ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ
ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ
مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ كُرَيْبٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِتُّ عِنْدَ
خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَقَامَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ
فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ
مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءً خَفِيفًا
يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ وَقَامَ يُصَلِّي

فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ثُمَّ
جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ وَرُبَّمَا
قَالَ سُفْيَانُ عَنْ شِمَالِهِ فَحَوَّلَنِي
فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى
مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى
نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ الْمُنَادِي فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ
فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قُلْنَا لِعَمْرٍو إِنَّ نَاسًا
يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا
يَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ
عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ رُؤْيَا
الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ ثُمَّ قَرَأَ إِنِّي أَرَى فِي

ٱلْمَنَامِ أَتَى أَذْرُحَ بَابُ إِسْبَاغِ
ٱلْوُضُوءِ وَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ إِسْبَاغُ ٱلْوُضُوءِ
ٱلْإِنْقَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ
كُرَيْبٍ مَوْلَى ٱبْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ
دَفَعَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ
بِٱلشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ
يُسْبِغِ ٱلْوُضُوءَ فَقُلْتُ ٱلصَّلَاةَ يَا رَسُولَ
ٱللَّهِ فَقَالَ ٱلصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ
فَلَمَّا جَاءَ ٱلْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ
ٱلْوُضُوءَ ثُمَّ أُقِيمَتِ ٱلصَّلَاةُ فَصَلَّى
ٱلْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي
مَنْزِلِهِ ثُمَّ أُقِيمَتِ ٱلْعِشَاءُ فَصَلَّى
وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا بَابُ غَسْلِ
ٱلْوَجْهِ بِٱلْيَدَيْنِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ ٱلرَّحِيمِ قَالَ
أَنَا أَبُو سَلَمَةَ ٱلْخُزَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ حَدَّثَنَا
سَلَمَةَ قَالَ أَنَا ٱبْنُ بِلَالٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَسَارٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ
فَغَسَلَ وَجْهَهُ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ
مَاءٍ فَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ ثُمَّ أَخَذَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا
أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ ٱلْأُخْرَى فَغَسَلَ

بِهَا وَجْهَهُ ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ
فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ ٱلْيُمْنَى ثُمَّ أَخَذَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ
ٱلْيُسْرَى ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَخَذَ
غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ
ٱلْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً
أُخْرَى فَغَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ يَعْنِي
ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ

باب التسمية على كل حال وعند الوقاع

حدثنا عَلِيٌّ أَبْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ نا جَرِيرٌ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي ٱلْجَعْدِ
عَنْ

قوله ثم مسح برأسه اي بعد ان قبض قبضة من الماء ثم نفض يده كما في رواية ابي داود مع زيادة مسح اذنيه اهـ ق س

النبي يعني رجله اليسرى

النبي توضأ

كذا في نسخة الشيخ والذي بخط المصنف والذي بخط الشيخ بن حجر في نسخة بخطه الرواية التي قال كذا عنده ثم ضرب عليه بالاحمر كما فعلناه اهـ حمزه

قوله اللهم جنبنا اي ابعد عنا الشيطان وقوله لم يضره بضم الراء على الافصح اي لا يكون للشيطان على الولد سلطان فيكون من المجزومين او المعنى لا يتخطه الشيطان ولا يده اخله بما يضر عقله او بدنه او لا يطعن فيه عند ولادته او لم يفتنه بالكفر وروى ابن جرير في تهذيب الاثار بسنده عن مجاهد قال اذا جامع الرجل اهله ولم يسم انطوى الجان على احليله فجامع معه فذلك قوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان اهـ من قس

عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ بِهِ
ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ
بِسْمِ ٱللَّهِ ٱللَّهُمَّ جَنِّبْنَا ٱلشَّيْطَانَ
وَجَنِّبِ ٱلشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَقُضِيَ
بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ

باب

مَا يَقُولُ عِنْدَ ٱلْخَلَاءِ حدثنا

أَدَمُ قَالَ نا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ
ٱلْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا يَقُولُ كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ ٱلْخَلَاءَ قَالَ
ٱللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ ٱلْخُبُثِ
وَٱلْخَبَائِثِ تَابَعَهُ ٱبْنُ عَنْ عَمْرَةَ

قال ابو عبد الله

ابي تابع ادم بن ابي اياس ابن عمر عمرة اهق س

قوله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث وذكران الشيطان ذكر انثى اهق س

عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ غُنْدَرٌ
عَنْ شُعْبَةَ إِذَا أَتَى الْخَلَاءَ وَقَالَ
مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ إِذَا دَخَلَ
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ إِذَا أَرَادَ
أَنْ يَدْخُلَ باب لا ص ١١ وَضْعَ
الْمَاءِ عِنْدَ الْخَلَاءِ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ نا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ
قَالَ نا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي يَزِيدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ
الْخَلَاءَ فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا قَالَ
مَنْ وَضَعَ هَذَا فَأُخْبِرَ فَقَالَ
اللَّهُمَّ

قوله عن حماد بن سلمة ابن دينار كان حماد من الابدال وتزوج سبعين امرأة فلم يولد له لان البدل لا يولد له توفي سنة سبع وستين ومائة اهـ ق س

س قال ابو عبد الله ويقال الخبث

فقال س

قوله وضوءا كما يتوضأ للصلاة اهـ ق س

والمخبر خالته ميمونة بنت الحارث لانه وكذلك كان في بيتها اهـ ق س

قوله لا يستقبل بفتح المثناة التحتية وكسر الموحدة مبنيا للفاعل والقبلة نصب على المفعولية وفي لام يستقبل الضم على ان لا نافية والكسر على انها ناهية ويجوز في يستقبل البناء للمجهول والقبلة نائب الفاعل قال في الفتح وهي رواية اهـ من ق س قوله بغائط هو في الاصل ما انخفض من الارض كني به عن العذرة نفسها كراهة لذكرها باخص اسمائها وهي عادة العرب صونا للالسنة عما يقبح التصريح به فصار حقيقة عرفية غلبت على اللغوية وليس في جميع ثبات الباء ما يدل على قوله الا عند البناء فقيل

آللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي آلدِّينِ باب لا ص ١١
لَا تَسْتَقْبِلُوا آلْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ
بَوْلٍ إِلَّا عِنْدَ آلْبِنَاءِ جِدَارٍ
أَوْ نَحْوِهِ حدثنا أَدَمُ قَالَ نا ابْنُ
أَبِي ذِئْبٍ قَالَ نا آلزُّهْرِيُّ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ آللَّيْثِيِّ عَنْ
أَبِي أَيُّوبَ آلْأَنْصَارِيِّ قَالَ
قَالَ رَسُولُ آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ
آلْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ آلْقِبْلَةَ
وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا
باب لا ص ١١ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى
لَبِنَتَيْنِ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ولا س الله اعلم وغيره من غير ذكر الاستقبال اليه نبه في الفتح

قوله من تبرز اي تغوط حالسا اهـ ق س

الرواية التي بالجيم في تستقبل والقبلة جعلها في الفتح رواية على ان يستقبل بالكسر والتحتية ونصب القبلة والتحتية لغة اليه نبه في الفتح اهـ بصري

من حديث ابن عمر كما سيأتي واحد واحد اختلفت طرقه اهم ملخصا من ق س

وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد في رواية عنه لتعظيم القبلة وخص عموم النهي في الصحراء والبنيان ثم ان هذا الحديث ظاهر في جهة الجنوب والشمال وحديث ابن عمر الآتي الدال على جواز الاستدبار في الأبنية دال على جواز الاستقبال فيما انظر ق س

هذا العموم يخصص بحديث ابن عمر الآتي الدال على جواز الاستدبار في الأبنية وبحديث ابن عمر الآتي ايضا الدال على جواز الاستقبال فيها اهـ ق س

واسحاق واحمد في رواية عنه

وجابر عند احمد وابي داود وابن خزيمة

والحوة الشيء الدنيء

النبي اهـ ق س

قوله ان ناسا اي كابي هريرة وابي ايوب الانصاري ومعقل الاسدي وغيرهم ممن يري عموم النهي في استقبال القبلة واستدبارها وقوله فقال عبد الله بن عمر ليس جوابا لواسع بل الفا سببية لان ابن عمر اورد القول الاول منكرا الخ ثم بين سبب انكاره بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان يمكنه ان يقوله فلعله ارتضى الخ لكن الراوي عنه وهو واسع اراد التاكيد باعادته

يُوسُفَ قَالَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ
ابْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِنَّ نَاسًا
يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى
حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا
بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَقَالَ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا
عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
لِبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ
لِحَاجَتِهِ وَقَالَ لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ
يُصَلُّونَ

ارتقيت ايصعدت وفي بعض الاصول رقيت اهـ قس

ايعمر اهـ قس

ايالخطاب لواسع

ايعمر ابن اهـ قس

قوله يصلون علي اوراكهم اي من الجاهلين بالسنة في السجود من تجافي البطن عن الورکين فيه اذ لو كنت ممن لا يجهلها لعرفت الفرق بين الغضاء وغيره والفرق بين استقبال الكعبة وبيت المقدس قال واسع فقلت لا ادري والله انا سلم ام لا اولا ادري السنة في استقبال الكعبة او بيت المقدس اهـ قس

١٠٢

يُصَلُّونَ عَلَيَّ أَوْ رَاكِهِمْ فَقُلْتُ
لَا أَدْرِي وَاللَّهِ قَالَ مَالِكٌ
يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ
عَنِ الْأَرْضِ يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ
بِالْأَرْضِ بَابُ خُرُوجِ
النِّسَاءِ إِلَى الْبَرَازِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ نَا اللَّيْثُ قَالَ
حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ
أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا
تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ
أَفْيَحُ فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ

ايالاصل

ايالاصل

قوله الى البراز بفتح الموحدة الفضاء الواسع من الارض وكني به عن الخارج منه من باب اطلاق اسم المحل على الحال فيه اهـ من ق س

قوله الى المناصع هي مواضع خارج المدينة من جهة البقيع اهـ قس

ايالامام في تفسير الصلاة على الراكب اهـ قس

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱحْجُبْ نِسَاكَ
فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ
بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ ٱللَّيَالِي
عِشَاءً وَكَانَتِ ٱمْرَأَةً طَوِيلَةً
فَنَادَاهَا عُمَرُ أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ
يَا سَوْدَةُ حِرْصًا عَلَى أَنْ
يُنْزَلَ ٱلْحِجَابُ فَأَنْزَلَ ٱللَّهُ آيَةَ
ٱلْحِجَابِ وحدثنا زكريا قال نا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ
أُذِنَ

قوله الا حرف استفتاح ينبه به على تحقيق ما بعده اهـ قس

حدثني

قال الداودي قوله قد اذن ان تخرجن دال على انه لم يرد هنا حجاب البيوت فان ذلك وجه اخر انما اراد ان يستتر بالخلبان حتى لا يبدو منهن الا العين اهـ والحاصل من هذا الحديث الاتي مطولا في التفسير ان شاء الله تعالى ان سودة خرجت بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانت عظيمة الجسم فراها عمر رضي الله عنه فقال يا سودة اما والله لا تخفين علينا فانظري كيف تخرجين فانزل الله الوحي وهو على تلك الحالة فلما سري عنه قال ان الله قد اذن لكن تخرجن لحاجتكن

أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ

قَالَ هِشَامٌ يَعْنِي ٱلْبَرَازَ

بَابُ التَّبَرُّزِ فِي ٱلْبُيُوتِ

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ ٱلْمُنْذِرِ قَالَ
نَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ
ٱللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ
عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَبْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ ٱرْتَقَيْتُ
فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ
حَاجَتِي فَرَأَيْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي
حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ ٱلْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ
ٱلشَّأْمِ

بَابٌ حدثنا

في ٢ فم بفتح الباء وكسرها وذكر في الغنية للكسر وجهها اهـ

حدثني

صلى الله عليه وسلم اهـ بصري

ستقط التبويب عند ٥ ص ط منح

ايجاب الخروج الا لضرورة فلما نزل الحجاب ارتفع ذلك المنع منهن شرعية اهـ قس

قوله باب الاستنجاء اي طلب الانجاء والهمزة للسلب والازالة كالاستعتاب
لطلب الاعتاب لا العتب والاستنجاء ازالة النجو وهو الاذى في فم احد المخرجين
بالحجر او بالماء واصله الازالة والذهاب الى النجو وهو ما ارتفع من الارض كانوا
يستترون بها اذا جلسوا للتخلي وقصد المؤلف بهذه الترجمة الرد
على من كره الاستنجاء
بالماء وعلى من نفى
وقوعه من الشارع
صلى الله عليه
وسلم اهـ ق س

يعقوب بن إبراهيم قال
نا ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال
نا يحيى عن محمد بن يحيى
ابن حبان أن عمه واسع بن
حبان أخبره أن عبد الله
ابن عمر أخبره قال لقد
ظهرت ذات يوم على ظهر
بيتنا فرأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاعدا على
لبنتين مستقبل بيت المقدس
باب لا الاستنجاء بالماء
حدثنا أبو الوليد هشام بن
عبد الملك قال نا شعبة
عن أبي

قوله ذات يوم
اي يوما مهموما
اضافة المسبب
الى اسمه اي
علوت وارتفعت
في زمان
هو مسمى
لفظ اليوم
وصاحبه
اهـ ق س

قوله وغلام معنا لم يسم وقيل هو ابن مسعود ويكون سماه غلاما مجازا ١٠٤
لان الغلام هو الصغير الى حد الانجاء على ما في اساس البلاغة وحينئذ
فقول انس منا اي من الصحابة او من خدمته عليه الصلاة والسلام
واما رواية الاسماعيلي التي فيها من الانصار فلعلها من تصرف الراوي
حيث راى في الرواية
منا فحملها على القبيلة
فرواها بالمعنى
انظر ق س

عن أبي معاذ واسمه عطاء بن
أبي ميمونة قال سمعت أنس
ابن مالك يقول كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا خرج
لحاجته أجيء أنا وغلام منا
إداوة من ماء يعني يستنجي
به باب من حمل معه
الماء لطهوره وقال أبو
الدرداء أليس فيكم صاحب
النعلين والطهور والوساد
حدثنا سليمان بن حرب قال
نا شعبة عن أبي معاذ هو
عطاء بن أبي ميمونة قال

اي انا واصغر من
خلد وقيل هو ابن مسعود وكان سماه غلاما مجازا
اي ليتطهر به

اي ابن مسعود
اي صاحب نعلي رسول
الله صلى الله
عليه وسلم ووسادته
الذي يتطهر به
ومخدته والاسناد
اليه مجاز لاجل
الملابسة لانه
كان يخدم النبي
صلى الله عليه وسلم
اي لم لا تسالون عبد
الله بن مسعود رضي
الله عنه وهو في العراق بينكم
وكيف تحتاجون معه الى اهل الشام
او الى مثلي اهـ ق س

قوله العنزة عصا اقصر من الرمح وكان اهداها له عليه الصلاة
والسلام النجاشي والمراد بالخلاء في قوله يدخل الخلاء الفضاء والقرينة
حمل العنزة مع الماء فانه ان الصلاة اليها انما تكون حيث لا سترة
غيرها وقوله يستنجي بالماء اي وينبش بالعنزة الارض الصلبة
عند

قضاء الحاجة لا يتنافى
عليه الشافعي ان
يصلي اليها في الفضاء
او يمنع بها ما يعرض
من الهوام او يستره
بجنبه لتكون اشارة
الى منع من يمر و م
المرور بقرب يديه ام
من ق س ملخصا

ص ابن مالك سمعت أنسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج لحاجته تبعته أنا وغلام منا معنا إداوة من ماء باب لا ص د ل حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء حدثنا محمد بن بشار قال نا محمد ابن جعفر قال نا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة سمع أنس ابن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة

النبي

قوله فلا يتنفس بالجزم على النهي والرفع على النفي وقوله في الاوانا اي اذا دخلوه وحذف المفعول يفيد العموم ولذا اقتدر بها او غيره وهذا النهي للتاديب لا للارادة الملابسة في النظافة لانه ربما يخرج منه ريف فيخالط الماء فيفسده الشارب وربما يروح الاناء من نتن بخار ريحي بعده فيفسد الماللطافة انه من ق س

هو المضاف اي
احد بدلة النفي فيكون
المستقبل الصحيح
في مختصر

١٠٥

ص شعبة العنزة عصا عليه نزج باب لا ص د ل النهي عن الاستنجاء باليمين حدثنا معاذ بن فضالة قال نا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الاناء وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه باب لا ص د ل لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال حدثنا محمد ابن يوسف قال نا الأوزاعي

عط ابي قتادة

هذا الساقط ثابت لكريمة م

يمس بالرفع في اليونينية على ان لا نافية وفي غيرها بالجزم ام ق س

هكذا قال في الفروع المصححة بين الاسطر من غير رقم ولا نصح ام حرة

وذلك الادغام انما يقلب الحرف الاول منهما الى الثاني للادغام فاذا زال ام من ق س

عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ
ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ
وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ **باب**
الِاسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ **حدثنا** أَحْمَدُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ **نا** عَمْرُو بْنُ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْمَكِّيُّ
عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ
فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقَالَ ابْغِنِي
أَحْجَارًا

١٠٦

أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا أَوْ نَحْوَهُ وَلَا
تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ فَأَتَيْتُهُ
بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي فَوَضَعْتُهَا
إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ فَلَمَّا
قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ **حدثنا** أَبُو
نُعَيْمٍ قَالَ **نا** زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ
ذَكَرَهُ وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ
أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ
أَحْجَارٍ فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالْتَمَسْتُ
الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ فَأَخَذْتُ رَوْثَةً

هذا اركس اي رجس كما في رواية ابن خزيمة وابن ماجة في هذا الحديث اهـ مرقاة
والرجس النذر كما في مختصر الصحاح

فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَأَخَذَ الْجَرِيرَيْنِ وَأَلْقَى
الرَّوْثَةَ وَقَالَ هَذَا رِكْسٌ

وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحاق حدثني عبد الرحمن الا

ص س ط

باب الوضوء مرة مرة

حدثنا محمد بن يوسف قال
نا سفيان عن زيد بن أسلم عن
عطاء بن يسار عن ابن عباس
قال توضأ النبي صلى الله
عليه وسلم مرة مرة

باب الوضوء مرتين مرتين

حدثنا حسين بن عيسى قال
نا يونس بن محمد قال نا فليح
ابن سليمان عن عبد الله بن
أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عباد
ابن تميم

س ص ح
الحسين
ص س ط خط
اخبرنا

ابن محمد

يعني ان هذه الرواية تزيادة ابن محمد بين ابي فليح وابن عمرو بن حزم

١٠٧

ابن تميم عن عبد الله بن زيد
أن النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ مرتين مرتين

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا

حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الأويسي
قال حدثني إبراهيم بن سعد
عن ابن شهاب أن عطاء بن
يزيد أخبره أن حمران مولى
عثمان أخبره أنه رأى عثمان
ابن عفان دعا بإناء فأفرغ على
كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم
أدخل يمينه في الإناء فمضمض
واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا

ص عط ولكريمة
مرات

ص
فتمضمض
من س ه عط
واستنثر

كذا علامة ثم في نسخة صفر وليس في نسخة الصغاني علامة ثم قال ابو ذر وا ستنثق في نسخة الكشميهني على قوله

وَيَدَيْهِ إِلَى ٱلْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ
ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ
ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ
قَالَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي
هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ
فِيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
ذَنْبِهِ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ
صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ ٱبْنُ شِهَابٍ
وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ
فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ
حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ
سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ

ثم

غفر الله ما تقدم

لأحدثكم

الآية

يَقُولُ لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ
وُضُوءَهُ وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ
لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى
يُصَلِّيَهَا قَالَ عُرْوَةُ الْآيَةُ إِنَّ
ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ

الآية

باب ٱلِٱسْتِنْثَارِ فِي ٱلْوُضُوءِ

ذَكَرَهُ عُثْمَانُ وَعَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ زَيْدٍ
وَٱبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا
عَبْدَانُ قَالَ أَنَا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ
أَنَا يُونُسُ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو إِدْرِيسَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يتوضأ فيحسن

عبد الله

قوله فليستنثر بان يخرج ما في انفه من اذى بعد الاستنشاق لما فيه من تنقية مجاري النفس الذي به تلاوة القرآن وبه تصح مجاري الحروف وفيه طرد الشيطان لما عند المؤلف رحمه الله تعالى في بدء الخلق إذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه والخيشوم اعلى الانف وهل مبيته لعموم النائمين او مخصوص بمن لم يفعل ما يحترس به في منامه كقراءة آية الكرسي انظر ق س

أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ باب ل الاستجمار وترا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم ليستثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده باب ل غسل الرجلين ولا يمسح

ص بس ليستثر

الإيناء

قوله فليجعل في انفه ما كنا لا نعلم ما المراد به وقد ورد في بعض طرقه فليستنثر ثلاثا فان احدكم لا يدري اين باتت يده وفي بعض طرقه فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه للسانه مع لا قوالكم ان تلقاها عليكم وسلم انا نقول ورفع الخواطر هذا الحديث فقيد بلغنا ان تبيت يده منه فاستيقظ من النوم ويده داخل وضوئه فقال وابن محشوة فتاب عند ذلك واقلع اه من ق س

الباري بصر

ومن قال

ثنى موسى قال

يمسح علي الغدمين حدثنا موسى اثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار مرتين أو ثلاثا باب ل المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله

وهذه السفرة من مكة الى المدينة في حجة الوداع او عمرة القضية او من قس

باب عط المضمضة من الوضوء

على الاقل حصل فان حصل استحب

ما ذكره المصنف من قس

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا أَبُو ٱلْيَمَانِ
قَالَ انا شُعَيْبٌ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ
عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ
عَفَّانَ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ
فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ فَغَسَلَهُمَا
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي
ٱلْوَضُوءِ ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَٱسْتَنْشَقَ
وَٱسْتَنْثَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا
وَيَدَيْهِ إِلَى ٱلْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثُمَّ
مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ
ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ ٱلنَّبِيَّ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ
نَحْوَ

ص ابن عفان

عط مضمض

كل رجليه ح س عط كلتيهما

نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا وَقَالَ مَنْ
تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا
ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا
نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ
مِنْ ذَنْبِهِ باب الغسل
ٱلْأَعْقَابِ وَكَانَ ٱبْنُ سِيرِينَ
يَغْسِلُ مَوْضِعَ ٱلْخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ
حدثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ نا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ
قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَكَانَ
يَمُرُّ بِنَا وَٱلنَّاسُ يَتَوَضَّئُونَ مِنَ
ٱلْمِطْهَرَةِ قَالَ أَسْبِغُوا ٱلْوُضُوءَ
فَإِنَّ أَبَا ٱلْقَاسِمِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ

ثم قال

ص س

ص س ط

فقال

قول من المطهرة بكسر الميم الاناء المعد للتطهير وفتحها اجود اهـ ق س

قوله اسبغوا بفتح الهمزة من الاسباغ وهو بلوغ الماء مواضعه وابقاء كل عضو حقه اهـ ق س

قوله ويل للاعقاب اي لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها ففيه حذف المضاف او المعنى ان العقب يختص بالعقاب اذا حصل تقصير في غسله لان مواضع الوضوء لا تمسها النار كما في مواضع السجود اهـ من ق س قوله ولا يمسح على النعلين لانه لا يجزئ وحديث مسحهما المروي في سنن ابي داود ضعفه ابن مهدي وغيره واما تمسك من اجازه بظاهر قوله تعالى برؤسكم وارجلكم بالجر فاجيب بانه قرئ وارجلكم بالنصب عطفا على ايديكم او على محل برؤسكم وقراءة الجر محمولة على مسح الخفين وقراءة النصب على غسل الرجلين او هو معطوف على برؤسكم لفظا ومعنى ثم نسخ ذلك بوجوب الغسل اهـ من ق س

وسلم قال ويل للأعقاب
من النار باب غسل الرجلين
في النعلين ولا يمسح على النعلين
حدثنا عبد الله بن يوسف
قال انا مالك عن سعيد المقبري
عن عبيد بن جريج أنه قال
لعبد الله بن عمر يا أبا عبد
الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر
أحدا من أصحابك يصنعها قال
وما هي يا ابن جريج قال رأيتك
لا تمس من الأركان إلا اليمانيين
ورأيتك تلبس النعال السبتية
ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك

اصحابنا

قوله الا اليمانيين فيه تغليب والا فالذي فيه الحجر الاسود عراقي لانه اتى جهته اهـ منه

ايا التي لا شعر عليها من السبت وهو الجلد ظاهر وهو جواب اذا

النعال السبتية هي التي لا شعر عليها او التي دبغت بالقرظ والسبت بالكسر نبت يدبغ به او جلود البقر مدبوغة او ارتنسبة الى السوق او الى السبت اعتراض على ابن عمر رضي الله عنهما بذلك لانه لم يرهم اهل النعم وانما كانوا اهل الشعير والنعال بالتشديد عند من يقول ان المد يوجد غير موجود وقد قيل بقلته وغيره اهـ من ق س

ايا مستقر ابكة اهـ ق س

إذا كنت بمكة أهل الناس إذا
رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى
كان يوم التروية قال عبد
الله أما الأركان فإني لم أر
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمس إلا اليمانيين وأما
النعال السبتية فإني رأيت
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبس النعل التي ليس
فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب
أن ألبسها وأما الصفرة فإني
رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب

فلم ص م معا

النعال ص س ط ع ط

حـ ه كنا هذه الرواية لابي ذر وفي بعض النسخ ما ذكر وفي بعضها ما ذكر والذي قبلها اهـ من

فاني ه حـ

أَنْ أَصْبُغَ بِهَا وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَإِنِّي
لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ

باب التَّيَمُّنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ

حدثنا مُسَدَّدٌ قال نا إِسْمَاعِيلُ
قال نا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ
سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُنَّ
فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا حدثنا
حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قال نا شُعْبَةُ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قال
سَمِعْتُ أَبِي عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ

نسخة غ فم

قوله عن ام عطية نسيبه بضم النون وفتح المهملة وسكون المثناة التحتية بنت كعب او بنت الحارث الانصارية وكما نت تغسل الموتى وتمرض المرضى وشهدت خيبر رضي الله عنها اه ق س

قوله وتمرض المرضى اي تشتري قائمة الى الطريقة والمراد ابتدا الشروع في افعال النسك اه من قاس

اي لام عطية ومن معها اه ق س

قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ
وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي
شَأْنِهِ كُلِّهِ باب التَّمَاسِ
الْوَضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ
وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَضَرَتِ الصُّبْحُ
فَالْتُمِسَ الْمَاءُ فَلَمْ يُوجَدْ فَنَزَلَ فَالْتَمَسُوا الْمَاءَ
التَّيَمُّمَ حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ قال انا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قال رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ
صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ

قوله وترجله اي الابتداء بالشق الايمن في تسريح راسه ولحيته اه ق س

ض عط في

قوله وطهوره اي تطهره وتنعله ايضا البداءة بالشق الايمن في الغسل وباليمين في اليدين والرجلين على اليسرى اه ق س

ض عط النبي

وهو بالزوراء كما رواه الموطا الموسوعة بالمدينة اه قس

تعتادوه عند صح

بلغ مقابله على صف

فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ
أَنْ يَتَوَضَّؤُا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ
الْمَاءَ يَنْبَعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى
تَوَضَّؤُا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ

بَابُ

الْمَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعَرُ الْإِنْسَانِ

وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا أَنْ يُتَّخَذَ
مِنْهَا الْخُيُوطُ وَالْحِبَالُ وَسُئِلَ
الْكَلَابُ وَمَمَرُّهَا فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ
الزُّهْرِيُّ إِذَا وَلَغَ فِي إِنَاءٍ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ
غَيْرُهُ يَتَوَضَّأُ بِهِ وَقَالَ
سُفْيَانُ

قوله من عند اخرهم
اي توضا الناس اشتدا
من اول لهم حتى انتهوا
الى اخرهم ولم يبق منهم
احد اه ق س

قوله لا يرى به اي بالشعر
بانا ان يتخذ
منها اي
من
الشعر
الخيوط
اه ق س

ساعط
منه
الكلاب من
الشعر
اه ق س

عط
واكلها
الاناء

وهو من
المصدر
اه ق س
واكل اكلها
اضافة
للفاعل

قوله هذا اي الحكم بالتوضئ به الفقه بعينه اي المستفاد من القرآن يقول الله تعالى
الخ وقوله وهذا اي المذكور ساءه وقوله وفي النفس منه شيء لعدم ظهور
دلالته وحينئذ فيتوضأ به اي بالماء المذكور ويتيمم لان الماء الذي يشك فيه
لاختلاف العلماء رضي الله عنهم كالعدم فيحتاط للعبادة مراعاة

١١٣

لمن يقول
بنجسه

ط

سُفْيَانُ هَذَا الْفِقْهُ بِعَيْنِهِ يَقُولُ
اللَّهُ تَعَالَى فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا
وَهَذَا مَاءٌ وَفِي النَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ
يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيَتَيَمَّمُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ نَا إِسْرَائِيلُ عَنْ
عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ

ابن عمرو السلماني
بفتح السين وسكون
اللام الكوفي احد
كبار التابعين
ت س

قَلْتُ لِعَبِيدَةَ عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْنَاهُ
مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ
فَقَالَ لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ
مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ
قَالَ نَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ

ص ط
حدثنا

قوله لما حلق اي في حجة الوداع والصحيح ان الذي حلق له فيها معمر بن عبد الله والصحيح ان خراشا كان الحالق له بالحديبية اهـ من ق س

ابن مالك النبي

نا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين
عن أنس أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم لما حلق رأسه
كان أبو طلحة أول من أخذ من
شعره حدثنا عبد الله بن يوسف
ح وحدثنا عبد الله
ابن يوسف
نا مالك عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة قال
أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء
أحدكم فليغسله سبعا وقال
أحمد بن شبيب نا أبي عن يونس
عن ابن شهاب قال حدثني
حمزة بن عبد الله عن أبيه
قال

باب اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا

حدثنا عبد الله ابن يوسف

قوله كانت الكلاب الخ وهذا كله للمبالغة في طهارة سؤر الكلب اذ في مثل هذه الصورة الغالب ان لعابه يصل الى بعض اجزاء المسجد اهـ ق س وهذا مذهب المالكية ثم يندب اراقة الماء اليسير ولو لغير علة ١١٤
فيه عندهم ويندب غسل الاناء الذي فيه ذلك الماء وهذا لاجل التعبد لذلك لم يطلب في الخبر وقيل
انما ندب الاراقة وغسل الاناء خشية داء الكلب لان الكلب اذا اصابه ذلك الداء يرد الماء كثير اكما في المجموع

قال كانت الكلاب تبول
وتقبل وتدبر في المسجد
في زمان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يكونوا
يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن
عمر قال نا شعبة عن ابن
أبي السفر عن الشعبي عن عدي
ابن حاتم قال سألت النبي صلى
الله عليه وسلم فقال إذا أرسلت
كلبك المعلم فقتل فكل وإذا أكل
فلا تأكل فإنما سميت على كلبك
ولم تسم على كلب آخر باب
من لم ير الوضوء إلا من المخرجين

لقوله تعالى

مِنَ ٱلْقُبُلِ وَٱلدُّبُرِ وَقَوْلِ ٱللَّهِ
تَعَالَى أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ
ٱلْغَآئِطِ وَقَالَ عَطَآءٌ فِيمَنْ يَخْرُجُ
مِنْ دُبُرِهِ الدُّودُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ
نَحْوُ ٱلْقَمْلَةِ يُعِيدُ ٱلْوُضُوءَ وَقَالَ
جَابِرُ بْنُ عَبْدِ ٱللَّهِ إِذَا ضَحِكَ فِي
ٱلصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَلَمْ يُعِدِ
ٱلْوُضُوءَ وَقَالَ ٱلْحَسَنُ إِنْ أَخَذَ
مِنْ شَعَرِهِ وَأَظْفَارِهِ أَوْ خَلَعَ
خُفَّيْهِ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ وَقَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ
وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزْوَةٍ ذَاتِ
ٱلرِّقَاعِ

وإضافة ق س الى هو الاولى وهو الذي في نسخة المعتمدة بصري

ص س ط سقط من عند ص س ط

وعند المالكية الوضوء من نحو الدود والقملة استحبابي كما في الدردير وحاشية الصاوي فليحرر

او ص ط وخلع

قوله فرمى رجل هو عباد بن بشر وقوله فنزفه الدم اي خرج منه دم كثير اه ق س

وفي نسخة ذات الرقاع اتوا الى شجرة ظليلة فتركوها للنبي صلى الله عليه وسلم لينزل تحتها فيستظل بها فجاء رجل يسمى غورث من المشركين وسيف النبي صلى الله عليه وسلم معلق بالشجرة وهو نائم فاخترطه غورث من غمده

ٱلرِّقَاعِ فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَنَزَفَهُ
ٱلدَّمُ فَرَكَعَ وَسَجَدَ وَمَضَى فِي
صَلَاتِهِ وَقَالَ ٱلْحَسَنُ مَا زَالَ
ٱلْمُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ
وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَلِيٍّ وَعَطَآءٌ وَأَهْلُ ٱلْحِجَازِ لَيْسَ
فِي ٱلدَّمِ وُضُوءٌ وَعَصَرَ ٱبْنُ عُمَرَ
بَثْرَةً فَخَرَجَ مِنْهَا ٱلدَّمُ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
وَبَزَقَ ٱبْنُ أَبِي أَوْفَى دَمًا فَمَضَى
فِي صَلَاتِهِ وَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ
وَٱلْحَسَنُ فِيمَنْ يَحْتَجِمُ لَيْسَ عَلَيْهِ
إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ
ٱبْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ نَا ٱبْنُ أَبِي

ص ط ذكر الدم فلم يتوضأ ودم ولم

ص ط احتجم

وقوله بثرة بسكون المثلثة وقد تفتح خراج صغير اه ق س

وقد صح بذلك في س

راه ابو حنيفة رضي الله عنه وعمره سبع سنين او من ق س

وقال للنبي صلى الله عليه وسلم نخافني فقال عليه السلام لا قال فمن يمنعك مني فقال عليه السلام الله فسقط السيف من يده فاخذه عليه الصلاة والسلام وقال من يمنعك مني قال كن خير آخذ قال تشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا اعاهدك ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك ولكن هذا سيفك فجاء الى قومه فقال جئتكم من عند خير الناس اه

ذِئْبٍ عَنِ ٱلْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى
لَا يَزَالُ ٱلْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ
فِي ٱلْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ ٱلصَّلَاةَ مَا لَمْ
يُحْدِثْ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ مَا ٱلْحَدَثُ
يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ ٱلصَّوْتُ يَعْنِي
ٱلضَّرْطَةَ حدثنا أَبُو ٱلْوَلِيدِ
قَالَ نا أَبْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ٱلزُّهْرِيِّ
عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ
ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا
أَوْ يَجِدَ حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
قَالَ نا جَرِيرٌ عَنِ ٱلْأَعْمَشِ عَنْ
مُنْذِرٍ

رسول الله

سفيان

قوله أعجمي لا يفصح كلامه وإن كان عربيا اهـ ق س

مُنْذِرٍ أَبِي يَعْلَى ٱلثَّوْرِيِّ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ ٱلْحَنَفِيَّةِ قَالَ قَالَ
عَلِيٌّ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَٱسْتَحْيَيْتُ
أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْتُ ٱلْمِقْدَادَ
ٱبْنَ ٱلْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ فِيهِ
ٱلْوُضُوءُ وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ
ٱلْأَعْمَشِ حدثنا سَعْدُ بْنُ
حَفْصٍ نا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ
أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ
أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ
ٱللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا

كذا في الفرع بن بغير الف وبغير تنوين بصر بصحيح في محمد

رواه

قوله قال عثمان يتوضأ الخ هذا منسوخ كما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا وقد انعقد الاجماع على وجوب الغسل بعد ان كان في الصحابة من لا يوجب الغسل الا بالانزال انظر ق س

جامع فلم يمن قال عثمان يتوضأ
كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره
قال عثمان سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسألت
عن ذلك عليا والزبير وطلحة
وأبي بن كعب رضي الله عنهم
فأمروه بذلك حدثنا إسحاق
قال انا النضر قال انا شعبة
عن الحكم عن ذكوان أبي صالح عن
أبي سعيد الخدري أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أرسل
إلى رجل من الأنصار فجاء ورأسه
يقطر فقال النبي صلى الله
عليه

قوله فعليك الوضوء الوضوء بالرفع مبتدا خبره الجار والمجرور قبله وبالنصب على الاغراء والمفعولية لانه اسم فعل أحرق س

عليه وسلم لعلنا أعجلناك فقال
نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أعجلت
أو قحطت فعليك الوضوء تابعه
وهب قال نا شعبة قال
أبو عبد الله ولم يقل غندر
وتحيى عن شعبة الوضوء
باب الرجل يوضئ صاحبه
حدثني محمد بن سلام قال أنا
يزيد بن هارون عن يحيى
عن موسى بن عقبة عن كريب
مولى ابن عباس عن أسامة
ابن زيد أن رسول الله صلى

قال ص

قوله لما افاض اي رجع او دفع من موقف عرفة عدل اي توجه الى الشعب بكسر الشين الطريق في الجبل اهـ من قاس

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ
عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشِّعْبِ فَقَضَى
حَاجَتَهُ قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ
فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي
قَالَ فَقَالَ الْمُصَلَّى أَمَامَكَ
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ نَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى
ابْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ نَافِعَ
ابْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ
شُعْبَةَ

شُعْبَةَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
سَفَرٍ وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ
وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ
الْمَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ
وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَابُ
قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ
وَغَيْرِهِ وَقَالَ مَنْصُورٌ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ
فِي الْحَمَّامِ وَيُكْتَبُ الرِّسَالَةُ عَلَى
غَيْرِ وُضُوءٍ وَقَالَ حَمَّادٌ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ إِزَارٌ

قوله والا فلا تسلم اي وان لم يكن عليهم ازار فلا تسلم عليهم اهانة لهم لكونهم على بدعة او لكون السلام عليهم يستدعي تلقيهم برد السلام الذي هو من اسمائه تعالى اهـ من قس

عليهم فَسَلِّمْ وَإِلَّا فَلَا تُسَلِّمْ حدثنا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبٍ
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ
لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ
خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ
الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ
فِي طُولِهَا فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ
اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ
بِقَلِيلٍ

قوله في عرض الوسادة بفتح العين وذكر ق س حكاية جواز الضم عن بعض الشراح وانكره ابو الوليد الباجي نقلا ومعنى لان العرض بالضم الجانب وهو لفظ مشترك واجيب بانه انما قال في طولها حتى انتصف من الغرض صف

تعيين المراد وقد صحت به الرواية عن جماعة منهم الداودي وبه قال الاصيلي فلا وجه للانكار اهـ

١١٩

بِقَلِيلٍ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ
يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ
ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ
مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى
شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ
وُضُوءَهُ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ
فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي
وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا
فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ

المجموع اثنتا عشرة اهـ قس

نسخة فجعل كذا في فرعين وقس فجلس وفي بعض الاصول الصحيحة فجعل بصر

قوله الايات اي التي اولها ان في خلق السموات والارض الخ اهـ قس

قوله العشر الايات الصفة من اضافة الصفة للموصوف اهـ قس

اي اتم وضوءه بأن اتى بسننه وآدابه قس

اي فادار نبي علي يمينه اهـ قس

قوله باذني اليمنى اي يدلكها يفتلها اي يدلكها تنبيها عن الغفلة عن ادب الامام وهو القيام على يمين الامام وحده اذا كان ثم احد غيره وذلك كان ليلا لم يكن اهـ قس

قوله من الغشي هو نوع من الاغماء الا انه اخف منه اهـ قس

حَتَّى أَتَاهُ ٱلْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى
رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
ٱلصُّبْحَ بَابٌ لا ص ١١ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ
إِلَّا مِنَ ٱلْغَشْيِ ٱلْمُثْقِلِ حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ لا أعلم عَنِ ٱمْرَأَتِهِ
فَاطِمَةَ عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ
أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ
زَوْجَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ حِينَ خَسَفَتِ ٱلشَّمْسُ
فَإِذَا ٱلنَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ وَإِذَا
هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ
فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ ٱلسَّمَاءِ وَقَالَتْ سُبْحَانَ ٱللَّهِ

ص حدثنا
نسخة جدته بضم الجيم وبنون غير الموحدة
ص فقالت

شده محمد سس طاهر

أَنْ
ٱللَّهِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ
فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِيَ ٱلْغَشْيُ
وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي
مَاءً فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ رَسُولُ ٱللَّهِ
صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِدَ
ٱللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ
شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ ايد رؤية عين اهـ قس
فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى ٱلْجَنَّةَ وَٱلنَّارَ
وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ
فِي ٱلْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ ص مِنْ ص قبوركم قريبا
فِتْنَةِ ٱلدَّجَّالِ لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ
قَالَتْ أَسْمَاءُ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ ص له
مَا عِلْمُكَ بِهَذَا ٱلرَّجُلِ فَأَمَّا ٱلْمُؤْمِنُ

قوله ان كنت لمومنا بكسر الهمزة واللام في قوله لمومنا للفرق بين إن المخففة وإن النافية واما الكوفيون فهي عندهم بمعنى ما واللام بمعنى الا كقوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ اي ما كل نفس الا عليها حافظ والتقدير ما كنت الا موقنا وجيء بالسقاقسي فتح همزة ان على جعلها مصدرية اي علمنا كونك موقنا به ورده بدخول اللام انتهى وتعقبه البدر الدماميني فقال انما تكون اللام ما نعة اذا جعلت لام الابتداء على رأي الفارسي وابن جني وجماعة انها لام غير لام الابتداء اجتلبت للفرق فيجوز الفتح بلا تعيين حينئذ لوجود المقتضي وانتفاء المانع اهـ ق س

أَوِ ٱلْمُوقِنُ لَا أَدْرِي أَيَّ ذٰلِكَ
قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ
رَسُولُ ٱللَّهِ جَاءَنَا بِٱلْبَيِّنَاتِ
وَٱلْهُدَى فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَٱتَّبَعْنَا
فَيُقَالُ نَمْ صَالِحًا فَقَدْ عَلِمْنَا
إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا وَأَمَّا ٱلْمُنَافِقُ
أَوِ ٱلْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّ ذٰلِكَ
قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي
سَمِعْتُ ٱلنَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا
فَقُلْتُهُ

باب

كَلِمَةٍ لِعَقْلِ ٱللَّهِ تَعَالَى وَٱمْسَحُوا
بِرُءُوسِكُمْ وَقَالَ ٱبْنُ ٱلْمُسَيَّبِ
ٱلْمَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ ٱلرَّجُلِ
وَسُئِلَ

قوله وسئل مالك اي الامام الاعظم والسائل له اسحاق بن عيسى الطباع اهـ ق س

ك ١٣٢ ١٢١

وَسُئِلَ مَالِكٌ أَيُجْزِئُ أَنْ يَمْسَحَ بَعْضَ
ٱلرَّأْسِ فَأَجَابَ بِحَدِيثِ عَبْدِ ٱللَّهِ
ٱبْنِ زَيْدٍ حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ
عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ٱلْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ
أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ
زَيْدٍ وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى
أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ
رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ عَبْدُ ٱللَّهِ
ٱبْنُ زَيْدٍ نَعَمْ فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَفْرَغَ
عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ
مَضْمَضَ وَٱسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ

بعض ص

صح على راسه

حدثنا

هذا الا اني ان شاء الله تعالى ق س

قوله ايجزئ كذا هو في الفرع بضم الياء قال ق س وبفتحها اي يسمح اجزأ يجزئ اي كفى انتهى وظاهره انه فيه روايتين بصر

قوله واستنشق كذا في فرعي كما علامة ابن عساكر عن اهـ ق س للحافظ ابي ذر الهروي وهو الذي للشيخ زكريا في نسخته التي قرأ بها على الشارح وهي في نسخة ابي ذر عن بصر

لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣ اصل

فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ

فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ عط

يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ

وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ ثُمَّ أَدْخَلَ ص بثلاث

يَدَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ

غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ه س ط صح ادخل

ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ

فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً

ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

باب لا ص د ١١ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ

وَضُوءِ النَّاسِ وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّئُوا

إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ ص مرتين

ثم المرفق

وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ

مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ ه ص ط ع ط

بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ بَدَأَ

بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ

بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ

الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ

باب لا ص د ١١ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ

إِلَى الْكَعْبَيْنِ حدثنا ثنا مُوسَى قَالَ

نا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ

شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ

سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ

وُضُوءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ

لهم

هو اناء يشرب فيه
او مثل الطست او قدح
او حجارة اهـ قس

بلغ

ص عن اهل الفتح بالتشديد للتوسط في الصحيح
والتسكين بمعنى

بِفَضْلِ سِوَاكِهِ حدثنا آدَمُ قَالَ
نا شُعْبَةُ قَالَ نا الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا جُحَيْفَةَ يَقُولُ خَرَجَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ
فَتَوَضَّأَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ
مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ فَيَتَمَسَّحُونَ
بِهِ فَصَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ
رَكْعَتَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ
وَقَالَ أَبُو مُوسَى دَعَا النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ
فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ
فِيهِ

اه والمراد من فضل السواك الجزء الذي في الظرف والمنوي منه بعد ما عد من شموله الظرف اهـ ش

س ط ص النبي

فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لَهُمَا اشْرَبَا
مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا
وَنُحُورِكُمَا حدثنا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ نا أَبِي
عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ
وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ
غُلَامٌ مِنْ بِئْرِهِمْ وَقَالَ عُرْوَةُ
عَنِ الْمِسْوَرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ وَإِذَا تَوَضَّأَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَادُوا

حدثني اي ابن شهاب

كانوا

يَغْتَسِلُونَ عَلَى وُضُوئِهِ باب
حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ
قال نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ
الْجَعْدِ قال سَمِعْتُ السَّائِبَ
ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ
بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ فَمَسَحَ
رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ
فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ
خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ
باب مَنْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ
مِنْ غَرْفَةٍ

مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ حدثنا مُسَدَّدٌ
قال نا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قال
نا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ
عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ غَسَلَ أَوْ
مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ
وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا فَغَسَلَ
يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ
وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ
وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ
قال هَكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ
اللَّهِ باب مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً
حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قال نا وُهَيْبٌ

قال نا عمرو بن يحيى عن أبيه
قال شهدت عمرو بن أبي حسن
سأل عبد الله بن زيد عن وضوء
النبي صلى الله عليه وسلم فدعا
بتور من ماء فتوضأ لهم فكفأ على
يديه فغسلهما ثلاثا ثم أدخل يده
في الإناء فمضمض واستنشق
ثلاثا بثلاث غرفات من ماء ثم أدخل
يده في الإناء فغسل وجهه ثلاثا
ثم أدخل يده في الإناء فغسل يديه
إلى المرفقين مرتين مرتين
ثم أدخل يده في الإناء فمسح برأسه
فأقبل بيديه وأدبر بهما ثم أدخل
يده

يده في الإناء فغسل رجليه
وحدثنا موسى قال نا وهيب
قال مسح رأسه مرة باب وضوء
وضوء الرجل مع امرأته وفضل
وضوء المرأة وتوضأ عمر بالحميم
من بيت نصرانية حدثنا
عبد الله بن يوسف قال انا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر
أنه قال كان الرجال والنساء
يتوضؤن في زمان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جميعا
باب صب النبي صلى
الله عليه وسلم وضوءه على المغمى

قوله لا اعقل اي لا افهم شيا فحذف مفعوله ليعم قوله لمن الميراث اي لمن ميراثي قال عوض عن ياء المتكلم قوله انما يرثني كلالة غير ولد ولا والد قوله فنزلت اية الفرائض يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الى اخر السورة اهـ ق س

عليه حدثنا أبو الوليد قال نا شعبة
عن محمد بن المنكدر قال سمعت
جابرا يقول جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعودني
وأنا مريض لا أعقل فتوضأ
وصب علي من وضوئه فعقلت
فقلت يا رسول الله لمن الميراث
إنما يرثني كلالة فنزلت آية
الفرائض باب الغسل

والوضوء في المخضب والقدح
والخشب والحجارة حدثنا عبد
الله بن منير سمع عبد الله بن
بكر قال نا حميد عن أنس قال
حضرت

قوله في المخضب انا يغسل فيه او المركن اهـ منه

قوله الذي يوكل فيه اهـ منه

قوله الى اهله اي لاجل تحصيل الماء والتوضوء به وقوله وبقي قوم اي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا على وضوء اهـ ق س

١٣٦

اي صلاة العصر اهـ ق س

حضرت الصلاة فقام من كان قريب
الدار إلى أهله وبقي قوم فأتي
رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمخضب من حجارة فيه
ماء فصغر المخضب أن يبسط
فيه كفه فتوضأ القوم كلهم
قلنا كم كنتم قال ثمانين وزيادة فغلنا قلت
حدثنا محمد بن العلاء قال
نا أبو أسامة عن بريد عن
أبي بردة عن أبي موسى أن
النبي صلى الله عليه وسلم
دعا بقدح فيه ماء فغسل
يديه ووجهه فيه ومج فيه

قوله فتوضأ القوم كلهم بفتحتين اي بقوا عند النبي صلى الله عليه وسلم اهـ من ق س

س عط

الاول فيه على الوضوء منه والثاني الغسل بهم استعمال فضل وضوء الناس اهـ من ق س في باب

حدثنا أحمد بن يونس قال
نا عبد العزيز بن أبي سلمة
قال نا عمرو بن يحيى عن أبيه
عن عبد الله بن زيد قال أتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأخرجنا
له ماء في تور من صفر فتوضأ
فغسل وجهه ثلاثا ويديه
مرتين مرتين ومسح برأسه
فأقبل به وأدبر وغسل رجليه
حدثنا أبو اليمان قال انا شعيب
عن الزهري قال أخبرني عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة
أن عائشة قالت لما ثقل النبي
صلى

صلى الله عليه وسلم واشتد
به وجعه استأذن أزواجه
في أن يمرض في بيتي فأذن له
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم
بين رجلين تخط رجلاه في الأرض
بين عباس ورجل آخر قال عبيد
الله فأخبرت عبد الله بن
عباس فقال أتدري من
الرجل الآخر قلت لا قال هو
علي وكانت عائشة رضي
الله عنها تحدث أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال بعد
ما دخل بيته واشتد وجعه

علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه

أَمْ يَبْغُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ
لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لَعَلِّي أَعْهَدُ
إِلَى النَّاسِ وَأَجْلِسُ فِي مِخْضَبٍ
لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ طَفِقْنَا
نَصُبُّ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ
يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ
ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ باب
الْوُضُوءِ مِنَ التَّوْرِ حَدَّثَنَا خَالِدُ
ابْنُ مَخْلَدٍ قَالَ نا سُلَيْمَانُ قَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ
قَالَ كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الْوُضُوءِ
قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ
أَخْبِرْنِي

أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ فَدَعَا
بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ
فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ أَدْخَلَ
يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ
ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا فَغَسَلَ
وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ
يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ
ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَا فَمَسَحَ رَأْسَهُ
فَأَدْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ
فَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ حدثنا

قوله من السبعين الى الثمانين وفي رواية حميد السابقة انهم كانوا ثمانين وزيادة وفي حديث جابر كنا خمس عشرة مائة ولغيرة ذهائثلثمائة فهي وقائع متعددة في اماكن مختلفة واحوال متغايرة وتاتي مباحث ذلك ان شاء الله تعالى في باب علامات النبوة اهـ ق س

مُسَدَّدٌ قَالَ نا حَمَّادٌ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ
مَاءٍ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ قَالَ
أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ
مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ قَالَ أَنَسٌ
فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ
السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ باب
الْوُضُوءِ بِالْمُدِّ حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ
قَالَ نا مِسْعَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي
ابْنُ جَبْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ
بِالصَّاعِ

قوله فجعلت ارى الماء ينبع الخ قال القاضي يشكل هذا على من يقول ان الماء لا ينبع من الحيوان وانما يخرج فيه اهـ ق س

هو عبد الله بن عبد الله بن جبر اهـ من اليونينية اهـ بصر

بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَيَتَوَضَّأُ
بِالْمُدِّ باب الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ
حدثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ الْمِصْرِيُّ
عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي
عَمْرٌو وحدثني أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي
وَقَّاصٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ
وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ
عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ إِذَا
حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْأَلْ

اصبغ عن ابن وهب كذا في الفرع ضح

ابن الحارث

ابن الخطاب

نسخة حدثه

عنه غيره وقال موسى بن
عقبة أخبرني أبو النضر
أن أبا سلمة أخبره أن سعدا
فقال عمر لعبد الله نحوه
حدثنا عمرو بن خالد الحراني
قال نا الليث عن يحيى بن
سعيد عن سعد بن إبراهيم
عن نافع بن جبير عن عروة
ابن المغيرة عن أبيه المغيرة
ابن شعبة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه خرج
لحاجته فأتبعه المغيرة بإداوة
فيها ماء فصب عليه فرغ من
حاجته

حاجته فتوضأ ومسح على
الخفين حدثنا أبو نعيم قال
نا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة
عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري
أن أباه أخبره أنه رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يمسح على
الخفين ورتابعه حرب بن شداد
وأبان عن يحيى حدثنا عبدان
قال انا عبد الله قال انا الأوزاعي
عن يحيى عن أبي سلمة عن جعفر
ابن عمرو عن أبيه قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يمسح
على عمامته وخفيه وتابعه

مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ
عَمْرٍو قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب ١٨٥ ... الى
إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ
حدثنا أَبُو نُعَيْمٍ قال نا زَكَرِيَّا
عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ
فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ
دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ
فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا باب ١٨٦ ... الى مَنْ لَمْ
يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ
وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ
رَضِيَ اللَّهُ

قوله في سفر في رجب سنة تسع وقوله في غزوة تبوك وقوله فاهويت اي مددت يدي او قصدت او اشرت او مالت اهـ من ش س

قوله اي دعهما اي الخفين وقوله فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين اهـ ش س

قوله والسويق هو ما اتخذ من بر او شعير او نحوهما مقلي ثم يدق دقا خشنا يكون كالدقيق او ليس اه ورد او نحوه اهـ ش س

١٣٦

قوله اكل كتف شاة اي اكل لحمه في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب وهي بنت عمه صلى الله عليه وسلم اي في بيت ميمونة رضي الله عنها وهذا مذهب الائمة الثلاثة ابي حنيفة ومالك والشافعي واستدل الامام احمد على وجوب الوضوء من لحم الجزور بحديث البراء قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحم الابل فامر به واجيب عن ذلك بحمل الوضوء على غسل اليد والمضمضة لزيادة دسومة ونزهومة لحم الابل او فمه دسم خوفا من عقوبة الراشدين كان على عدم الوضوء الشرعي من ذلك وقد فرق الامام احمد بين لحم الجزور وغيره ومذهب السيدة عائشة وابي هريرة وانس والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم الوضوء مما غيرت النار لقوله عليه الصلاة والسلام توضؤا مما غيرت النار انظر ش

١٣٧

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَتَوَضَّئُوا لَهُمَا
حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ
شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حدثنا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قال نا اللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
أُمَيَّةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فَدُعِيَ

هـ عطاء
هـ النبي ط

بفتح فكسر وبكسر فسكون اهـ ش س

اي يقطع كما في فم اوق س

قوله ولم يتوضأ زاد البيهقي من طريق عبد الكريم بن الهيثم عن ابي اليمان في اخر الحديث قال الزهري فذهبت تلك اي القصة في الناس ثم اخبرني رجال من اصحابه صلى الله عليه وسلم ومنهم من ازواجه انه صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما مست النار قال فكان الزهري يرى ان الامر بالوضوء مما مست النار ناسخ الاحاديث الاباحة لان الاباحة سابقة واعترض عليه بحديث جابر السابق قريبا قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار قال الاستاذ النووي كان الخلاف فيه معروفا بين الصحابة والتابعين ثم استقر الاجماع على انه لا وضوء مما مست النار الا ما ذكر من لحم الابل انظر ق س

إِلَى ٱلصَّلَاةِ فَأُلْقِيَ ٱلسِّكِّينَ فَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ باب لا ص ٧ مَنْ
مَضْمَضَ مِنَ ٱلسَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ
حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ
انا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ
أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ ٱلنُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ
خَرَجَ مَعَ رَسُولِ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ حَتَّى
إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ وَهِيَ أَدْنَى
خَيْبَرَ فَصَلَّى ٱلْعَصْرَ ثُمَّ دَعَا
بِٱلْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ
فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ فَأَكَلَ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى
ٱللَّهُ

قوله عام خيبر غير منصرف للعلمية والتانيث وسميت باسم رجل من العمالقة اسمه خيبر نزلها اهـ ق س

اي اسفل اهـ ق س

في نسخة الزرقاني ما نصه وافاد الكشميهني ان في نسخته الفربري التي بخطه ما نصه قال البخاري قال ابن عيينة هذا الذي قبله فعلي هذا هو من تمام كلام ابن عيينة انتهى اهـ بصري

هو محمد بن مسلم الزهري اهـ ق س

في نسخة الزرقاني ما نصه وافاد الكشميهني ان في نسخته الفربري التي بخطه ما نصه قال البخاري قال ابن عيينة هذا الذي قبله فعلي هذا هو من تمام كلام ابن عيينة انتهى اهـ بصري

بضم المثلثة مبنيا للمفعول ويجوز تخفيف الراء اي بل بالماء الملاقة من اليبس اهـ ق س

قوله فمضمض فائدتها وان كان هذا السويق لا دسم له لانه تحتبس بقاياه بين الاسنان ونواحي الفم فيشتغل بسلعه عن امور الصلاة وهذا يدل على استحباب المضمضة بعد الطعام اهـ ق س

ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْنَا ثُمَّ قَامَ
إِلَى ٱلْمَغْرِبِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا
ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وحدثنا
أَصْبَغُ قَالَ انا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ
عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا
ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ باب لا ص ٧
هَلْ يَمَضْمِضُ مِنَ ٱللَّبَنِ حدثنا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَا انا ٱللَّيْثُ
عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ٱبْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ
ٱللَّهِ بْنِ عَبْدِ ٱللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ
ٱبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى

ابن الحارث س

كذا في الفرع وق س يمضمض بكل لهم الثانية اهـ ص

يتمضمض ص

قوله تابعة اي تابع عقيلا يونس بن يزيد وحديثه موصول عند مسلم اهـ ق س

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ
وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا تَابَعَهُ يُونُسُ
وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ
وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ
أَوِ الْخَفْقَةِ وُضُوءًا حدثنا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ انا مَالِكٌ
ابن عروة عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ
وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ
عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى
وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ

قوله تابعة اي تابع عقيلا يونس بن يزيد وحديثه موصول عند مسلم اهـ ق س

قوله او الخفقة من خفق بفتح الفاء اذا حرك راسه وهو ناعس او الخفقة النعسة اهـ من ق س

قوله فليرقد اي فلينم احتياطا لانه علل بامر محتمل كما سياتي ان شاء الله تعالى وللنسائي من طريق ايوب عن هشام فلينصرف اي بعد ان يتم صلاته لا انه يقطع الصلاة بمجرد النعاس خلافا للمهلب حيث حمله على ظاهره اهـ ق س

فَيَسُبَّ نَفْسَهُ حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ
قَالَ نا عَبْدُ الْوَارِثِ نا أَيُّوبُ
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ
فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ بَابُ
الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ حدثنا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ نا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسًا قَالَ وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ نا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله فليرقد اي فلينم في الصلاة وتيمها ايضا وهو اعم في مطلق النوم الليل والفرائض لان العبد معرض في الفرائض انظر اتمام بقاء الوقت اهـ ق س

قوله فيسب نفسه اي لانه يدعو على نفسه بالشر وهو لا يدري فقد يوافق اجابة الدعاء فيهلك اهـ ق س

ابن عروة

انس بن مالك

ابن مالك

وسلم يتوضأ عند كل صلاة
قلت كيف كنتم تصنعون قال
يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يحدث
حدثنا خالد بن مخلد قال نا سليمان
قال حدثني يحيى بن
سعيد قال أخبرني بشير
ابن يسار قال أخبرني سويد
ابن النعمان قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم عام
خيبر حتى إذا كنا بالصهباء صلى
لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم العصر فلما صلى دعا
بالأطعمة فلم يؤت إلا بالسويق
فأكلنا

يعني ابن بلال

فأكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى
الله عليه وسلم إلى المغرب
فمضمض ثم صلى لنا المغرب
ولم يتوضأ باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله
حدثنا عثمان قال نا جرير
عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بحائط
من حيطان المدينة أو مكة
فسمع صوت إنسانين يعذبان
في قبورهما فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يعذبان وما

حدثنا يعقوب بن إبراهيم
قال نا إسماعيل بن إبراهيم
قال حدثني روح بن القاسم
قال حدثني عطاء بن أبي ميمونة
عن أنس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا تبرز
لحاجته أتيته بماء فيغسل
به باب حدثنا محمد بن
المثنى قال نا محمد بن خازم قال
نا الأعمش عن مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس قال مر النبي
صلى الله عليه وسلم بقبرين
فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان

قوله لا يستتر من بوله اي لا يتحفظ منه
وهي بمعنى رواية مسلم لا يستنزه
بنون ساكنة بعدها زاي اي من التنزه
وهو الابعاد اما بعدم ملابسته واما
بالاحتراز عنه مفسدة
تتعلق به كما تتعاض د
الطهارة انظر ق س

بعذبان في كبير ثم قال بلى كان
أحدهما لا يستتر من بوله
وكان الآخر يمشي بالنميمة
ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين
فوضع على كل قبر منها كسرة
فقيل له يا رسول الله
لم فعلت هذا قال لعله أن
يخفف عنهما ما لم ييبسا أو إلى
أن ييبسا باب ما جاء
في غسل البول وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لصاحب
القبر كان لا يستتر من بوله
ولم يذكر سوى بول الناس
حدثنا

يستبرئ

في الفرع الذي نقلت منه تيبسا الأولى بالتاء التحتية
اهـ منه نقلا عن نسختنا اهـ وصف وقد كتب فوقها بالفوقية وعليها
اهـ من خط شيخنا الشيخ حمزة

أي يشق الاحتراز عنه وان كان كبيرا في المعصية او قرس

يستبرئ في كبير أما أحدهما فكان لا يستتر
من البول وأما الآخر فكان
يمشي بالنميمة ثم أخذ جريدة
رطبة فشقها نصفين فغرز
في كل قبر واحدة قالوا يا رسول
الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف
عنهما ما لم ييبسا قال ابن المثنى
وحدثنا وكيع قال نا الأعمش
قال سمعت مجاهدا مثله يستتر
من بوله باب ترك
النبي صلى الله عليه وسلم
والناس الأعرابي حتى فرغ من
بوله في المسجد حدثنا موسى
ابن اسماعيل

وقال محمد بن المثنى حدثنا

قوله راي اعرابيا هو الاقرع بن حابس او ذو الخويصرة اليماني وامر بتركه لئلا ينجس ثوبه او بدنه او مواضع اخر من المسجد اهـ ق س بتصرف

ابن اسماعيل قال نا همام نا
إسحاق عن أنس بن مالك أن
النبي صلى الله عليه وسلم رأى
أعرابيا يبول في المسجد فقال
دعوه حتى إذا فرغ دعا بماء
فصبه عليه باب صب
الماء على البول في المسجد حدثنا
أبو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري قال أخبرني عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود أن أبا هريرة قال
قام أعرابي فبال في المسجد
فتناوله الناس فقال لهم النبي

حدثنا

من بوله

نصب

اوبا المسلم كوبا ميوليم

قوله دعوة زاد الدارقطني في رواية لعيسى ان يكون من اهل الجنة اهـ من قس قوله سجلا اي الدلو الملأى ماء او الواسعة وقوله اوذنوبا اي الدلو الملأى ماء او العظيمة وحينئذ فعلى الترادف او للشك من الراوي والا فهي للتخيير اهـ قارىء

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَةً
وَهُمْ يَقُولُونَ عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ
مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا
بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا
مُعَسِّرِينَ حدثنا عَبْدَانُ قَالَ
انا عَبْدُ ٱللَّهِ قَالَ انا يَحْيَى
ٱبْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ
تَهْرِيقُ ٱلْمَاءِ عَلَى ٱلْبَوْلِ حدثنا
خَالِدٌ قَالَ وَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى
ٱبْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ
ٱبْنَ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ
فِي طَائِفَةِ

قوله دعوة زاد الدارقطني في رواية لعيسى ان يكون من اهل الجنة اهـ من قس قوله سجلا اي الدلو الملأى ماء او الواسعة وقوله اوذنوبا اي الدلو الملأى ماء او العظيمة وحينئذ فعلى الترادف او للشك من الراوي والا فهي للتخيير اهـ قارىء

١٣٧

اي قطعة من ارض المسجد اهـ ق س

فِي طَائِفَةِ ٱلْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُ ٱلنَّاسُ
فَنَهَاهُمُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ
ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ فَأُهْرِيقَ
عَلَيْهِ بَابُ بَوْلِ الصِّبْيَانِ
حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
قَالَ انا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
أُمِّ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ أُتِيَ رَسُولُ
ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ فَدَعَا
بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ حدثنا عَبْدُ ٱللَّهِ

عن عائشة ام المؤمنين قالت اتي رسول الله كذا في الفرع اهـ منه

هو ابن ام قيس او سيدنا الحسن او سيدنا الحسين اهـ منه

آبْنُ يُوسُفَ قَالَ أنا مَالِكٌ عَنِ آبْنِ
شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ آللَّهِ بْنِ عَبْدِ
آللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ
مِحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ
لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ آللَّهِ
صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجْلَسَهُ
رَسُولُ آللَّهِ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي حَجْرِهِ فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ فَدَعَا
بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ بابُ
آلْبَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا حدثنا أَدَمُ
قَالَ نا شُعْبَةُ عَنِ آلْأَعْمَشِ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَتَى
النَّبِيُّ صَلَّى آللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ
قَوْمٍ

ص ط صحيح ابنة

سقط في حجره عند عط

قوله فبال قائما بيان للجواز او لانه لم يجد للقعود مكانا فاضطر للقيام او كان به بضه بالموحدة الساكنة والموحدة المكسورة والضاد المعجمة وهو باطن ركبته الشريفة جرح او استشفاء من وجع صلبه على عادة العرب في ذلك انظر ق س

١٣١

قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَجِئْتُهُ
بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بابُ لا ص ل آلْبَوْلِ
عِنْدَ صَاحِبِهِ وَآلتَّسَتُّرِ بِالْحَائِطِ
حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
قَالَ نا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ
رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى آللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَمَاشَى فَأَتَى سُبَاطَةَ
قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ
أَحَدُكُمْ فَبَالَ فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ فَأَشَارَ
إِلَيَّ فَجِئْتُهُ فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ
حَتَّى فَرَغَ بابُ لا ص ل آلْبَوْلِ عِنْدَ
سُبَاطَةِ قَوْمٍ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ

بول الرجل قال ابن المضاف اليه والضمير في صاحبه يرجع الى المضاف المقدر وهو الرجل البائل اهـ ق س

ص ص وسول الله

ص عقبيه

قوله فانتبذت اي ذهبت ناحية منه وقوله تنح اي اذهب ناحية فقال يا اناحيه اي اذهب ناحية منه اسقط في كما عند الطبراني من حديث عصمة ابن مالك اهـ من ق س

قوله ان بني اسرائيل اي بني يعقوب واسرائيل لقبه لانه لما فار بدعوة ابيه اسحاق
دون اخيه عيصو توعده بالقتل فلحق بخاله ببابل او بحران فكان يسير بالليل ويكمن
بالنهار فسمي لذلك اسرائيل وقوله فرضه اي قطعه وللاسماعيلي قرضه بالمعراض
ولمسلم جلد احدهم اي الذي يلبسه او جلد نفسه على ظاهره ويؤيده رواية
ابي داود واذا اصاب
جسد احدهم لكن رواية
المؤلف صريحة في
الثوب فيحتمل ان بعضهم
رواه بالمعنى اهـ ق س

قال نا شعبة عن منصور عن
أبي وائل قال كان أبو موسى الأشعري
يشدد في البول ويقول
إن بني إسرائيل كان إذا أصاب
ثوب أحدهم قرضه فقال
حذيفة ليته أمسك أتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم سباطة
قوم فبال قائما باب

قوله ليته اي ابا موسى الاشعري امسك تغليظا عن هذا التشديد فانه خلاف السنة فقد اتانا الخ اهـ ق س

غسل الدم حدثنا محمد بن المثنى
قال نا يحيى عن هشام قال
حدثتني فاطمة عن أسماء قالت
جاءت امرأة النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت أرأيت إحدانا
تحيض

قوله جاءت امرأة اسماء هي اسماء بنت عميس كما في الموطأ وغيره اهـ من خط شيخنا

ص طمحرس خ
الى النبي

اطلقت المرية وارادت الاخبار بما من شأنه ان يكون حيضا اهـ من خط شيخنا

قوله وتنضحه اي تغسله بان تصب عليه الماء قليلا قليلا
قال الخطابي تحت المتجسد من الدم لتزول عينه ثم تقرصه بان
تغيض عليه وتقلعه بدلكه باطراف اصابعها ثم تمرة غير جيدا
وتدلكه حتى يخل ما تشربه من الدم ثم تنضحه اي تصب عليه
والنضح هنا الغسل الاخير وورد بلفظه في رواية اهـ ق س

فقال تحيضي في الثوب كيف تصنع قال
تحيته ثم تقرصه بالماء وتنضحه
وتصلي فيه حدثنا محمد قال
نا أبو معاوية نا هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت جاءت
فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله إني امرأة أستحاض
فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا إنما ذلك عرق وليس
بحيض فإذا أقبلت حيضتك
فدعي الصلاة وإذا أدبرت

ص ثم تصلي
ص ط محمد بن سلام
يعني ابن سلام

الحديث تعيين الماء لازالة النجاسات دون غيره من المائعات اذ لا فرق بين الدم وغيره اهـ من خط شيخنا

ص ط مس رس ط ح
بنت

وهذا قول الجمهور خلافا لابي حنيفة وصاحبيه حيث قالا بنجاسة الخارج النجس من غير السبيلين كالدم والقيح والصديد وغيرها من كل مائع نجس الا ما عفي عنه كيسير الدم ونحوه اهـ من خط شيخنا

قوله استحاض اي يستمر بي الدم بعد ايامي المعتادة في السيلان استحاضة للتحول الدم الحيض الى غيره وهو دم الاستحاضة وبني الفعل فيه للمفعول لقبل استحيضت المرأة بخلاف حيضت فيقال نيه حاضت المرأة لان دم الحيض للمرأة معتاد ومعروف في الوقت نسبيا بها والاغلب لها ان ذلك الوقت كاف منه فجعل العرق كالمضيف للشيطان كما في الحديث انها ركضة الشيطان اهـ من قس

عائشة ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شيء من دم الحيض قالت بريقها فمصعته بظفرها فلو كان الريق لا يطهر لزادة النجاسة انظر ق س

استحاء المرأة والحياء اسم للدم والخرقة التي تستثفر بها المرأة والحالة اهـ من ق س

فاغسلي عنك الدم ثم صلي قال
وقال أبي ثم توضئي لكل صلاة
حتى يجيء ذلك الوقت باب
غسل المني وفركه وغسل ما يصيب
من المرأة حدثنا عبدان قال
انا ابن المبارك انا عبد الله قال انا عمرو بن ميمون
الجزري عن سليمان بن يسار عن
عائشة قالت كنت أغسل الجنابة
من ثوب النبي صلى الله عليه
وسلم فيخرج إلى الصلاة وإن
بقع الماء في ثوبه حدثنا قتيبة
يعني ابن قال نا يزيد قال نا عمرو عن
ابن يسار سليمان قال سمعت عائشة

ح

واغتسلي ومفهومه انها كانت تميز بين الدمين
فلذلك وكل الامر اليها
في معرفة ذلك اهـ
منه ق س

ابن مهران

ح وحدثنا مسدد قال نا عبد
الواحد قال نا عمرو بن ميمون
عن سليمان بن يسار قال
سألت عائشة عن المني يصيب
الثوب فقالت كنت أغسله من
ثوب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيخرج إلى الصلاة وأثر
الغسل في ثوبه بقع الماء باب
إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم
يذهب أثره حدثنا موسى
قال نا عبد الواحد قال نا عمرو
ابن ميمون قال سألت سليمان
ابن يسار في الثوب تصيبه

قوله فلم يذهب اثره اي اثر ذلك الشيء المغسول ليضر اذا كان سهل الزوال
اما اذا عسر ازالة لون او ريح فيطهر ويشترط زوال الطعم ولو عسر انطوق س

١٤٠

ابن اسماعيل المنقري

سمعت

قوله بقع الماء بدل من قوله اثر الغسل ولم يذكر في الباب حديثا يدل على غير الجنابة ويحتمل ان يكون قاس ذلك على سابقه اه من ق س

الْجَنَابَةُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ
أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَخْرُجُ
إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ
بُقَعُ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ
قَالَ نا زُهَيْرٌ قَالَ نا عَمْرُو
ابْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ
سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ
أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا

بَابُ أَبْوَالِ الْإِبِلِ وَالدَّوَابِّ وَالْغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا وَصَلَّى أَبُو مُوسَى

أي اثر الجنابة

أي في ثوبه ق س

قوله ثم اراه اي ابصر النقع فيه قعد ثم اراه اي ابصر اثر الغسل في الثقع اي اراه اثر الغسل في الثقع وفي بعض النسخ ثم اسيء بدون الضمير المنصوب اه منه

الى

لا ص

من ربض بالمكان اذا اقام به وهي للغنم كالمعاطن للابل وربض من باب ضرب اه ق س

قوله في دار البريد منزل بالكوفة تنزله الرسل اذا حضروا من الخلفاء الى الامراء وكان ابو موسى اميرا على الكوفة من قبل عمر وعثمان ويطلق البريد على الرسول وعلى مسافة اثني عشر ميلا اه ق س قوله والسرقين ويقال السرجين بالجيم وهو روث الدواب معرب اه من ق س

١٤١

مُوسَى فِي دَارِ الْبَرِيدِ وَالسِّرْقِينِ
وَالْبَرِّيَّةُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ هَاهُنَا
وَثَمَّ سَوَاءٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ قَالَ نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ
قَالَ قَدِمَ أُنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ
أَوْ عُرَيْنَةَ فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ
فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِلِقَاحٍ وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ
أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَانْطَلَقُوا
فَلَمَّا صَحُّوا قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَاقُوا
النَّعَمَ فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ

قوله سواء اي في جواز الصلاة فيه اه ق س

قوله الجتووا اي استوخموها فلم توافقهم كما في المواهب اللدنية اه من ق س

علل قبيلة وبلد ايضا اه من ق س

ابن مالك ص

ناس س ه ص

علامة من ق س وفي نسخة الكشميهني بدلها علامة الفرع بدلها المستملي اه بصري

اصحابهم

الجعب هو اذا انطاول داء الجوف اذا قامت بها ادكر هو الاء اه ق س ولم يوافقهم لما فيها من العذرة ولم يوافقهم طعامها وللعلماء في هذه القصة اقوال قالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع ولم نكن اهل ريف فاستوخمنا المدينة اه من ق س

قوله للقاح هو جمع لقوح وهي الناقة الحلوب اه ق س

رسول الله ص

ابلهم

واسم الراعي يسار النوبي ولما عدوا على اللقاح اوردوها فقطعوا يده ورجله وسمل اعينه فماتوا على حالهم اربعة من عرينة وثلاثة من عكل اه من ق س

لسانه وعينيه حتى ماتا اه من ق س

فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَلَمَّا أَنْ تَغِعَ النَّهَارُ
جِيءَ بِهِمْ فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ
وَأَرْجُلَهُمْ وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَأُلْقُوا
فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ
قَالَ أَبُو قِلَابَةَ فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا
وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ
وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا
آدَمُ قَالَ نَا شُعْبَةُ قَالَ أَنَا أَبُو
التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ
أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى
الْمَسْجِدُ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ
بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ
فِي السَّمْنِ

صحح ط س
بقطع

كذا في الفرع وسمرت مخفف وقال في الفتح بتشديد الميم وفي رواية ابي رجاء وسمر بتخفيف الميم ولم تختلف روايات البخاري في امنه بالراء ووقع لمسلم من رواية عبد العزيز وسمل بالتخفيف واللام قال الخطابي السمل فقء العين باي شئ كان الهـ ص

حدثنا

مرابض جمع مربض للغنم كالمعاطن للابل واحدها مربض مثل مجلس ومعاطن مثل مجلس والغنم والبقر والغنم مثل بقر وبقر والابل كما في مختصر الصحاح

بلغ

١٤٢

قوله لا باس بالماء اي لا حرج في استعماله في كل حالة فهو محكوم بطهارته قوله مالم يغيره طعم الخ ان قلت كيف ساغ جعل احد الاوصاف الثلاثة مغيرا على صيغة اسم الفاعل والمغير انما هو الشئ النجس المخالط للماء اجيب بان المغير في الحقيقة هو الماء ولكن تغيره لما كان لم يعلم الا من جهة احد اوصافه الثلاثة صار هو المغير فهو من باب ذكر السبب وارادة المسبب انظر قس

فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
لَا بَأْسَ بِالْمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ
أَوْ لَوْنٌ وَقَالَ حَمَّادٌ لَا بَأْسَ
بِرِيشِ الْمَيْتَةِ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ
فِي عِظَامِ الْمَوْتَى نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ
أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ
يَمْتَشِطُونَ بِهَا وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا
لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ
وَإِبْرَاهِيمُ وَلَا بَأْسَ بِتِجَارَةِ الْعَاجِ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي
مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ
مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

كذا في الفرع نحو منصوب وفي غيره مجرور راه صف

قوله ويدهنون فيها بان يستعملوا منها ما يجعلوا فيها الزهن اهوفي قس

لا باس عط

عطاء صحص

قال القسطلاني واسقط السرخسي ذكر ابراهيم النخعي كالكشميهني وذكر ابن التين ان الذي في نسخته الاصلية وذكر ابراهيم كذا رايت في نسخة معتمدة على لفظ ابن ابراهيم علامة المستملي والكشميهني فيكون ساقطا في رواية الحموي اهـ بصر

في سمن اي جامد كما عند عبد الرحمن بن مهدي وابي داود الطيالسي والنساء بي
فمائت كما عند المؤلف في الذبائح وخرج بالجامد الذائب فانه ينجس كله بملاقاة النجاسة
ويتعذر تطهيره ويحرم اكله ولا يصح بيعه نعم يجوز الاستصباح به والانتفاع به
في غير الاكل والبيع وهذا مذهب الشافعية والمالكية لقوله في الرواية الاخرى فان
كان مائعا فاستصبحوا به وحرم الحنفية اكله فقط لقوله وانتفعوا به والبيع من باب الانتفاع وتبع الحنابلة من الانتفاع به

صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة
سقطت في سمن فقال ألقوها
وما حولها فاطرحوه وكلوا
سمنكم حدثنا علي بن عبد الله
قال نا معن قال نا مالك عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس عن ميمونة
أن النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن فأرة سقطت في سمن
فقال خذوها وما حولها
فاطرحوه قال معن حدثنا
مالك ما لا أحصيه يقول عن
ابن

فاطرحوه ساقط عند عط ه ص س ط ح مطلقا لقوله في حديث عبد الرزاق وان كان مائعا فلا تقربوه اهـ قس

ابي ما لا اضبطه اهـ ق س

١٤٣

قوله كل كلم يكلمه المسلم بالبنا للمفعول ويجوز بناؤه للفاعل اي كل جرح يجرحه واصله يكلم به فحذف الجار واضيف اي الفعل توسعا اهـ ق س

قوله قال كل كلم الخ فانه قلت ما وجه ادخال هذا الحديث في هذه الترجمة اجيب بانه للمسك طاهر واصله نجس لكنه تغير فخرج عن حكمه وكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه الى آخر ما ذكره قدس سره ناظره

ابن عباس عن ميمونة حدثنا
أحمد بن محمد قال انا عبد
الله قال انا معمر عن همام بن منبه
عن أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل كلم
يكلمه المسلم في سبيل الله يكون
يوم القيامة كهيئتها إذ طعنت
تفجر دما اللون لون الدم والعرف
عرف المسك باب
الماء الدائم حدثنا أبو اليمان قال
انا شعيب قال انا أبو الزناد أن
عبد الرحمن بن هرمز الأعرج
حدثه أنه سمع أبا هريرة أنه سمع

كلمة س مع القابسي يكلمها

ص في النسخ المعتمدة ولغيرها بضمة كل وابن عساكر في نسخته بكلمة يكلمها اهـ قس

قوله بفتح الجيم المشددة هو مضارع جرح بضم الجيم من التفعيل قال ومن فتحها مشدد من الثلاثي اهـ قس

ص لا تبولوا في البول في

قال سمعت

قوله نحن الآخرون اي المتاخرون في الدنيا السابقون اي المتقدمون في الآخرة اهـ ق س
فان قلت ما وجه دخول نحن على الآخرون في الترجمة وما المناسبة بينه وبين اول الحديث وآخره اجيب باحتمال ان يكون ابو هريرة سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما بعده فنسق الاول على الثاني جميعا وتبعه المؤلف لانه مذهب الخلف اذ يذكر الدليل كله سمعه جملة لتضمنه موضع الدلالة المطلوبة وان لم يكن باقيه مقصودا اهـ ق س ملخصا

النبي ص

رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ نَحْنُ ٱلْآخِرُونَ ٱلسَّابِقُونَ
وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ لَا يَبُولَنَّ
أَحَدُكُمْ فِي ٱلْمَاءِ ٱلدَّائِمِ ٱلَّذِي لَا يَجْرِي
ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ معا باب لا ص
إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ ٱلْمُصَلِّي قَذَرٌ
أَوْ جِيفَةٌ لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ قال ط
وَكَانَ ٱبْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ
دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي وَضَعَهُ وَمَضَى
فِي صَلَاتِهِ وَقَالَ ص ابْنُ ٱلْمُسَيَّبِ
وَٱلشَّعْبِيُّ إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ
أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لِغَيْرِ ٱلْقِبْلَةِ أَوْ تَيَمَّمَ
وَصَلَّى ثُمَّ أَدْرَكَ ٱلْمَاءَ فِي وَقْتِهِ
لَا يُعِيدُ

ل ص

قوله قذر بالذال المعجمة المضمومة اهـ ق س

حه وكان بدل وقال الا انه في فرع اليونينية وفي س عزاه هنا للكشميهني والمستملي بصر

ص سه فصلى

ص ط ع ه ق ل ي ك ن ف ز ب ت ر ح ه ا ش ث ج ع ن

وقف لله تعالى

١٤٤

لَا يُعِيدُ حدثنا عَبْدَانُ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ص
عَنْ عَبْدِ ٱللَّهِ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ خ قال
ٱللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَاجِدٌ
ح قَالَ وَحَدَّثَنِي ص ثنا ص أَحْمَدُ
ٱبْنُ عُثْمَانَ قَالَ نا شُرَيْحُ بْنُ
مَسْلَمَةَ قَالَ نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو
ابْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ عَبْدَ ٱللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى
ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ

عن خ

ف ز ب ت ر ح ه ا ش ث ج ع ن

قوله اذ قال بعضهم هو ابو جهل كما في مسلم وقوله لبعض زاد مسلم في روايته وقد نحرت جزور بالامس والسلا بفتح السين مقصورا هو الجلدة التي يكون فيها ولد البهائم وزاد في رواية اسرائيل فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فجاء به من ق س

جلوس قال

اذا

قوم

أَلْبَيْتِ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ
جُلُوسٌ إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَا جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ
فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا
سَجَدَ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ
فَجَاءَ بِهِ فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهُ
عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا
أَنْظُرُ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا لَوْ كَانَ
لِي مَنَعَةٌ قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ
وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَرَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ
لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ
فَطَرَحَتْ

أغني

ن معا

جاءت

الضحك

قوله اللهم عليك بابي جهل اسمه عمرو بن هشام ويعرف بابن الحنظلية فرعون هذه الامة وكان احول ما معنا وكان القاتل لابي جهل معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء كما في الصحيحين ١٤٥ ومر عليه ابن مسعود وهو صريع فاحتز راسه واتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم واما عتبة بن ربيعة فقتله حمزة او علي واما شيبة بن ربيعة فقتله حمزة ايضا واما الوليد بن عتبة بالتاء فقتله عبيدة بضم العين بن الحارث او علي او حمزة او

فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ
ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ
دَعَا عَلَيْهِمْ قَالَ وَكَانُوا يَرَوْنَ
أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ
ثُمَّ سَمَّى اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ وَعَلَيْكَ
بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ
ابْنِ عُتْبَةَ وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ
وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعَدَّ
السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ قَالَ فَوَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ
الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرْعَى فِي

رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال

ايي باء هلاك الكفار هم او من سيهلكون منهم بعد اعرق س

يرون الدعوة

في بيده

الذي

قوله التقليب البئر قبل ان تطوى او العادية القديمة اعم من قوس وبخوه اي بخوكل من البزاق والمخاط كالعرق الكائن في الثوب اي والبدن ونحوه هل يضر ام لا اهق س

لعل المعنى البعيد ١٢

٤٦ التَّقْلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ باب لاص ١١

٤٧ الْبُزَاقِ وَالْمُخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ

قَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ وَمَرْوَانَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ حُدَيْبِيَةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَمَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ نا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَزَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَوْبِهِ

حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ

ابن مالك ص

عطه طخ ص

قال ابو عبدالله

٤٨ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وقال أَبُو

وجوز الاوزاعي الوضوء بسائر الانبذة وابو حنيفة بنبيذ التمر خاصة خارج المصر والقرية عند فقد الماء بشرط ان يكون حلوا رقيقا ساثلا على الاعضاء كالماء وقال محمد يجمع بينه وبين التيمم وقال ابو يوسف كالجمهور لا يتوضأ به بحال وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد واليه رجع ابو حنيفة كما قاله قاضيخان لكن في المفيد من كتبهم اذا القي في الماء تمرات فحلا ولم يتبرل عنه اسم الماء جاز التوضوء به

٤٥ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب لاص ١١ لَا يَجُوزُ الْوُضُوءُ بِالنَّبِيذِ وَلَا الْمُسْكِرِ

وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَقَالَ عَطَاءٌ التَّيَمُّمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ وَاللَّبَنِ

حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نا سُفْيَانُ قَالَ نا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ

باب لاص ١١ غَسْلِ الْمَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وقال أَبُو

قوله امسحوا علي رجلي اي بعد ما وضؤوه ويقيمان احدي رجليه وهو وجع
وقوله مريضة اي من جمرة فان قلت ما المطابقة بين هذا وبين الترجمة اجيب من
حيث جواز الاستعانة في الوضوء كما في ازالة النجاسة اهـ ق س

العالية امسحوا علي رجلي فانها
يعني ابن سلام مريضة حدثنا محمد قال انا
سفيان بن عيينة عن أبي
حازم سمع سهل بن سعد
الساعدي وسأله الناس
وما بيني وبينه أحد بأي
شيء داوي جرح النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ما بقي
أحد أعلم به مني كان علي يجيء
بترسه فيه ماء وفاطمة تغسل
عن وجهه الدم فأخذ حصير
فأحرق فحشي به جرحه باب
السواك وقال ابن عباس
بت

قوله داوي كذا هو في
الفرع بواوين وكذا ذكره
ق س قال ورسما حذف في
بعض الاصول احدى الواوين كداود
في الخط وقال في الفتح
وحذفت احدى الواوين في الكتابة
كداود انتهى بصر

قوله فحشي به جرحه
فلما
رأت فاطمة الدم زيد عليها
الماء كثر عمدت الى حصير
فاحرقتها والصقتها عليه
فاستمسك الدم وفيه اباحة
التداوي وانه لاينافي التوكل
والاستعانة في المداواة وجواز وقوع
الابتلاء بالانبياء ليعظم اجرهم وليتحققوا
انهم مخلوقون لله فلا يعتمدون
بما تمهد على اليد بهم من المعجزات
كما افتتن النصارى بعيسى
اهـ ق س

قوله فاستن من الاستنان وهو دلك الاسنان وحكها بما يجلوها ما خوذ من السن
بفتح السين وهو سن الماشية يعلى اخر ليذهبها اهـ ق س وقال ابن عباس فيه عشر خصال
ينقي الحفر ويجلو البصر ويشد اللثة ويطيب الفم ويقي البلغم وترضي الرب تعالى ويوافق السنة ويزيد في حسنات الصلاة ويصح الجسم
وزاد الترمذي الحكيم

بت عند النبي صلى الله
عليه وسلم فاستن حدثنا أبو
النعمان قال نا حماد بن زيد
عن غيلان بن جرير عن أبي
بردة عن أبيه قال أتيت
النبي صلى الله عليه وسلم
فوجدته يستن بسواك
بيده يقول أع أع والسواك
في فيه كأنه يتهوع حدثنا عثمان
قال نا جرير عن منصور عن
أبي وائل عن حذيفة قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك

سقط قال ابن عباس
الى اخر فاستن عند

عند الحافظ ابي القاسم
في اصله أع أع بغين
معجمة قال وفي نسخة
بالعين انتهى من اليونينية
بصر

ايجاب ويستحب عند قراءة
القرآن وعند القيام من
النوم وعند تغير الفم
اهـ ق س بتصرف

اي يدلكه او يغسله او يحكه
اهـ ق س

باب دفع السواك إلى [الأكبر]

وقال عفان حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أراني أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته إلى الأكبر منهما قال أبو عبد الله اختصره نعيم عن ابن المبارك عن أسامة عن نافع عن ابن عمر

باب فضل من بات على الوضوء حدثنا محمد بن مقاتل

بفتح الهمزة ولغير الأصيلي بضمها أي أظن نفسي اهـ ق س

قوله فقيل لي القائل جبريل اهـ ق س

قوله اللهم أسلمت وجهي إليك أي سلمت ذاتي إليك إذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فأمرها مفوض إليك تفعل بها ما تريد واستسلمت لما تفعل فلا اعتراض عليك فيه أو معنى الوجه القصد والعمل الصالح ولذا جاء في رواية أسلمت نفسي ووجهت وجهي إليك فجمع بينهما فدل على تغايرهما اهـ ق س

مقاتل قال انا عبد الله قال انا سفيان عن منصور عن سعد ابن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي

قوله آمنت بكتابك أي صدقت بكتابك القرآن الذي أنزلته على نبيك صلى الله عليه وسلم اهـ ق س

قوله قالت علي الفطرة الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم الخ ت س

أَرْسَلْتَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ
فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ
آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ فَرَدَدْتُهَا
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمَّا بَلَغْتُ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ
الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ وَرَسُولِكَ
قَالَ لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الغسل

تم الجزء الاول من ثلاثين جزء من البخاري
ولله الحمد وأساله سبحانه ان يبلغني تكميل
ما بقي وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم كتبه حسين بن ابراهيم
الازهري المالكي عفى الله عنه وغفر لمن دعا
له بخير ولجميع المسلمين امين